

مجلة الجامعة

مجلة علمية محكمة نصف سنوية تصدر عن جامعة غربان

- ❖ قواعد الجمع والترجيح عند الإمام السيوطي.
- ❖ جهود المجامع اللغوية في المحافظة علي اللغة العربية وتطويرها.
(ظاهرة التعريب أ نموذجا).
- ❖ دراسة لغوية معجمية في كتب الحدود النحوية. (من باب الاستثناء إلي باب التوكيد).
- ❖ الحقول الدلالية في شعر الفخر عند المتنبي.
- ❖ مؤشرات أسواق الأوراق المالية. (دراسة حالة مؤشر السوق الليبي).
- ❖ مؤتمر برلين وأثره علي القارة الأفريقية.
- ❖ دراسة إحصائية أولية لبعض المتغيرات الكيميائية في مصل الإناث المصابات بمرض الفشل الكلوي المزمن المرحلة الأخيرة
(ESRD).

مجلة الجامعة

مجلة علمية محكمة نصف سنوية تصدر عن جامعة خريسان

أسرة التحرير

المشرف العام:

د. محمد إبراهيم غومه

مدير التحرير

أ. د. رجب محمد الدلقو

هيئة التحرير

أ. رمضان يوسف عسكري

د. خليفة عبدالله حسن

د. لطفي محمد شتاوه

د. عصام السائح خرواط

أ. عبدالرحمن العجيلي أبو عبدالله

المراجعة اللغوية:

مجموعة من الأساتذة

التصميم والإخراج:

م/ منال بلعيد الفيتوري

م/ حنان عبدالمولي علي إبراهيم

مجلة الجامعة

مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الجبل الغربي
جميع المراسلات الخاصة بهذه المجلة ترسل مباشرة إلي
مدير التحرير

علي العنوان التالي: مجلة الجامعة

جامعة الجبل الغربي

الإدارة العامة

غريان / ليبيا

هاتف : 00218913248894

Email: majlt aljamea@yahoo.com

جميع الحقوق محفوظة لجامعة الجبل الغربي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مجلة الجامعة

المحتويات

1	أهداف وقواعد النشر
3	دعوة إلى أعضاء هيئة التدريس الجامعي
بحوث ودراسات باللغة العربية :	
4	قواعد الجمع والترجيح عند الإمام السيوطي. د. عادل إبراهيم الحروق
32	جهود المجامع اللغوية في المحافظة علي اللغة العربية وتطويرها. (ظاهرة التعريب أ نموذجاً). د. إبراهيم سعيد مكاري
50	دراسة لغوية معجمية في كتب الحدود النحوية. (من باب الاستثناء إلى باب التوكيد). د. علي إسماعيل المقطف
69	استنطاق النص وسقوط القناع (قراءة نصية في نص شوال التمر لـ / أحمد يوسف عقيله). د. إيناس رمضان الشتيوي
90	الحقول الدلالية في شعر الفخر عند المتنبي. د. حنفي أحمد بدوي. د. حسونة حسب الرسول المقبول البشير د. سعيد محمد علي آل موسى. د. أنور محسن أحمد الغزالي د. عبدالناصر علي النخعي.
111	ممارسات الفساد الإداري بالمنظمات الصحية العامة "الحكومية" واتجاهات العاملين نحوها. (بحث تحليلي ميداني بمستشفى طرابلس المركزي). د. الطاهر محمد الهيملي
155	دور السلطة المحلية في مجال الضبط الإداري. (قراءة تحليلية نقدية لقانون الإدارة المحلية رقم 59 لسنة 2012). د. ياسين محمود الناجح
174	أثر تقديم المراجع الخارجي للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة علي استقلاليتها في ليبيا. سعاد مسعود اللافي. د. فاطمة سويدي
206	مؤشرات أسواق الأوراق المالية. (دراسة حالة مؤشر السوق الليبي). د. عبدالفتاح علي بلقاسم. د. محمد علي الصلابي
237	مؤتمر برلين وأثره علي القارة الأفريقية. د. عبدالسلام عمر عرقوب

مجلة الجامعة

256	أ. عبدالناصر البشير عمر. أ. مفيدة محمد الفيض. د. مصطفى خليفة. سمر فتحي ارحومة. شيريهان علي الحراري. خولة مصطفى حسن.	دراسة إحصائية أولية لبعض المتغيرات الكيميائية في مصل الإناث المصابات بمرض الفشل الكلوي المزمن المرحلة الأخيرة (ESRD)
بحوث ودراسات باللغة الانجليزية :		
1	أ. عبدالرؤوف محمد عقيله. أ. فرج أحمد المصروب. د. فاضل عزالدين الشريف. أ. رويدة أبوجبهة.	التحقق من الجرعة الإشعاعية المحسوبة بواسطة جهاز تخطيط العلاج الإشعاعي
13	د. كلثوم محمد الأسود.	الزمرة لمجموعة الأشكال الثلاث لمولدات $^3s = \langle a, b, c, : a = b, b = c, c = a \rangle$
37	أيمن أحمد. كمال علي البشير. هيثم المبروك.	منهجية مقترحة لتحسين أداء بروتوكول الالتزام بالتنفيذ ثنائي المرحلة.
60	د. عبدالسلام عمار الناجح.	القدرة علي ترجمة الكلمات التعويضية للتعايير المحذوفة وأثرها علي القراءة لذي طلبة الجامعات الليبية الدارسين للغة الإنجليزية كلغة أجنبية.

أهداف وقواعد النشر

أولاً: أهداف النشر.

1. تشجيع حركة البحث العلمي بوجه عام.
2. السعي من خلال البحث العلمي في الميادين المختلفة إلى إضافة الجديد.
3. متابعة المؤتمرات والمنتديات العلمية والمرتبطة بالدراسات العلمية ونشر ملخصاتها وأهم توصياتها.
4. نشر ملخصات الرسائل العلمية التي تمت مناقشتها في مجالات العلوم المختلفة وذلك وفقاً للظروف والإمكانات المتاحة.

ثانياً: قواعد النشر بالمجلة.

1. تنشر المجلة الأبحاث باللغتين العربية والانجليزية على أن يكون بحث اللغة الانجليزية مصحوباً بملخص باللغة العربية.
2. يشترط في البحث ألا يكون قد تم نشره أو قبل للنشر في مكان آخر وألا يكون مستلاً من أطروحة علمية لصاحب البحث أو الدراسة.
3. يجب أن يكون البحث مكتوباً بلغة واضحة وبأسلوب علمي ومنهجي وأن يتم مراجعة البحث لغوياً من قبل متخصص في علم اللغة وأن لا تزيد عدد صفحاته عن 25 صفحة بما في ذلك الرسوم والجداول وقائمة المراجع ولا يقل عن 10 صفحات وفقاً لترتيب الموضوع بالمجلة.
4. البحث يجب أن يكون مطبوعاً على ورق أبيض (A4) بمسافات مفردة وهامش علوي (6 سم) وسفلي (6.5) وهامش أيمن وأيسر (4.5).
5. أن يكون خط الكتابة (Arab Simple) ونمط 14، ونمط العنوان الرئيسي (18)، والعنوان الفرعي (16).
6. ترك مسافة بداية الفقرات (Tab) مرة واحدة.
7. تكون المسافة بين السطر والسطر (1.5) علي Microsoft Word.
8. يجب أن يكون عنوان البحث فقط أو موضوعه على ورقة مستقلة وعلى ورقة أخرى يكتب اسم أو أسماء صاحب أو أصحاب البحث وعناوينهم واختصاصاتهم.
9. الهوامش يجب أن ترد بأرقام متسلسلة في آخر البحث (End Note) وذلك وفقاً لترتيب ورودها.
10. يجب التقيد بأصول البحث العلمي وقواعده وشكلياته من حيث أسلوب العرض والمصطلحات وتوثيق المصادر والمراجع في بيانات كاملة لنشرها.

11. تنشر المجلة المراجعات العلمية والنقدية للبحوث والدراسات وكذلك مراجعات وعروض الكتب ذات القيمة الفكرية والعلمية والثقافية كما تنشر المجلة وثائق المؤتمرات والندوات العلمية ونتائجها.
12. الأبحاث المقدمة للمجلة لا يحق لأصحابها نشرها في أي مجلة أخرى.
13. البحوث المقدمة للمجلة يتم عرضها على اثنين من المحكمين من ذوي الاختصاص والخبرة وتختارهم هيئة التحرير سرياً.
14. عناوين الأبحاث بخط (18) وعناوين المؤلفين والعناوين الرئيسية والفرعية وعناوين الأشكال والجداول يجب أن تكون بخط داكن و حجم (16).
15. الأشكال والرسومات التوضيحية : يجب أن تعد باستخدام برنامج (Microsoft word) أو أي برنامج آخر يتوافق معه وترقم تسلسلياً وتوضع في أماكنها المناسبة بالبحث ويتم الرجوع إليها في النص بأرقامها على أن تكون الأشكال واضحة ومعبرة عن المطلوب ويترك فراغ (سطر) بين الأشكال أو الجداول والنص السابق واللاحق لها.
16. تحتفظ المجلة بحقها في البحوث العلمية المقدمة إليها بغض النظر عن صلاحيتها للنشر من عدمه.
17. تلتزم المجلة بإشعار الباحث بقبول بحثه للنشر أو عدم قبوله فور إتمام إجراءات التقويم.
18. كل الآراء التي تنشر في المجلة لا تعبر إلا عن رأي أصحابها ولا تمثل وجهة نظر مجلة الجامعة.
19. تحتفظ المجلة بحقها في نشر البحوث وفقاً لظروفها الخاصة.
20. لا علاقة لقيمة البحث وإمكانيات الباحث في ترتيب البحوث بالمجلة وإنما يتم ذلك وفقاً لتقسيمات معينة تتعلق بالتخصصات وتاريخ ورود البحوث.



دعوة إلى أعضاء هيئة التدريس الجامعي

تدعو،، مجلة الجامعة الإخوة أعضاء هيئة التدريس بجامعة الجبل الغربي والجامعات الليبية كافة للمساهمة في تفعيل هذه المجلة الناشئة من خلال كتاباتهم العلمية الرصينة والمبتكرة لأجل تطوير العملية التعليمية داخل الجامعات الليبية وبناء وإعداد الشباب الصاعد في هذه القلاع العلمية ليكونوا أعضاء فاعلين في مجتمعهم لترسيخ أسس وقيم البحث العلمي وأصوله بين قراء هذه الدورية العلمية.

إن البحوث والدراسات كافة في مختلف الاختصاصات التي ستصل إلى المجلة ستكون موضع تقدير واحترام وستنشر تباعا ووفقا لضوابط وقواعد النشر بالمجلة .

أسرة التحرير

قواعد الجمع والترجيح عند الإمام السيوطي

كح د/عادل إبراهيم الحروق

قسم الدراسات الإسلامية، كلية الآداب الأصابعة، جامعة غريان، ليبيا

الملخص:

لا يخفى ما لموضوع الجمع والترجيح بين الأدلة من أهمية بالغة؛ إذ هو موضوع واسع الأكناف، متعدد الجوانب، متشعب الأطراف، لذا عدّ من أنفع أبواب أصول الفقه ومصطلح الحديث، في تكوين العقلية العلمية الشاملة، وهو باب يفيد في الحياة العلمية والعملية، ويتضح ذلك حين يقف الإنسان بين دليلين متعارضين تعارضاً ظاهراً، فلا يستطيع التخلّص من هذا التعارض إلا بفهم هذا الجانب المهم من جوانب علم أصول الفقه ومصطلح الحديث الذي من خلاله يتم تصحيح الصحيح، وإبطال الباطل.

ونظراً لهذه المكانة السامية الرفيعة، رغبتُ في الاطلاع على قواعده، والوقوف على فوائده، فاخترت كُتُبَ الإمام السيوطي لكثرة قواعد الجمع والترجيح عنده، فجاء البحث بعنوان: "قواعد الجمع والترجيح عند الإمام السيوطي".

وقد انتظم الحديث حول هاته القواعد في ثلاثة مباحث وخاتمة.

المبحث الأول: ماهية التعارض وترتيب طرق دفعه عند السيوطي.

المبحث الثاني: منهج السيوطي في الجمع بين الأدلة.

المبحث الثالث: قواعد الترجيح عند السيوطي.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج التي من شأن هذا البحث أن يتمخض عنها.

Summary of the Research:

It is no secret that the subject of the combination and weight between the evidence is of great importance, as it is a broad subject Alknaf, in the formation of scientific mind and comprehensive and useful in the life of scientific and practical, and this is clear when a person stands between two contradictory evidence apparent, he Cannot get rid of this conflict only by understanding this important aspect of the jurisprudence of jurisprudence jurisprudence and the modern term through which the correct correction and invalidation of falsehood

In this lofty high place I wanted to know the rules and find out its benefits. I chose the books of Imam al-Suyuti, the great number of its rules, the combination and the weighting. The combination and weighting of the Imam al-Suyuti

The discussion of these rules has been organized in three terms of reference and conclusion. The first topic: What is the contradiction and the order of payment methods when Suyuti. The second topic: Al-Suyuti's approach in combining evidence. The third topic: the rules of weighting when Suyuti. Conclusion: The most important results that this research would result from.

المقدمة:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه ومن والاه، وبعد.. فإن أصول الفقه الإسلامي عظيم الشأن، جليل القدر، غدق بعيد الأنحاء، متنوع المشارب، متجدد لا ينضب، يقف من أراد الله به خيرًا على شاطئه، يتزود - وسع طاقته - ويمتد من خلفه حسب فهمه وقدرته ومدركه، ونظرًا لاختلاف المدارك، وتفاوت الأفهام في النصوص، ونظرًا لأنَّ عند بعض العلماء من القواعد ما ليس عند بعضهم؛ اختلف العلماء، وتباينت التّرجيحات.

وكثير من الاختلاف في الجمع والتّرجيح، مرجعه إلى اختلافات تأصيليّة، حيث اعتمد كل إمام أصولًا وقواعد معيّنة يسير على وفقها، بعد اتفاق الأئمة على أصول قطعيّة، يحتكمون إليها.

ولا يخفى ما لموضوع الجمع والتّرجيح بين الأدلّة من أهميّة بالغة؛ إذ هو موضوع واسع الأكتاف، متعدد الجوانب، متشعب الأطراف، لذا عُدّ من أنفع أبواب أصول الفقه ومصطلح الحديث، في تكوين العقلية العلمية الشاملة، وهو باب يفيد في الحياة العلمية والعملية، ويتّضح ذلك حين يقف الإنسان بين دليلين متعارضين تعارضًا ظاهرًا، فلا يستطيع التخلّص من هذا التعارض إلا بفهم هذا الجانب المهم من جوانب علم أصول الفقه ومصطلح الحديث الذي من خلاله يتم تصحيح الصحيح، وإبطال الباطل على حدّ تعبير الزركشي.

ولما كان هذا العلم على تلك المكانة السامية الرفيعة، رغبتُ في الاطلاع على قواعده، والوقوف على فوائده، فقلّبتُ كُتُبَ الإمام السيوطي أنفذ فيها بصيرتي، وأدقق فيها نظري، وأطلت القراءة فيها، فألفيتها زاخرة بقواعد ترجيحية عظيمة، ومسالك توفيقية سديدة، لم يفرداها - حسب اطلاعي - أحدٌ من الباحثين، فأحببت أن أطرق هذا الباب العظيم، وأرد هذا المورد الكريم، فألّم شتات قواعد السيوطي، وأجمع ما تناثر منها بين كتبه وفتاويه؛ لأن

استخراج هاته القواعد المتناثرة المغمورة، ووضعها في بحث مستقل هدف نافع بذاته؛ يسهم في الكشف عن قواعد جديدة تزيد في بناء الموسوعة الفقهيّة والأصوليّة، فجاء البحث بعنوان: "قواعد الجمع والترجيح عند الإمام السيوطي".

ومما دفعني لاختيار هذا الموضوع ما يأتي:

1. قلة البحوث التي تناولت الجانب الأصولي عند السيوطي، وعدم وجود دراسة تعرض مسالك الجمع، وقواعد الترجيح عنده، على الرغم من أهميتها.
2. الإشادة بمكانة السيوطي، وإظهار براعته في تخرّج الفروع على الأصول.
3. سبر ما للسيوطي من آراء أصوليّة وفقهيّة، ومن ثمّ مقارنتها بآراء غيره.
4. بيان عبقرية السيوطي، ودحض افتراء المغرضين الذين يدّعون بأنّه حاطب ليل، وعالة على غيره في كل كتبه.

الإشكاليات.

1. ما أهم القواعد التي اعتمدها السيوطي في الجمع والترجيح؟ وهل نجح في توظيفها على الفروع المختلفة؟
2. كيف كان السيوطي يرتّب طرق دفع التعارض بين الأدلة؟
3. هل كان منهج السيوطي مطّردًا في جميع كتبه؟ وهل كان مقلدًا لغيره في هذا المنهج؟

أهداف البحث.

- 1- محاولة جمع وتفحص قواعد الجمع والترجيح التي وردت في كتب السيوطي، وبيان المسائل الفقهية الواردة فيها.
- 2- دراسة منهج السيوطي في التوفيق بين الأدلة والترجيح بينها.
- 3- تبصير الباحثين بأهمية هذا العلم، وإبراز دور السيوطي فيه.

منهج البحث.

نظرًا لكون البحث مبنياً على التتبع والاستقراء لمسلك السيوطي في كتبه، فإنّ المنهج المتبع هو المنهج الاستقرائي، وقد تلاقح هذا المنهج مع أطراف مناهج أخرى في بعض جوانب البحث، كالمنهج المقارن الذي سيقوم عليه الموازنة بين مسلك السيوطي وغيره من العلماء، والمنهج التحليلي في عرض وتحليل بعض القواعد والترجيحات، والمواطن الواردة فيها. هيكلية البحث.

اقتضى منهج البحث أن يكون في مقدّمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

أما المقدمة: ففيها أهمية الموضوع، ودوافع اختياره، وأهدافه، ومشكلته، والمنهج المتبع في دراسته، وهيكليته.

المبحث الأول: ماهية التعارض وترتيب طرق دفعه عند السيوطي، ويشمل:

- ماهية التعارض اللغوية، حقيقة التعارض الاصطلاحية.

- منشأ التعارض كما يراه السيوطي.
- ترتيب طرق دفع التعارض وموقف السيوطي منها.
- المبحث الثاني: منهج السيوطي في الجمع بين الأدلة.
- الجمع في اللغة والاصطلاح.
- مسالك السيوطي في الجمع بين المتعارضين، ويشمل:
 - جمعه ببيان اختلاف مدلولي اللفظ.
 - جمعه ببيان اختلاف الحال.
 - جمعه ببيان اختلاف المحل.
 - جمعه بين النّصين المتعارضين العامّين.
 - جمعه بين النّصين المتعارضين الخاصّين.
 - جمعه بين نصين متعارضين بينهما عموم وخصوص مطلق.
 - جمعه بين نصين متعارضين بينهما عموم وخصوص وجهي.
 - جمعه بين النّصين المتعارضين بحمل المطلق على المقيد.
- المبحث الثالث: قواعد التّرجيح عند السيوطي.
- التّرجيح في اللغة والاصطلاح، أهمية التّرجيح، وحكم العمل بالراجح عند السيوطي.
- قواعد السيوطي في التّرجيح، ويشمل:
 - أولاً: ترجيحاته باعتبار السند.
 - ترجيحه بكثرة الرواة، ترجيحه بكون الراوي صاحب القصة، ترجيحه الأكثر ضبطاً على الأقل، ترجيحه الأحفظ على من دونه، ترجيحه الصحيح من الأحاديث على المضطرب، ترجيحه بعلو السند.
 - ثانياً: ترجيحاته باعتبار المتن.
 - ترجيحه المثبت على النافي، ترجيحه الخبر الناقل على المقرر لحكم الأصل، ترجيحه بسلامة المتن من الاضطراب، ترجيحه التحريم على الإباحة، ترجيحه الحقيقة على المجاز، ترجيحه القول على الفعل.
 - ثالثاً: ترجيحه بأمر خارجي.
- ترجيحه بكونه موافقاً لظاهر القرآن، ترجيحه الحديث الموافق لحديث آخر، ترجيحه الموافق للقياس، ترجيحه باشتمال الحديث على الزيادة.
- الخاتمة: وفيها أهم النتائج التي من شأن هذا البحث أن يتمخض عنها.

المبحث الأول: ماهية التعارض وترتيب طرق دفعه عند السيوطي.

إن الحديث عن مسالك الجمع وقواعد التّرجيح يستلزم من الباحث بيان ماهية التّعارض، لأن التّرجيح والجمع مبنيان على التّعارض، ولا وجد لهما بدونه؛ إذ التّرجيح من جملة المخلصات عن التّعارض، وهذا ما أشار إليه السيوطي بقوله: «إذا تعارض الحديثان، ولم يمكن الجمع طلب التّرجيح»⁽¹⁾ من هنا رأيت من الضروري أن أقدمه في الذكر.

ماهية التّعارض اللغوية.

عند استقراء التعريفات اللغوية لكلمة "عرض" كما وردت في أهم معاجم اللغة، أجد أن معناها يدور حول عدة مداليل، غير أن أقربها مناسبة، وأشدّها اتصلاً لمراد الأصوليين أربعة، إليك بيانها مع إظهار المناسبة بينها وبين المعنى الاصطلاحي، فهي كالآتي:

1- المقابلة: ومنه قول فاطمة رضي الله عنها: «أَسْرَأَ إِلَيَّ: إِنَّ جَبْرِيْلَ كَانَ يُعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ»⁽²⁾ يقول ابن الأثير: «أي كان يدارسه جميع ما نزل من القرآن، من المعارضة: المقابلة، ومنه عارضت الكتاب بالكتاب أي قابلته به»⁽³⁾.

أي إن الدليل المعارض يأتي في مواجهة الآخر، ويكون في مقابله، لا معه.
2- الظهور: ومنه قوله رضي الله عنه: «تُمْ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ»⁽⁴⁾ يقول ابن عاشور: «العرض إظهار الذات بعد خفاءها، ومنه عرض الشيء للبيع»⁽⁵⁾.

فكأن كل واحد من الدليلين المتعارضين ظهر وبرز للدليل الآخر معارضاً له.
3- المنع: ومنه قوله رضي الله عنه: «وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِإِيمَانِكُمْ»⁽⁶⁾ أي مانعاً لكم وعليه فالدليلان المتعارضان يمنع كل واحد منهما مقتضى الآخر، ويعترض له ويحول دونه ودون مدلوله.

عند تأمل هذه المعاني يتبين أن كلّها راجعة إلى المعنى الأخير وهو المنع، يقول ابن العربي: «إن "عرض" في كلام العرب يتصرف على معان، مرجعها إلى المنع؛ لأن كل شيء اعترض فقد منع، ويقال لما عرض في السماء من السحاب عارض؛ لأنه منع من رؤيتها، ومن رؤية البدرين والكواكب»⁽⁷⁾ وقد جاءت هذه اللفظة في القرآن الكريم باستعمالات متغايرة، في نحو تسعة أوجه⁽⁸⁾.

حقيقة التّعارض الاصطلاحية.

لم يتفق الأصوليون على تعريف واحد للتّعارض؛ لاختلاف مسالكهم وتوجهاتهم، في بعض القضايا الأصولية، بل إن بعضهم أعرض عن تعريفه؛ لظهور معناه عندهم، أو لعدم وجود خلاف في ماهيته، وإن اختلفت عباراتهم في تحديده حقيقته، ولعل من هؤلاء العلماء الإمام السيوطي، حيث إنني لم أجد له تعريفاً يحدّد به مفهوم التّعارض.

ولكن يمكن القول بأنه «تقابل الدليلين على سبيل الممانعة»⁽⁹⁾ أي كون الدليلين المتساويين متناقضين، بحيث يقتضي أحدهما ثبوت أمر، والآخر انتفاءه في محل واحد، وفي زمان واحد⁽¹⁰⁾.

وقد ذهب الإمام السيوطي مذهب الإمام الغزالي وجمهور الشافعية القاضي بأن التعارض والتناقض مترادفان، ويظهر هذا جلياً بالنظر إلى عنوانه في كتابه الإتقان، حيث قال في النوع الثامن والأربعين: «في مشكله وموهم الاختلاف والتناقض» ثم يُفسره بعد ذلك بقوله: «المراد به: ما يوهم التعارض بين الآيات»⁽¹¹⁾ والذي يظهر للباحث أن مراد السيوطي بالتناقض هو المنع والمعارضة، أي: بطلان الدليل، دون التناقض المنطقي؛ لأن تناقض المناطقة يوجب بطلان الدليل والمدلول معاً على فرض تحققه، وهذا بعيد عن مقصود الإمام السيوطي.

وعلى الرغم من هذا فإن الباحث يميل إلى وجود فروق بين الاصطلاحين سواء في المحل، أم في الوقوع، أم في النتائج المترتبة عليهما، فالتعارض الأصولي مثلاً محله الأدلة الشرعية، والتناقض محله علم المنطق، كما أن التنافي في التعارض يكون صورياً بين الأدلة الشرعية، بينما التنافي في التناقض لابد أن يكون ذاتياً حقيقياً، ويترتب على التعارض نتائج، منها: النسخ، أو الجمع، أو الترجيح، أو التساقط، ويترتب على التناقض التساقط فقط⁽¹²⁾.

ويرى - رحمه الله - أن التعارض والتعادل بمعنى واحد، حيث قال في كوكبه: «الباب السادس: في التعادل والترجيح»⁽¹³⁾ وهو يقصد التعارض، وهذا خلاف ما يظهر للباحث: فليس كل تعارض تعادلاً، فبينهما عموم وخصوص مطلق، إذ التعارض أعم، فيجتمعان في كل دليلين متساويين تعارض ظاهرهما، وينفرد الأعم وهو التعارض بما إذا كان لأحدهما فضل على الآخر⁽¹⁴⁾.

وقمين بالإشارة إلى أن هذا الباب - التعارض - يسمى عند المحدّثين بمختلف الحديث، الذي يضطر إليه جميع العلماء، يقول عنه السيوطي⁽¹⁵⁾:

أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ فِي الْمُخْتَلَفِ الشَّافِعِي، فَكُنْ بِذَا النَّوعِ حَفِي
فَهُوَ مِمِّمْ، وَجَمِيعُ الْفِرَقِ فِي الدِّينِ: تَضَطَّرُّ لَهُ فَحَقِّقْ
وَإِنَّمَا يَصْلُحُ فِيهِ مَنْ كَمَلَ فَهْمًا وَأَصْلًا وَحَدِيثًا وَاعْتَمَلْ

وعليه فالتعارض ومختلف الحديث شيء واحد عند كافة العلماء، بيد أن بينهما عموم وخصوص، فالتعارض أعم؛ إذ إنه يشمل مختلف الحديث، كما يشمل غيره من ضروب الاختلاف الأخرى، أما مختلف الحديث فهو أخص؛ لأنه ينطوي على نوع واحد من الاختلاف، هو التعارض بين حديثين، وكيفية تأويلهما، أو توجيههما لدفع هذا التعارض. منشأ التعارض كما يراه السيوطي.

اتفق العلماء على جواز التعارض في نفس المجتهد، سواء كان ذلك بين الأدلة القطعية أو الظنّية، كما اتفقوا على عدم التعارض في الواقع ونفس الأمر بين الدليلين القطعيين «إذ لو فرض ذلك لزم اجتماع النقيضين أو ارتفاعهما، وترجيح أحدهما على الآخر محال»⁽¹⁶⁾.

وقد أكد السيوطي في عديد من المواضع على عدم وقوع التعارض بين النصوص المقدسة من الكتاب والسنة، وإن وجد وإنما هو في نفس المجتهد ليس إلا، فالاختلاف والإشكال والاشتباه إنما هو في الأفهام، فيقول في أحد أبوابه: «والمراد به ما يوهم التعارض بين الآيات، وكلامه تعالى منزّه عن ذلك كما قال: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾⁽¹⁷⁾ ولكن قد يقع للمبتدئ ما يوهم اختلافاً وليس به في الحقيقة»⁽¹⁸⁾ ثم يذكر أن هذا التوهم قد يقع للناظر بين الأحاديث أيضاً، وهو ما يعرف بمختلف الحديث، الذي عقد له نوعاً كاملاً في تدريبه.

وقال في موطن آخر: «وليس المراد بتعارض الأصلين تقابلهما على وزن واحد في الترجيح، فإن هذا كلام متناقض، بل المراد التعارض بحيث يتخيل الناظر في ابتداء نظره لتساويهما، فإذا حقق فكره رجح»⁽¹⁹⁾. وهذا ما عبّر عنه بقوله⁽²⁰⁾:

مُمتنعٌ تعادلُ القواطعِ كذا الأمارتين أي في الواقع
على الصحيح وإذا توهما فالوفق والتخيير أو تركهما

هذا وقد صرح السيوطي بأسباب التعارض بين النصوص، حيث جعلها في أمرين: الأول: وجود خلل في الإسناد، والثاني: وهو المشار إليه سابقاً، توهم المجتهد وجود التعارض، فقال ما نصه: «التعارض بين الخبرين: إنما هو لخلل في الإسناد، بالنسبة إلى ظن المجتهد، وأما في نفس الأمر فلا تعارض»⁽²¹⁾.

ترتيب طرق دفع التعارض وموقف السيوطي منها.

اتفق العلماء على وجوب دفع التعارض بين الأدلة، ميد أنهم اختلفوا في ترتيب طرائق دفعه، فيرى الفقهاء⁽²²⁾ أن يُقدّم الجمع، ثم الترجيح، ثم النسخ، وعند التعذر يسقط المتعارضان معاً، وقال المحدثون⁽²³⁾: يُقدّم الجمع، ثم النسخ، ثم الترجيح، وإلا التوقف، وذهب الأحناف⁽²⁴⁾ إلى تقديم النسخ، ثم الترجيح، ثم الجمع، وإذا تعذر يتساقطان. وقد نحا الإمام السيوطي منحنى المحدثين، فنجده يقسم الأدلة المتعارضة إلى قسمين⁽²⁵⁾: الأول: يمكن الجمع بينهما بوجه صحيح، فيتعين، ولا يصار إلى التعارض، ولا النسخ، ويجب العمل بهما معاً؛ لأن فيه إعمال الدليلين، والعمل بالدليلين أولى من إهمال أحدهما. والثاني: لا يمكن الجمع بينهما بوجه، فيصار إلى النسخ إن علم المتقدم منهما، وإلا عمل بالزاجح منهما.

وقد رتب هذه الطرق في ألفيته قائلاً⁽²⁶⁾:

وهو: حديثٌ قد أباه آخرٌ
أولاً: فإذا يُعلمُ ناسخٌ ففي
فألجمُ إن أمكن لا يُنافرُ
أولاً: فرجح، وإذا يخفى قف

ويستمر السيوطي في تقرير هذا المسلك في عدة مواضع من كتبه فيقول: «إن الترجيح لا يصار إليه مع إمكان الجمع»⁽²⁷⁾ ويقول في موطن آخر: «إنما يصار إلى الترجيح عند تعذر الجمع»⁽²⁸⁾

وقال: «النسخ إنما يكون إذا تعذر الجمع بين الأحاديث»⁽²⁹⁾ وقال: «لأن الأحاديث إذا صحّت الرواية وأمكن الجمع بينها تعين»⁽³⁰⁾ فهاته النقول فيما ردّ على مذهب الأحناف الذين يقدمون الترجيح على الجمع.

وهذا ما أشار إليه في كوكبه بقوله⁽³¹⁾:

بالمُتَعَارِضِينَ إِنْ يُمَكِّنُ عَمَلٌ وَلَوْ بَوَّجَهُ فَهَوَ أَوْلَى فِي الْأَجَلِ
أَوْ يَتَعَدَّرُ وَالْأَخِيرُ عَلِمَا فَتَنَاسَخُ أَوْ لَا فَخُذْ غَيْرَهُمَا
وَإِنْ تَقَارَنَا وَقَدْ تَعَدَّرَا الْجَمْعُ وَالْتَرَجِيحُ فَلْيُخَيَّرَا

والذي يظهر أن الإمام السيوطي ومن لفّ لقه يرى أن الجمع من قبيل البيان، فهو كتخصيص للعام، وتقييد للمطلق، والبيان مقدّم على النسخ والترجيح؛ لأنه الأصل في الشريعة، أي الأكثر والأغلب، أما الأحناف فيرون أنه من قبيل الحمل، الذي يأتي عند تعذر النسخ والترجيح.

وإذا تعارضت الأدلة في مسألة واشتمت، وتعدّرت الطرق السالفة الذكر، فإن الإمام السيوطي يصير إلى التوقف، حيث قال: «إن لم يوجد مرجح لأحد الحديثين توقف على العمل به حتى يظهر»⁽³²⁾.

لذا نجده في الآثار الواردة في أن أولاد المشركين مع آبائهم، والأخرى المصرحة بأن الله أعلم بما كانوا عاملين، يقول: «فالواجب فيهم التوقف، فمنهم من سبق القضاء بأنه سعيد، حتى لو عاش عمل بعمل أهل الجنة، ومنهم بالعكس»⁽³³⁾.

وقد أحسن السيوطي التعبير بالتوقف دون التساقط؛ لأنّ خفاء ترجيح أحد المتعارضين على الآخر إنما هو بالنسبة للمُعْتَبَرِ فِي الْحَالَةِ الرَّاهِنَةِ، مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه؛ لهذا نجده يتبنّى قول ابن حجر العسقلاني ونصه: «ولا يلزم من تعدّر الجمع في الحال أن لا يمكن بعد ذلك؛ لأن فوق كل ذي علم عليم، وطريق الورع في مثل هذا أن لا يحكم على الحديث بالبطلان، بل يتوقف فيه إلى أن يظهر لغيره ما لم يظهر له»⁽³⁴⁾.

تلك هي إطلالة سريعة حول موقف العلماء من ترتيب الأدلة التي يُدْفَعُ بِهَا التَّعَارُضُ، ومسلك الإمام السيوطي فيها، وإليك بيان أهم مسالك الجمع وقواعد الترجيح عنده، مع أمثلة موضحة، وشواهد مبيّنة من كتبه.

المبحث الثاني: منهج السيوطي في الجمع بين الأدلة.

مرّت الإشارة إلى أن الإمام السيوطي قسّم الأدلة إلى ما يمكن فيه الجمع بينها، وما لا يمكن فيه الجمع، ومراده من هذا - عندي - الجمع بالمعنى الخاص، الذي هو التوفيق بين

المتعارضين بتأويل أحدهما، أو كليهما ليتناسبا، ويرتفع التّعارض بينهما؛ لأنه لو كان مراده المعنى العام الشامل له، وللتّرجيح، ولبيان التّاريخ وجعل المتأخر ناسخًا، فالأدلة كلها مما يمكن الجمع بينها، وقبل بيان مسلكه في الجمع، ينبغي معرفة حقيقته.

الجمع في اللغة: تأليف المتفرق⁽³⁵⁾، وضم الشيء بتقريب بعضه من بعض، يقال جمعته فاجتمع⁽³⁶⁾.

أما في الاصطلاح فهو: «بيان التوافق والاختلاف بين الأدلة الشرعية، سواء كانت نقلية أو عقلية، وإظهار أنّ الاختلاف غير موجود بينها حقيقة، وسواء كان ذلك البيان بتأويل الطرفين أو أحدهما»⁽³⁷⁾.

يرى الإمام السيوطي أنّه لا تعارض حقيقي بين أدلة الشريعة، فمتى لاح للنّاظر في الأدلة أمارة التّعارض، يجب عليه أن يجمع بينهما، ويوفّق بين تنافهما لكي يتيسّر الأمر في استنباط الأحكام الشرعية منها حسب ما وصل إليه فهمه، وأذاه إليه اجتهاده، فيقول في القسم الأول من الأدلة: «يمكن الجمع بينهما بوجه صحيح، فيتعيّن»⁽³⁸⁾ أي إن الجمع بين الأدلة واجب متعيّن يسبق النّسخ والتّرجيح.

وقد قرّر السيوطي أن تعيّن الجمع ليس على إطلاقه؛ إذ الأصل في الأدلة عدم التأويل، بل يجب حمل الدليل على عمومته إن كان عامًا، وظاهره إن كان ظاهرًا، ولا يصار إلى التأويل والجمع إلا بدليل صحيح، حيث قال: «إن كان أحد المعنيين أظهر وجب الحمل عليه، إلا أن يقوم دليلٌ على أن المراد هو الخفي»⁽³⁹⁾ ويفهم من هذا أنه لا يرى صلاحية الجمع إلا بقيود وشروط لا بد منها.

فمن هذا الشروط: تحقق حجية المتعارضين، أي لا يجمع بين النصين ويوفق بينهما إلا إذا كانا ثابتين؛ لأنه إذا كان أحدهما أو كلاهما ضعيفًا، فلا داعي للجمع بينهما، بل يعمل بالثّابت منهما، أو يتركان ويعمل بغيرهما إن كانا ضعيفين، وهذا ما أكّده في ردّه على الخبرين المرويين عن النبي ﷺ وهما: «خَلَقَ اللَّهُ الْأَرْوَاحَ قَبْلَ الْأَجْسَادِ بِأَلْفِي عَامٍ»، وعن ابن عباس قال: «خَلَقَ اللَّهُ الْأَرْوَاحَ قَبْلَ الْأَجْسَادِ بِأَرْبَعَةِ آلَافِ سَنَةٍ، وَخَلَقَ الْأَرْزَاقَ قَبْلَ الْأَرْوَاحِ بِأَرْبَعَةِ آلَافِ سَنَةٍ» قال السيوطي عقب هذين الخبرين: «ما الجواب عن التّعارض بين هذه الأخبار؟

الجواب: إنما يطلب الجواب عن التّعارض بين حديثين ثابتين، وهذان الحديثان غير ثابتين؛ أما الثاني: فباطل لا أصل له، وأما الأول: فورد بإسناد ضعيف جدًا، فلا نُعوّل عليه، والمُعَوّل عليه في ذلك الحديث الصحيح "اللَّهُ قَدَّرَ الْمَقَادِيرَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ"، وذلك شامل للأرزاق»⁽⁴⁰⁾.

ومن هذا الباب أيضا تعليقه على الخبر الضعيف الذي جاء فيه أن ملك الموت قال للنبي ﷺ حين قبض روحه: «وَهَذَا أَخْرُجُ عَنْدِي بِالْذُّنُوبِ بَعْدَكَ وَأَخْرُجُ عَنْدِكَ بِهَا، وَلَنْ أَسَى عَلَى شَيْءٍ هَالِكٍ مِنْ بَنِي آدَمَ بَعْدَكَ، وَلَنْ أَهْبِطَ إِلَى الْأَرْضِ بَعْدَكَ لِأَحَدٍ أَبَدًا» فبعد أن ذكر جملة من

الأحاديث الصحيحة الدالة على نزول جبريل إلى الأرض مرّات آخر: «قد تبين أنه لا معارضة لعدم صحة الحديث أصلاً»⁽⁴¹⁾.

ومن الشروط التي أكد عليها السيوطي في جواز الجمع: ألا يكون الجمع بالتعسف والتأويل البعيد، فهو القائل: «التأويل البعيد بأباه أهل الأصول... وأكثر ما خطري في تأويل الحديث وجهان بعيدان فتركتهما»⁽⁴²⁾ فلا يعتد بالجمع والتأويل المبني على التكلف ومخالفة الظاهر من كلام الشارع، فإذا وجد تأويلاً بعيداً رفضه وحكم عليه بالضعف، وقد تمثل هذا الشرط في ردّه لتأويل بعضهم لحديث ابن عباس رضي الله عنه القاضي بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم «صلى الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً، في غير خوفٍ ولا سَفَرٍ» حيث قال: قال النووي: «وممنهم من تأوله على تأخير الأولى إلى آخر وقتها فصلها فيه، فلما فرغ منها دخلت الثانية فصلها فيه، فصارت صورته صورة جمع، وهذا أيضاً ضعيف وباطل؛ لأنه مخالف للظاهر مخالفة لا تُحتمل»⁽⁴³⁾.

مسالك السيوطي في الجمع بين المتعارضين.

اهتمّ الإمام السيوطي بالجمع بين النصوص المتعارضة، ودفع ما يوهم من تعارض ظاهري بينها، وذلك بتأويل أحد المتعارضين المعين، كحمل العام على الخاص، والمطلق على المقيد ونحو ذلك، وإما بتأويل النصين المتعارضين معاً، كأن يكون بينهما عموم وخصوص وجهي، وقد يكون التعارض بسبب اختلاف الدلالة ونحو ذلك، وينجلي هذا المسلك في ما يتلو عرضه.

1- جمعه ببيان اختلاف مدلولي اللفظ:

ومن أمثلته ما جاء في معنى الولي الوارد في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾⁽⁴⁴⁾ فهذه الآية تدل على أن الكافر لا مولى له، وهذا معارض بقوله تعالى: ﴿وَرُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمْ الْحَقَّ﴾⁽⁴⁵⁾ الذي يدل على أن الله مولى للمؤمنين والكافرين، قال السيوطي في الجمع بين هاتين الآيتين: «ولا يصح أن يكون الولي هنا بمعنى السيد؛ لأن الله تعالى مولى المؤمنين والكافرين بهذا المعنى، ولا تعارض بين هذه الآية وبين قوله: ﴿وَرُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمْ الْحَقَّ﴾: لأن معنى الولي مختلف في الموضوعين، فمعنى مولاهم الحقّ ربهم، وهذا على العموم في جميع الخلق، بخلاف قوله: ﴿مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا﴾، فإنه خاص بالمؤمنين؛ لأنه بمعنى الولي الناصر»⁽⁴⁶⁾.

2- جمعه ببيان اختلاف الحال:

دفع السيوطي التعارض بين الأدلة ببيان تغاير واختلاف الهيئة والحال المتعلق به كل دليل من الأدلة المتعارضة، ومن جملة ذلك دفع التعارض الظاهري بين قوله صلى الله عليه وسلم: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسَأَلَهَا»⁽⁴⁷⁾ وقوله: «إِنَّ خَيْرَكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ... ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ»⁽⁴⁸⁾.

فالحديثان متعارضان في الظاهر، حيث حكم الأول بالخيرية للشهود، وحكم الآخر بالشرية، ولكن السيوطي دفع هذا التعارض بحمل كل منهما على حال مغاير لما حمل عليه

الآخر، وقد نقل في هذا رأي النووي ونصه: «قال العلماء وليس في هذا الحديث مناقضة للحديث الآخر في ذم من يأتي بالشهادة قبل أن يستشهد... وقد تأول العلماء هذا تأويلات أصحها: أنه محمول على من معه شهادة لأدمي عالم بها فيأتي فيشهد ولم يستشهد، والثاني: أنه محمول على من ينتصب شاهداً وليس هو من أهل الشهادة»⁽⁴⁹⁾.

3- جمعه ببيان اختلاف المحل:

ومن أمثلته جمعه بين الحديث المانع من استقبال القبلة حال الغائط واستدبارها، وبين الحديث المثبت لاستدبار النبي ﷺ لها حال قضاء حاجته، فحمل كل منهما على محل مغاير للآخر، فالنهي حمله على الصحراء، حيث لا يشق فيه ذلك، وحمل الجواز في البيوت، حيث يتعذر أو يشق ذلك⁽⁵⁰⁾.

4- جمعه بين النصين المتعارضين العامين:

إذا وجد السيوطي نصين متعارضين عامين متساويين في القوة والعموم، فإنه يحمل أحدهما على حال غير حال ما حمل عليه الآخر، فيخصّ حكم أحدهما ببعض المعاني التي يشملها الآخر، ويخص الثاني منهما ببعض آخر من هذه المعاني، ومن الأمثلة الدالة على هذا، جمعه بين قوله ﷺ: «لَا عَدْوَى...»⁽⁵¹⁾ وقوله: «لَا يُورَدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحِّحٍ»⁽⁵²⁾.

وقد ذكر جملة من المسالك التي يجمع بها بين هذين الخبرين، وقال: «لأنه ربما أصاب الصحاح المرض بفعل الله وقدره، الذي أجرى به العادة، لا بالطبع؛ فيحصل لصاحبها ضرر بمرضها، وربما حصل له ضرر أعظم من ذلك باعتقاد العدوى بطبعها فيكفر، وبهذا حصل الجمع بينه وبين لا عدوى»⁽⁵³⁾.

وقد أشار إلى هذا المعنى بقوله⁽⁵⁴⁾:

كَمَثْنٍ "لَا عَدْوَى" وَمَثْنٍ "فِرًّا" فَذَاكَ لِلطَّبْعِ، وَذَا لِالِاسْتِقْرَأِ

وَقِيلَ: بَلْ سَدُّ ذَرْبِهَا، وَمَنْ يَقُولُ: مَخْصُوصٌ بِهَذَا: مَا وَهَنْ

فالسّيوطي يرى أن نفي العدوى باق على عمومه، وأن الله وحده من يملك النفع والضرر، وهذا لا يعارضه الأمر باجتنب مواقع الداء، بل هو من الأخذ بالأسباب التي أمرنا بها.

5- جمعه بين النصين المتعارضين الخاصين:

إذا كان النصان المتعارضان خاصي الدلالة، فإن السيوطي يحمل أحدهما على حال، ويحمل الآخر على حال أخرى؛ لأجل العمل بهما معاً، وهو أولى من إهمال أحدهما، ومن الأمثلة على هذا جمعه بين حديث أنس الذي قال فيه: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، وَإِنَّهُ يَرْفَعُ حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِبْطِيئِهِ»⁽⁵⁵⁾ وبين الأحاديث الصحيحة التي ثبت فيها الرفع في غير الاستسقاء، حيث نقل قول ابن حجر ونصه: «ظاهره نفي الرفع في كل دعاء غير الاستسقاء، وهو معارض بالأحاديث الثابتة في الرفع في غير الاستسقاء وهي كثيرة، فذهب بعضهم إلى أن العمل بها أولى، وحمل حديث أنس لأجل الجمع بأن يحمل النفي على صفة مخصوصة: أما الرفع البليغ، ويدل عليه قوله "حتى يرى بياض إبطيه"، وأما صفة اليدين في ذلك»⁽⁵⁶⁾.

ومن الأمثلة عليه أيضا ما جاء في أن النبي ﷺ قد صلى العصر يوم الخندق بعد ما غربت الشمس، والحديث الذي جاء فيه أن الشمس ردت بعد ما غربت، قال السيوطي عقب هذين الحديثين: «ويمكن الجمع بين هذه الرواية وما في الصحاح، بأن يحمل قوله: "بعدهما غربت، أو بعد المغرب"، على وجود الغروب الأول، ولا ينافي ذلك كونها عادت، فغاية ما في الباب أن رواية الصحاح سكتت عن العود الثابت في غيرها»⁽⁵⁷⁾.

6- جمعه بين نصين متعارضين بينهما عموم وخصوص مطلق:

إن كان أحد المتعارضين عاما، والآخر خاصا، وكان الخاص يثبت حكما مخالفا للعام في بعض أفرادها، فإن السيوطي يعد الخاص مخصصا للعام مطلقا سواء أكان الخاص متقدما أم متأخرا، وسواء أكان العام والخاص من الكتاب أو السنة، أو أحدهما من الكتاب والآخر من السنة أو العكس؛ وذلك حرصا منه على العمل بالنصين ما أمكن.

ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأُوبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاتًا وَمَتَاعًا إِلَى حِينٍ﴾⁽⁵⁸⁾ مع قوله ﷺ: «مَا قُطِعَ مِنَ التَّهِيمَةِ وَهِيَ حَبَّةٌ قَرِيٌّ مَبْتَةٌ»⁽⁵⁹⁾ فظاهر الآية يفيد الانتفاع بهذه الأشياء، وهو معارض لعموم الحديث الدال على أن كل ما انفصل عن الحيوان يكون ميتة، ويحرم الانتفاع به، وقد دفع السيوطي هذا التعارض الظاهري بحمل العام على الخاص، وحكم بتخصيص خاص القرآن لعموم الحديث⁽⁶⁰⁾.

7- جمعه بين نصين متعارضين بينهما عموم وخصوص وجهي:

إذا كان بين النصين المتعارضين عموم وخصوص، وكان هذا الخصوص من وجه بالنسبة إلى الآخر، وأمكن الجمع بينهما، فإن السيوطي يجمع بينهما بتخصيص عموم الأول، بالخصوص الوارد في النص الثاني، وبتخصص عموم النص الثاني، بالخصوص الوارد في النص الأول، ولا يصير إلى الترجيح، أو النسخ.

ومن أمثلته جمعه بين قوله ﷺ: «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ»⁽⁶¹⁾ وقوله ﷺ: «إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ إِلَّا مَا غَلَبَ عَلَى رِيحِهِ وَطَعْمِهِ وَلَوْنِهِ»⁽⁶²⁾ فالحديث الأول خاص بالقلتين، عام في المتغير وغيره، والثاني خاص في المتغير، عام في القلتين وما دونهما.

قال السيوطي بعد إيراد الحديثين: «إِنَّ الْأَوَّلَ ظَاهِرُهُ طَهَارَةُ الْقُلَّتَيْنِ تَغْيِيرُ أَمِّ لَأ، وَالثَّانِي ظَاهِرُهُ طَهَارَةُ غَيْرِ الْمَتَغْيِرِ سِوَاءَ كَانَتَيْنِ أَمْ أَقْلٍ، فَخُصَّ عَمُومُ كُلِّ مَنَّهُمَا بِالْآخِرِ»⁽⁶³⁾.

وهذا والذي قبله يعلم أن الإمام السيوطي يرى أن بناء الخاص على العام هو من قبيل الجمع وليس من باب الترجيح - كما قال بعضهم - إذ هو أولى منه وأسبق، وهو الصواب.

8- جمعه بين النصين المتعارضين بحمل المطلق على المقيد:

ذهب السيوطي إلى أن المطلق والمقيد، كالخاص والعام، أي كل ما يجوز تخصيص العام به، يجوز تقييد المطلق به، وكما يجب حمل العام على الخاص، يجب حمل المطلق على المقيد فقال: «المطلق الدال على الماهية بلا قيد وهو مع المقيد كالعام مع الخاص، ومتى وجد دليل على تقييد المطلق صير إليه وإلا فلا، بل يبقى المطلق على إطلاقه والمقيد على تقييده»⁽⁶⁴⁾ وهذا كله إذا اتحد الحكم والسبب.

ومن ذلك ما جاء في عدم جواز مسّ الذكر باليمين مطلقاً في قوله ﷺ: «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ، وَإِذَا أَتَى الْخَلَاءَ فَلَا يَمَسُّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَمَسَّحُ بِيَمِينِهِ»⁽⁶⁵⁾ وقد عارضه حديث آخر جاء فيه النهي مقيداً بحالة البول وهو قوله ﷺ: «إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَأْخُذَنَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ...»⁽⁶⁶⁾ فقال السيوطي: «يختص النهي بحالة البول؛ لقوله في الرواية الأخرى "إذا بال أحدكم فلا يمسّ ذكره بيمينه" حملاً للمطلق على المقيد، فإنّ الحديث واحد والمخرج واحد... وقد قال القاضي أبو الطيب: لا خلاف في حمل المطلق على المقيد عند اتحاد الواقعة»⁽⁶⁷⁾.

وعلى الرغم من أنّ السيوطي أكد على أن التعارض لا يكون معتبراً إلا بين نصين ثابتين بقوله عندما سئل عن تعارض نصين أحدهما ضعيفاً: «الجواب: إنما يطلب الجواب عن التعارض بين حديثين ثابتين»⁽⁶⁸⁾ على الرغم من هذا فإنه في بعض المواضع يجمع بين نصين أحدهما غير ثابت، وهذا - في نظري - من باب التزلزل منه، فيقرر عدم صحة المعارض، ثم يقول: بأنه على تقدير صحته، أو على القول بثبوته، فإن الجمع بينه وبين معارضه ممكن على نحو كذا وكذا.

ومن ذلك جمعه بين الخبر الضعيف الذي جاء فيه أن ملك الموت قال للنبي ﷺ حين قبض روحه: «وَهَذَا آخِرُ عَهْدِي بِالْدُنْيَا بَعْدَكَ وَآخِرُ عَهْدِكَ بِهَا، وَلَنْ آسَى عَلَى شَيْءٍ هَالِكٍ مِنْ بَنِي آدَمَ بَعْدَكَ، وَلَنْ أَهْبِطَ إِلَى الْأَرْضِ بَعْدَكَ لِأَحَدٍ أَبَدًا» وبين الأحاديث الصحيحة الدالة على نزول جبريل إلى أرض مرات أخرى، حيث قال السيوطي: «وأما حديث الوفاة وقول جبريل: هذا آخر وطأتي بالأرض، فضعيف جداً، ولو صحّ لم يكن فيه معارضة؛ لأنه يحمل على أنه آخر عهده بإنزال الوحي»⁽⁶⁹⁾.

إن مما فرط سوقه من مسالك الجمع عند السيوطي يتضح بجلاء أنه كان أصولياً بارعاً، وفقهياً كبيراً، ومحدثاً نحرياً، يحرص على التأليف بين النصوص المتعارضة، وينفي التضاد عنها ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، وهذا لا يتم إلا لمن أخذ من العلوم بحظ وافر، يقول متحدثاً عن نعمة الله عليه: «إِنِّي بِحَمْدِ اللَّهِ قَدْ اجْتَمَعَ عِنْدِي الْحَدِيثُ وَالْفَقْهُ وَالْأَصُولُ وَسَائِرَ الْأَلَاتِ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ وَالْمَعَانِي وَالْبَيَانَ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَأَنَا أَعْرِفُ كَيْفَ أَتَكَلَّمُ وَكَيْفَ أَقُولُ وَكَيْفَ أَسْتَدِلُّ وَكَيْفَ أَرْجِعُ»⁽⁷⁰⁾.

المبحث الثالث: قواعد الترجيح عند السيوطي.

سبقت الإشارة إلى أن الترجيح أحد طرق دفع التعارض، بحيث إذا وجد التعارض وتعدّر الجمع والنسخ، يصار إلى الترجيح؛ إذ هو فرع عنه، يقول السيوطي: «إن الترجيح موقوف على وقوع التعارض»⁽⁷¹⁾.

وقال: «إذا تعارض الحديثان، ولم يمكن الجمع طلب الترجيح»⁽⁷²⁾ وهذا يدل على أن السيوطي ذهب مذهب الجمهور القاضي بأن الترجيح لا يوجد إلا بين المتعارضين، فالدليل الراجح هو الدليل المتعارض قبل الترجيح، ولكن ما هو الترجيح؟
الترجیح في اللغة: عند استقراء المعاجم اللغوية نجد أن معنى "رجح" يدور حول التميل والتثقیل والزيادة، فالراء والجيم والحاء أصل واحد، يدل على زرانة وزيادة⁽⁷³⁾.

الترجیح اصطلاحاً: اختلف العلماء في وضع حدّ جامع مانع لمعنى الترجيح؛ وذلك بسبب اختلافهم في كونه صفة للأدلة، أو فعلاً للمجتهد، بيد أن أشملها عبارة ما اختاره البرزنجي، ونصّه: «تقديم المجتهد بالقول أو بالفعل أحد الطريقتين المتعارضتين؛ لما فيه من مزية مُعتَبَرة، تجعل العمل به أولى من الآخر»⁽⁷⁴⁾.

أهمية الترجيح عند السيوطي.

لا تخفى الأهمية البالغة لباب الترجيح بين الأدلة؛ فقد عدّه العلماء من أنفع أبواب أصول الفقه ومصطلح الحديث، في تكوين العقليّة العلميّة الشاملة، ويتّضح ذلك حين يقف المجتهد بين دليلين متعارضين تعارضاً ظاهراً، فلا يستطيع التخلّص من هذا التعارض إلا بفهم هذا الباب العظيم، وقد أدرك الإمام السيوطي إن عملية الترجيح بين الأدلة من أصعب الأمور وأعقدها، ويستحيل إدراك عين حقيقتها في كل مسألة، وإن على المجتهد: أن يبذل وسعه؛ لمحاولة إدراك الصواب في المسألة، فيقول في إحدى المسائل: «فهذان الظاهران تعارضا وهو تعارض قوي صعب ليس في هذا الوقف محز أصعب منه، وليس الترجيح فيه بالهين، بل هو محل نظر الفقيه»⁽⁷⁵⁾ المتبحر في العلوم، المتعمّق في المعارف، الذي يحسن النظر في الآراء وتحليلها، ثم ترجيح ما قويت حجّته، يقول بعد أن بلغ درجة الترجيح: «ولمّا بلغت درجة الترجيح لم أخرج في الإفتاء عن ترجيح النووي، وإن كان الراجح عندي خلافه»⁽⁷⁶⁾ أي إنّ الترجيح مرتبة لا يحسنها إلا من برع في أكثر العلوم، يقول السيوطي عن نفسه: «إني بحمد الله قد اجتمع عندي الحديث والفقه والأصول وسائر الآلات من العربية والمعاني والبيان وغير ذلك، فأنا أعرف كيف أتكلم وكيف أقول وكيف أستدل وكيف أرجح»⁽⁷⁷⁾.

ولهذا نجده في سياق حديثه على أن الإسلام خاصّ بهذه الملة، يذكر أن الترجيح هو من عمل المجتهد قائلاً: «وهذا مقام لا ينظر فيه ويحكم بالترجیح إلا لمجتهد»⁽⁷⁸⁾.

حكم العمل بالراجح عند السيوطي.

نحا السيوطي منحى الجمهور في وجوب العمل بالقول الراجح وترك المرجوح؛ إذا حصل المرجح لإحدى الأمرتين، حيث قال: «قال الأكثرون: يجب العمل بالراجح سواء ترجح بقطعي أو ظني» وأنه لا يجوز الإقدام على أحد الأمرين دون أن يعلم الراجح منهما فقال: «لا يقدم على

الحكم إلا بمرجّح، لا نقدم نحن على نقضه إلا بمرجّح⁽⁷⁹⁾ وهذا ما لمسناه عنده في كثير من المواضع، التي يُحتمّ فيها على المجتهد أن يأخذ بما ترجّح عنده، ويفتي العامي به، ومن هذا الباب منعه العامي من الإفتاء؛ لجهله بالزّاجح من الأقوال، حيث قال: «من تبخر في فن أفتى به، وليس له أن يتعدى إلى فن لم يتبحر فيه، ويطلق قلمه فيه وهو لم يقف على متفرقات كلام أرباب ذلك الفن، فلعله يعتمد على مقالة مرجوحة وهو يظنها عندهم صحيحة... فمأذا يصنع في المسائل التي اختلف فيها التّرجيح⁽⁸⁰⁾» إذ «المرجوح عند الزّاجح كالمعدوم»⁽⁸¹⁾.

ولهذا وجب تقديم الزّاجح من الأقوال على غيره حال التّعارض، يقول السيوطي: «الحديث الصحيح إذا عارضه أدلة أخرى هي أرجح منه وجب تأويله وتقديم تلك الأدلة عليه كما هو مقرر في الأصول»⁽⁸²⁾.

وقد قرّر الإمام السيوطي أن التّرجيح أمر نسبي لا مطلق، أي إن ما كان راجحاً في وقت، ربما لا يكون كذلك في آخر، وينجلى هذا في تغيّر ترجيحاته متى لاح له أماراً جديدة في المسألة، فمثلاً في مسألة ردّ الرّوح للنبي ﷺ وهو في القبر لردّ السلام، ذكر السيوطي أن هذا فيه مخالفة للأحاديث الدّالة على أنّه ﷺ حيّ بعد وفاته، ثم أتى بوجوه عدّة يؤكّد فيها كلامه، ورجّح أحدها قائلاً: «إنّ لفظ الرّد قد لا يدل على المفارقة، بل كنى به عن مطلق الصبرورة... وهذا الجواب الآن عندي أقوى ما يجاب به عن لفظة الرد، وقد كنت رجّحت الثاني⁽⁸³⁾، ثم قوي عندي هذا⁽⁸⁴⁾» وبعد أن وجد رواية أخرى تؤيّد الوجه الثاني عنده رجع إليها، وقال: «وهو الأمر الذي جنحت إليه في الوجه الثاني من الأجوبة، وقد عدت الآن إلى ترجيحه لوجود هذه الرواية فهو أقوى الأجوبة»⁽⁸⁵⁾.

وهذا منه دليل على تحرّره من ربة التّعصب، وأنّه كان يتّبع في ترجيحاته منهجاً علمياً رصيناً، مراعيّاً فيه الأسس التّرجيحية المبنية على طرُق الاستدلال الصّحيحة، والقواعد المتينة، ومن هاته القواعد ما يتلو عرضه.

قواعد السيوطي في التّرجيح.

انتهج السيوطي في ترجيحاته منهجاً علمياً رصيناً، يقوم على قواعد علمية مطّردة، لا يعتمدها خلل، ولا يلحقها قصور، وقد كثرت المرجّحات بين الأدلة الشرعية، واهتم بها السيوطي اهتماماً كبيراً، وذكر أنها لا تنحصر، حيث أوصلها الحازمي إلى خمسين وجهاً، بينما أوصلها العراقي وغيره إلى أكثر من مائة.

وقد حاول السيوطي ضبطها، فقسّمها إلى سبعة أقسام، وهي: التّرجيح بحال الراوي، التّرجيح بالتحمّل، التّرجيح بكيفية الرواية، التّرجيح بوقت الورود، التّرجيح بلفظ الخبر، التّرجيح بالحكم، التّرجيح بأمر خارجي، ثم قال بعد أن ذكر عدة أنواع تندرج تحت هذه الأقسام: «فهذه أكثر من مائة مرجّح، وثم مرجّحات أخرى لا تنحصر، ومثارها غلبة الظن»⁽⁸⁶⁾. فالمرجّحات إذاً كثيرة، لا تنحصر، إذ هي قوادح، تزيد بعض الأدلة قوة في نظر المجتهد، على بعضها الآخر، بحسب الدليل؛ التماساً لمحاولة إدراك الصواب في المسألة.

ولكن يمكن إجمال ترجيحات السيوطي في ثلاث ركائز أساسية، تندرج تحتها جملة من المرجحات، وهي:

أولاً: ترجيحاته باعتبار السند:

1- ترجيحه بكثرة الرواة:

نهج السيوطي منهج جمهور الأصوليين والمحدثين القاضي باعتبار كثرة الرواة أحد المرجحات بين الأدلة، بحيث إذا تعارض خبران متساويان في الحجية، وكان رواة أحدهما أكثر من الآخر، فإنه يرجح ما رواه أكثر، قال رحمه الله معللاً ذلك: «لأن احتمال الكذب والوهم على الأكثر أبعد من احتمالهما على الأقل»⁽⁸⁷⁾.

وقد تجسّد هذا المرجح عند السيوطي في ترجيحه بين الأحاديث التي جاء فيها جواز دبغ الجلود والانتفاع بها، وبين حديث ابن عكيم الدال على منع ذلك، فقال مرجحاً الجواز على المنع؛ لأن رواه أكثر: «أن أخبار الدبغ أصح إسناداً وأكثر رواة، فهي أقوى وأولى»⁽⁸⁸⁾.

2- ترجيحه بكون الراوي صاحب القصة.

إذا تعارض خبران، وكان راوي أحدهما مباشراً لها، أو له صلة بها، فُدم خبره على خبر غيره؛ لأنه أعلم بالقضية وأعرف بها من غيره، يقول السيوطي: «الحال الرابع: أن يستوي الإسنادان في الصحة فيرجح أحدهما بكون راويه حاضر القصة، أو نحو ذلك من وجوه التّرجيحات»⁽⁸⁹⁾ وقال: «مما يعتمد في التّرجيح النظر إلى الإسناد، وكون راوي أحد السببين حاضر القصة»⁽⁹⁰⁾.

ومن أمثلة ذلك ترجيحه حديث ابن مسعود الذي قال فيه: «بينا أنا أمثي مع النبي ﷺ في حرب المدينة، وهو يتوكأ على عسيب معه، فمر بنقر من اليهود، فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح؟ وقال بعضهم: لا تسألوه، لا يجيء فيه بشيء تكفهونه، فقال بعضهم: لنسألته، فقام رجل منهم، فقال يا أبا القاسم ما الروح؟ فسكت، فقلت: إنه يوحى إليه، ففمّنت، فلما انجلى عنه، قال: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾»⁽⁹¹⁾ على حديث ابن عباس ونصه: «قالت قريش ليهود: أعطونا شيئاً نسأل هذا الرجل، فقال: سلوه عن الروح، فسألوه عن الروح، فأنزل الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾»⁽⁹²⁾.

قال السيوطي عقب هذين الحديثين: «فهذا يقتضي أنها نزلت بمكة، والأول خلافه، وقد رجح بأن ما رواه البخاري أصح من غيره، وبأن ابن مسعود كان حاضر القصة»⁽⁹³⁾.

وقد استخدم - رحمه الله - هذا الوجه من وجوه التّرجيح حتى في أحاديث الأحكام، ومثاله ما جاء في باب صوم من أدركه الفجر وهو جنب، حيث قدّم خبر أم سلمة رضي الله عنها القاضي بأن رسول الله ﷺ كان يصبح جنباً من غير احتلام، ويصوم، على خبر الفضل بن العباس رضي الله عنه الذي ذكر فيه أن من أصبح جنباً فلا صوم له⁽⁹⁴⁾.

3- ترجيحه الأكثر ضبطاً على الأقل.

ذهب السيوطي إلى تقديم الأقوى في الضبط، فقال في القسم الأول من وجوه الترجيح: «ثامنها: زيادة ضبطه، أي: اعتناؤه بالحديث واهتمامه به»⁽⁹⁵⁾.

وبناء عليه رجح رواية ميمونة رضي الله عنها الدالة على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال، على رواية ابن عباس رضي الله عنه التي ذكر فيها أنه تزوجها وهو محرم، فقال: «قال القاضي عياض: لم يرو ذلك غير ابن عباس وحده، وروت ميمونة وأبو رافع وغيرهما أنه تزوجها حلالاً، وهم أعرف بالقضية لتعلقهم به، بخلاف ابن عباس، ولأنهم أضبط من ابن عباس وأكثر»⁽⁹⁶⁾.

4- ترجيحه الأحفظ على من دونه.

إذا تعارض حديثان متساويان في الحجية، إلا أن راوي أحدهما أكثر حفظاً من الآخر، فإن السيوطي يرجحه على معارضه الأقل منه؛ لأن الوثوق برواية الأحفظ أتم ممن دونه في الحفظ، ومن أمثلة ذلك ترجيحه قوله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ سَائِرِ مَنْهُ فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ»⁽⁹⁷⁾ على قول عمر: «مَنْ قَاتَهُ حِزْبُهُ مِنَ اللَّيْلِ فَقَرَأَهُ حِينَ تَرَوُلُ الشَّمْسُ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ فَإِنَّهُ لَمْ يَفُتْهُ أَوْ كَأَنَّهُ أَدْرَكَهُ»⁽⁹⁸⁾.

فالرواية الأولى تثبت القراءة من صلاة الفجر إلى صلاة الظهر، أما الأخرى فهي من الزوال إلى صلاة الظهر، فرجح السيوطي الرواية الأولى؛ لأن راويها أحفظ، فقال: قال ابن عبد البر: «وهذا أولى بالصواب من حديث داود حين جعله من زوال الشمس إلى صلاة الظهر؛ لأن ذلك وقت ضيق قد لا يسع الحزب، ولأن ابن شهاب أتقن حفظاً وأثبت نقلاً»⁽⁹⁹⁾.

5- ترجيحه الصحيح من الأحاديث على المضطرب.

إذا تعارض خبران، وكان أحدهما صحيحاً، والآخر مضطرباً في سنده، بحيث تختلف الرواية فيه، فيرويه بعضهم على وجهه، وبعضهم على وجه آخر مخالف له، فإن السيوطي يرجح ما صحَّ سنده على المضطرب.

ومن ذلك ترجيحه حديث ميمونة الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم عندما مرَّ بشاة ميتة لها: «هَلَّا أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا فَدَبَعْتُمُوهُ فَاثْتَفَعْتُمْ بِهِ؟» فَقَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ فَقَالَ: "إِنَّهَا حَرَمٌ أَكَلَهَا" ⁽¹⁰⁰⁾ على حديث عبد الله بن عكيم، ونصّه: «أَنْ لَا تَنْتَفِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ، وَلَا عَصَبٍ»⁽¹⁰¹⁾ قال السيوطي مرجحاً الأول: «قد عللوا حديث ابن عكيم بأنه مضطرب في إسناده، حيث روى بعضهم، فقال: عن ابن عكيم عن أشياخ من جهينة كذا حكاه الترمذي، وهؤلاء الأشياخ مجهولون لم تثبت صحبتهم، وقد حكى الترمذي عن أحمد بن حنبل أنه كان يذهب إلى هذا الحديث، ثم تركه لهذا الاضطراب، وقال الخلال: لما رأى أبو عبد الله تزلزل الرواة فيه توقف فيه»⁽¹⁰²⁾.

6- ترجيحه بعلو الإسناد.

اهتم الإمام السيوطي اهتماماً كبيراً بالإسناد، وجعله قربة يتقرب بها المسلم لربه، حيث قال: «اعلم أن طلب علو الإسناد سُنَّةٌ، فإنه قُرْبٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وقد قسمه أهل الحديث إلى خمسة أقسام»⁽¹⁰³⁾ وقال في ألفيته⁽¹⁰⁴⁾:

قَدْ خُصِّتِ الْأُمَّةُ بِالْإِسْنَادِ وَهَوِيَ مِنَ الدِّينِ بِلا تَزْدَادِ
وَطَلَبُ الْعُلُوسُنَّةِ، وَمَنْ يُفْضِلِ التُّرُولَ عَنْهُ مَا فَطَنَ

وقد جعل الإسناد أحد وجوه الترجيح، حيث قال: «مما يعتمد في الترجيح النظر إلى الإسناد»⁽¹⁰⁵⁾، وعليه فإذا تعارض دليلان أحدهما كان إسناده عاليًا، بمعنى قلت الوسائط بين الراوي المجتهد، وبين النبي ﷺ بخلاف الآخر، فإن الإمام السيوطي يرجّحه على معارضه: «لأن احتمال الكذب والوهم فيه أقل»⁽¹⁰⁶⁾ كما قال رحمه الله.

ثانيًا: ترجيحاته باعتبار المتن:

1- ترجيحه المثبت على النافي:

إذا جاء خبران متعارضان، وكان أحدهما نافيًا لقول أو فعل، والآخر مثبتًا لهما، فإن السيوطي يقدّم المثبت على النافي؛ حيث قال معللاً ذلك: «إن العلماء ذكروا في الأصول في وجوه الترجيح: أن المثبت مقدّم على النافي؛ لأن معه زيادة علم»⁽¹⁰⁷⁾ ولأن الغفلة والذهول تنطبق إلى المصغي المستمع وإن كان محددًا.

ومن أمثلته ترجيحه الأحاديث الدالة على أن النبي ﷺ قد تنوّر، ومنها حديث أم سلمة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَطْلَى بَدَأَ بِعَوُزَتِهِ، فَطَلَّاهَا بِالنُّورَةِ، وَسَائِرَ جَسَدِهِ أَهْلُهُ»⁽¹⁰⁸⁾ على الآثار التي تنفي تنوّره ﷺ، قال السيوطي: «قد وردت الأحاديث والآثار مرفوعة وموقوفة ومقطوعة، موصولة ومرسلة عن النبي ﷺ والصحابة والتابعين باستعمال النورة، فهي مباحة غير مكروهة»⁽¹⁰⁹⁾ وبعد أن ذكر جملة من هذه الأحاديث، أورد ما يعارضها، ورجّح المثبتة قائلاً: «إن تلك مثبتة وهذا نافي، والقاعدة الأصولية عند التعارض تقديم المثبت على النافي، خصوصًا أن التي روت الإثبات باشرت الواقعة، وهي من أمهات المؤمنين، وهي أجدر بهذه القضية؛ فإنها مما يفعل في الخلوة غالبًا، لا بين أظهر الناس، وكلاهما من وجوه الترجيحات»⁽¹¹⁰⁾.

2- ترجيحه الخبر الناقل على المقرّر لحكم الأصل:

إذا تعارض خبران موجب أحدهما البراءة الأصلية، وموجب الثاني النقل عنها والإتيان بحكم جديد، فإنّ السيوطي يرجّح الثاني على الأول؛ لوجود زيادة فيه، ولا يوجد مثل ذلك في الآخر، حيث قال في القسم السادس من أقسام الترجيح: «الترجّيح بالحكم، وذلك بوجوه، أحدها: تقديم الناقل على البراءة الأصلية على المقرّر لها، وقيل: عكسه»⁽¹¹¹⁾.

وقد أخذ بهذا المرجّح في مواضع منها: ما جاء في باب ما يكره من الخطبة، من أنّ النبي ﷺ منع أحد الخطباء من الجمع بين اسم الله ورسوله في ضمير واحد.

ثم ذكر أن هذا يعارضه فعله ﷺ، حيث جمع بينهما، فذكر قول القرطبي الذي رجّح الناقل عن المبقّي، ونصّه: «إنّ العمل بخبر المنع أولى لأوجه ... ولأن لهذا الخبر ناقل، والآخر مُبْقِي على الأصل، فكان الأول أولى»⁽¹¹²⁾.

3- ترجيحه بسلامة المتن من الاضطراب:

إذا جاء خبران متعارضان ومتساويان في الحجية، وكان أحدهما مضطرباً في متنه، فإنَّ السِّيوطي يَرَجِّحُ الخالي من الاضطراب والاختلاف على من وجد فيه ذلك؛ لأنَّ السليم يكون أشبه بقوله ﷺ، مع ما فيه من دلالة على حفظ الرأوي وضبطه، بخلاف ما اضطرب لفظه أو معناه أو كلاهما.

ومن ذلك ترجيحه حديث ميمونة الذي قال فيه النبي ﷺ عندما مرَّ بشاة ميتة لها: «هَلَّا أَحَدْتُمْ إِهَابَهَا فَدَبَّعْتُمُوهُ فَانْتَفَعْتُمْ بِهِ؟» فَقَالُوا: إِهَابُ مَيْتَةٍ فَقَالَ: "إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا" (113) على حديث عبد الله بن عكيم، ولفظه: «أَنْ لَا تَنْتَفِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ، وَلَا عَصَبٍ» (114) قال السِّيوطي مرجحاً حديث ميمونة، على حديث ابن عكيم لاضطراب متن الأخير: «وقد روي قبل موته بشهر، وروي بشهرين، وروي بأربعين يوماً، وروي بثلاثة أيام، وروي من غير تقييد بمدة، وهي رواية الأكثر، وهذا الاضطراب في المتن» (115).

4- ترجيحه التَّحْرِيمِ عَلَى الْإِبَاحَةِ:

ذهب السِّيوطي مذهب الجمهور الدَّال على ترجيح ما يفيد الحرمة على ما يقتضي الإباحة، حيث قال في أنواع التَّرجيح بالحكم: «ثانيها: تقديم الدَّال على التحريم على الدَّال على الإباحة والوجوب» (116) ثم نصَّ على علَّة ذلك قائلاً: «قال الأئمة: وإنما كان التحريم أحب؛ لأن فيه ترك مباح لاجتناب محرم، وذلك أولى من عكسه» (117).

ومنه ترجيحه حرمة الاستمتاع بالحائض في ما دون الإزار الوارد في جواب النبي ﷺ عندما سأله أحد الصحابة: «مَا يَجِلُّ لِي مِنْ أَمْرَاتِي وَهِيَ حَائِضٌ؟ قَالَ: " لَكَ مَا فَوْقَ الْإِزَارِ"» (118) على إباحة ذلك المستفاد من قوله ﷺ: «اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ» (119).

قال السِّيوطي عقب هذين الحديثين: «فإنَّ الأول يقتضي تحريم ما بين السُّرة والركبة، والثاني يقتضي إباحة ما عدا الوطاء، فيرجَّح التحريم احتياطاً» (120).

5- ترجيحه الحقيقة على المجاز:

إذا تعارض في خبر واحد احتمالان: الحقيقة، والمجاز، فإنَّ السِّيوطي يَرَجِّحُ المعنى الحقيقي على المجازي؛ لأنَّ الحقيقة لا تحتاج إلى قرينة، بخلاف المجاز الذي يحتاج إلى قرينة، لأنه خلاف الأصل، وفي هذا يقول: «والمجاز خلاف الأصل، ولا يصار إليه إلا بدليل» (121).

ومثاله ما جاء عن النبي ﷺ أنه قال: «اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ: رَبِّ أَكَلْ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ: نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ، فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ» (122)، قال السِّيوطي مرجحاً الشكوى حقيقة: «اشتكت النار إلى ربها اختلف أيضا هل هو حقيقة بلسان القال أو مجاز بلسان الحال، أو تكلم عنها خازنها، أو من شاء الله عنها؟ والأرجح حمله على الحقيقة» (123) وقال في موضع آخر: «اشتكت النار إلى ربها هو حقيقة بأن جعل الله لها إدراكاً وتمييزاً بحيث تكلمت بهذا» (124).

6- ترجيحه القول على الفعل:

سلك السيوطي مسلك الجمهور في ترجيح القول على الفعل؛ لأن الفعل لا عموم له، ولأن القول يدل على المقصود بنفسه، بخلاف الفعل الذي يدل عليه بواسطة قرائن القول أو تأخره، ولاحتمال أن يكون الفعل خاصًا.

ومن ذلك ترجيحه قتل شارب الخمر في الرابعة على الرواية التي تفيد ضربه وعدم قتله، فبعد أن ذكر الأحاديث الدالة على قتله قال: «فهذه بضعة عشر حديثًا كلها صحيحة، صريحة، في قتل شارب الخمر في الرابعة، وليس لها معارض صريح، وقول من قال بالنسخ لا يعضده دليل، وقولهم أنه... لم يقتله، لا يصلح رادًا لهذه الأحاديث لوجوه:.. والرابع: أن هذا فعل، والقول مقدم عليه؛ لأن القول تشريع عام، والفعل قد يكون خاصًا»⁽¹²⁵⁾.

ثالثًا: ترجيحه بأمر خارجي:

عند تعذر الجمع والترجيح بأحد الوجوه السالفة، فإن الإمام السيوطي يأخذ بمرجح خارجي، وهو أن ينضم إلى أحد المتعارضين ما يكون سببًا في ترجيحه وتقديمه على الآخر، حيث عقد في تدريبه قسمًا مستقلًا لهذه المرجحات، فقال: «القسم السابع: الترجيح بأمر خارجي: كتقديم ما وافقه ظاهر القرآن، أو سنة أخرى...»⁽¹²⁶⁾ وبيان هذه الوجه كما يأتي:

1- ترجيحه بكونه موافقًا لظاهر القرآن:

ومثاله ترجيحه مسح اليدين إلى المرفقين في التيمم؛ لأن الحديث موافق لظاهر القرآن، على الرغم من ضعف الحديث، حيث نقل رأي النووي والشافعي قائلًا: «قال النووي في شرح المهذب: احتج أصحابنا بأشياء كثيرة لا يظهر الاحتجاج بها، وأقربها أن الله تعالى أمر بغسل اليدين إلى المرافق في الوضوء وقال في آخر الآية: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ فظاهره أن المراد الموصوفة أولاً بقوله: ﴿إِلَى الْمُرْفَاقِ﴾ وهذا المطلق محمول على ذلك المقيد لا سيما وهي آية واحدة، وقد أجمع المسلمون على أن الوجه يستوعب في التيمم كالوضوء فكذلك اليدين.

قال الشافعي والبيهقي: أخذنا بحديث مسح الذراعين؛ لأنه موافق لظاهر القرآن والقياس، وأحوط»⁽¹²⁷⁾.

2- ترجيحه الحديث الموافق لحديث آخر:

إذا تعارض خبران، ووافق أحدهما حديث آخر، فإن السيوطي يرجح المعتضد بحديث آخر على معارضه، وهذا ما نصّ عليه في النقل السالف، ومن أمثلته: ترجيح حديث ابن حبان الذي جاء فيه أن النبي ﷺ صلى التراويح ثماني ركعات ثم أوتر، على الأخبار الأخرى التي دلّت على أنه ﷺ صلاها عشرين ركعة؛ لأنه اعتضد بحديث عائشة ؓ، قال السيوطي: «فالحاصل أن العشرين ركعة لم تثبت من فعله ﷺ وما نقله عن صحيح ابن حبان غاية فيما ذهبنا إليه من تمسكنا بما في البخاري عن عائشة أنه كان "لا يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة"؛ فإنه موافق له من حيث إنه صلى التراويح ثمانيًا ثم أوتر بثلاث، فتلك إحدى عشرة»⁽¹²⁸⁾.

3- ترجيحه بموافقة القياس:

نحا السيوطي منحي الجمهور الذي يقتضي ترجيح الحديث الموافق للقياس على معارضه، ومن أمثلته: ترجيحه الأحاديث الدالة على طهارة شعر الميتة بعد الدباغ تبعاً للجلد، على المقتضية لنجاستها؛ وذلك لأن الأولى موافقة للقياس، يقول السيوطي: «ومن الأدلة القياسية على طهارة الشعر بالدباغ تبعاً للجلد... مسألة ما لو وُلغ الكلب في إناء فيه ماء قليل، فإنَّ الماء والإناء ينجسان معاً، فلو كُوِّرَ الماء حتى بلغ قلتين، فإن الماء يطهروكذا الإناء تبعاً له في أحد الأوجه، فهذا حكم بالطهارة على سبيل التبعية، فيقاس عليه الحكم بطهارة الشعر على سبيل التبعية للجلد»⁽¹²⁹⁾.

4- ترجيحه باشمال الحديث على الزيادة:

إذا جاء خبران متعارضان، واشتمل أحدهما على زيادة لا توجد في معارضه، فإنَّ السيوطي يرجِّح الخبر المشتمل على الزيادة؛ لأنَّ «الزيادة من الثقة مقبولة»⁽¹³⁰⁾ إضافة إلى أن الراوي الذي في خبره الزيادة عنده زيادة علم لا توجد عند الآخر.

وهذا ما قرره السيوطي في ترجيحه الخبر الذي جاء فيه أن جبريل جاء لبيِّن للنبي ﷺ أوقات الصلاة، فصلى به اليوم الأول، ثم أتاه اليوم الثاني وصلى به الصلوات الخمس في أوقات مختلفة، ثم قال جبريل للنبي ﷺ: «مَا بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ وَقْتُ»⁽¹³¹⁾ رجَّح السيوطي هذا الخبر على الخبر الذي ذكر فيه أن جبريل صلى بالنبي ﷺ مرة واحدة، حيث نقل قول ابن عبد البر واستحسنه فقال: «وما أحسن ما وقع للحافظ أبي عمر بن عبد البر، حيث تكلم على الحديث في "الموطأ" وغيره، أن جبريل لم يصل في وقت فرض الصلاة بالنبي ﷺ الصلوات الخمس إلا مرة واحدة، فقال: والجواب عن ذلك أنه قد ثبت إمامة جبريل لوقتتين: ما بين هذين وقت، وهذه زيادة يجب قبولها والعمل بها لنقل العدول لها، وليس ترك الإتيان بحجة، وإنما الحجة في شهادة من شهد لا في رواية من أجمل واختصر»⁽¹³²⁾.

إن ما فرط سوقه من وجوه التَّرجيح عند السيوطي ما هو إلا غيظ من فيض من جهد هذا العالم الفذ، لأنه مما لا شك فيه أن هناك ترجيحات أخر ذكرها - رحمه الله- إلا أن استيعاب جميع ما أورد صعب المنال - سيما في هذا البحث المقيّد بعدد من الأوراق- وعلى كلِّ فيما ذكر يدل على ما لم يذكر، وهذا ما صرح به - رحمه الله- حين قال بعد أن ذكر وجوه التَّرجيح: «فهذه أكثر من مائة مرجَّح، وثم مرجحات أخر لا تنحصر، ومثارها غلبة الظن»⁽¹³³⁾. وعليه فمن بذل جهده في الإتيان بمثال لكل قسم منها، كان طالباً لتطويل عظيم.

الخاتمة

في نهاية هذا البحث الذي حاول إبراز جهود الإمام السيوطي في الجمع والتَّرجيح بين النصوص المتعارضة من خلال كتبه القيِّمة التي تسنى للباحث الاطلاع عليها، أفرز البحث نتائج أهمها:

- 1- يعد الإمام السيوطي معلمة كبرى، شملت الفقه وأصوله، والحديث ومصطلحه، وسائر الآلات من العربية والمعاني والبيان، مما يؤكد عدم صوابية قول بعضهم: إنه حاطب ليل.
- 2- من خلال مسالك السيوطي في الجمع والترجيح يتبين أنه لا يوجد تعارض حقيقي بين النصوص، وإنما هو تعارض ظاهري راجع إلى اختلاف النظر في الأدلة.
- 3- اتبع السيوطي في ترجيحاته منهجاً علمياً مطّرداً، يقوم على طرق الاستدلال الصحيح من الكتاب والسنة والقياس، وترك الرواية الشاذة والضعيفة التي لا تنجبر بغيرها.
- 4- يُلاحظ في طرائق الجمع، ووجوه الترجيح التي أخذ بها السيوطي، أنه يعتمد كثيراً على آراء النووي وابن حجر وابن عبد البر والقاضي عياض، وهذا بدوره يدل على اتفاه معهم في تلك الطرائق والوجوه.
- 5- اعتمد السيوطي منهج المحدثين في ترتيب طرق دفع التعارض بين الأدلة، فقدم الجمع، ثم النسخ، ثم الترجيح، وإلا التوقف.
- 6- حكم السيوطي بوجوب الترجيح متى ظهر للمفتي، وقال بحرمة مخالفته.
- 7- حرص السيوطي على التوفيق بين الأدلة الشرعية، سيما أحاديثه ﷺ التي يظن البعض أنها متعارضة، وذلك إما بالجمع بينها، أو الترجيح بمرجحات استنبطها، واستقرأها من نصوص الشرع واللغة.
- 8- إن وجوه الترجيح بين الأدلة الشرعية كثيرة ومتنوعة، وليست محل اتفاق بين العلماء، ولكن الضابط في ذلك أن كل ما يزيد الناظر قوة في نظره على وجه صحيح، مطابق للمسالك الشرعية، فهو وجه من وجوه الترجيح المعتمدة.

هوامش البحث:

1. نواهد الأبيكار وشوارد الأفكار: 440/2.
2. أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب فضائل القرآن، باب كان جبريل يعرض القرآن على النبي ﷺ.
3. النهاية في غريب الحديث: 212/3.
4. البقرة: 31.
5. التحرير والتنوير: 412/1.
6. البقرة: 224.
7. أحكام القرآن: 239/1.
8. ينظر إصلاح الوجوه والنظائر في القرآن الكريم: ص321.
9. شرح الكوكب المنير: 605/4.
10. أصول الفقه الميسر: 119/3.
11. إتقان في علوم القرآن: 88/3.

12. راجع إن شئت التّعارض والتّرجيح بين الأدلة الشرعية: ص 37.
13. الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع: ص 492.
14. ينظر التّعارض والتّرجيح عند الأصوليين: ص 31.
15. ألفية السيوطي في علم الحديث: ص 103.
16. شرح الكوكب المنير: 607/4.
17. النساء: 82.
18. الإتيقان في علوم القرآن: 88/3، ومعتك الأقران في إعجاز القرآن: 73/1.
19. الأشباه والنظائر: ص 68.
20. الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع: ص 492.
21. تدريب الراوي: السيوطي، 202/2.
22. نهاية السؤل شرح منهاج الوصول: 267/2.
23. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: 97/1.
24. كشف الأسرار في شرح المنار: 89/2.
25. تدريب الراوي: 197/2.
26. ألفية السيوطي في علم الحديث: ص 104.
27. حاشية السيوطي على سنن النسائي: 54/1.
28. تحفة الأبرار بنكت الأذكار للنووي: ص 60.
29. حاشية السيوطي على سنن النسائي: 44/4.
30. الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: 352/2.
31. الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع: ص 499، 500.
32. تدريب الراوي: 202/2.
33. حاشية السيوطي على سنن النسائي: 60/4.
34. اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة: 318/1.
35. مختار الصحاح: 119/1.
36. المفردات في غريب القرآن: 96/1.
37. التّعارض والتّرجيح عند الأصوليين: ص 259.
38. تدريب الراوي: 197/2.
39. الإتيقان في علوم القرآن: 218/4.
40. الحاوي للفتاوي: 443/1.
41. الحاوي: 459/1.
42. الحاوي: 267/2.
43. تنوير الحوالك شرح موطأ مالك: 124/1.
44. محمد: 11.
45. يونس: 30.
46. معتك الأقران في إعجاز القرآن: 433/2.

47. أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الأفضية، باب بيان خير الشهود، ح 1719.
48. أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، ح 2535.
49. الحاوي للفتاوي: 111/2.
50. الحاوي للفتاوي: 22/1.
51. أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الطب، باب لا عدوى ولا طيرة...، ح 5919.
52. أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الطب، باب لا عدوى ولا طيرة...، ح 5922.
53. الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: 237/5، وتدريب الراوي: 197/2.
54. ألفية السيوطي في علم الحديث: ص 104.
55. أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاستسقاء، باب رفع الإمام يده في الاستسقاء، ح 1031.
56. حاشية السيوطي على سنن النسائي: 155/3.
57. الحاوي: 442/1.
58. النحل: 80.
59. أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصيد، باب في صيد قطع منه قطعة، ح 2858، قال الألباني: صحيح.
60. معترك الأقران في إعجاز القرآن: 161/1.
61. أخرجه النسائي في سننه: كتاب الطهارة، باب التوقيت في الماء، ح 52، قال الألباني: صحيح.
62. أخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب الطهارة، باب الحيض، ح 521، قال الألباني: ضعيف.
63. تدريب الراوي: 197/2.
64. إلتقان في علوم القرآن: 101/3.
65. أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الوضوء، باب النهي عن الاستنجاء باليمين، ح 153.
66. أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الوضوء، باب لا يمسك ذكره بيمينه إذا بال، ح 154.
67. حاشية السيوطي على النسائي: 43/1.
68. الحاوي للفتاوي: 443/1.
69. الحاوي: 458/1.
70. الحاوي للفتاوي: 277/2.
71. نواهد الأبيكار وشوارد الأفكار: 241/1.
72. نواهد الأبيكار وشوارد الأفكار: 440/2.
73. معجم مقاييس اللغة: 489/2، مادة "رجح".
74. التّعاض والتّرجيح بين الأدلة الشرعية: ص 89.
75. الأشباه والنظائر: ص 132.
76. التحدث بنعمة الله: السيوطي، ص 90.
77. الحاوي للفتاوي: 277/2.
78. الحاوي للفتاوي: 155/2.
79. الأشباه والنظائر: ص 355.

80. الحاوي: 390/1.
81. نواهد الأبيكار: 240/1.
82. الحاوي: 274/2.
83. وهو أن قوله: "ردّ الله" جملة حالية، وجملة الحال إذا وقعت فعلاً ماضياً قدرت فيها، والجملة ماضية سابقة على السلام الواقع من كل أحد، وحتى ليست للتعليل، بل مجرد حرف عطف بمعنى الواو، فصارت تقدير الحديث: ما من أحد يسلم علي إلا قد ردّ الله علي روعي قبل ذلك فأردّ عليه، وإنما جاء الإشكال من ظن أن جملة ردّ الله علي بمعنى الحال أو الاستقبال، وظن أن حتى تعليلية، وليس كذلك، وبهذا الذي قررناه ارتفع الإشكال من أصله.
84. الحاوي: 182/2.
85. الحاوي: 187/2.
86. تدريب الراوي: 202/2.
87. تدريب الراوي: 198/2.
88. الحاوي: 17/1.
89. إلتقان في علوم القرآن: 120/1.
90. لباب النقول في أسباب النزول: ص5.
91. أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان، باب قوله تعالى: ﴿وَمَا أُوتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ح 125.
92. أخرجه الترمذي في جامعه: كتاب التفسير، باب ومن سورة بني إسرائيل، ح 3140، قال الألباني: صحيح.
93. إلتقان في علوم القرآن: 120/1.
94. الخبران أخرجهما مسلم في صحيحه: كتاب الصوم، باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب، ح 2645، وانظر: تدريب الراوي: 199/2.
95. تدريب الراوي: 199/2.
96. حاشية السيوطي على النسائي: 87/6.
97. أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جامع صلاة الليل، ح 1236.
98. أخرجه مالك في الموطأ: كتاب القرآن، باب ما جاء في تحزيب القرآن، ح 686.
99. تنوير الحوالك: 159/1.
100. أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحيض، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ، ح 363.
101. أخرجه النسائي في سننه: كتاب الفرع والعتيرة، باب ما يدبغ به جلود الميتة، ح 4249.
102. الحاوي للفتاوي: 17/1.
103. إلتقان في علوم القرآن: 254/1.
104. ألفية السيوطي: ص95.
105. لباب النقول في أسباب النزول: ص5.
106. تدريب الراوي: 198/2.
107. الحاوي للفتاوي: 122/2.

108. أخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب الأدب، باب الإطلاء بالنورة، ح 3751، قال الألباني: ضعيف.
109. الحاوي للفتاوي: 403/1.
110. الحاوي للفتاوي: 407/1.
111. تدريب الراوي: 202/2.
112. الحاوي للفتاوي: 91/6.
113. أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحيض، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ، ح 363.
114. أخرجه النسائي في سننه: كتاب الفرع والعتيرة، باب ما يدبغ به جلود الميتة، ح 4249.
115. الحاوي للفتاوي: 17/1.
116. تدريب الراوي: 202/2.
117. الأشباه والنظائر: ص 106.
118. أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطهارة، باب المذي، ح 212، قال الألباني: صحيح.
119. أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحيض، باب اصنعوا كل شيء إلا النكاح، ح 302.
120. الأشباه والنظائر: ص 106.
121. الحاوي للفتاوي: 395/1.
122. أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة، ح 3260.
123. تنوير الحوالك: 29/1.
124. الديباج شرح صحيح مسلم: 270/2.
125. قوت المغتذي على جامع الترمذي: 381/1.
126. تدريب الراوي: 202/2.
127. نواهد الأبكار وشوارد الأفكار: 160/3.
128. الحاوي للفتاوي: 416/1.
129. الحاوي للفتاوي: 24/1.
130. الحاوي للفتاوي: 54/1.
131. أخرجه النسائي في سننه: كتاب المواقيت، باب آخر وقت العصر، ح 513، قال الألباني: صحيح.
132. الحاوي للفتاوي: 233/2.
133. تدريب الراوي: 202/2.

ثبت المصادر والمراجع:

- = القرآن الكريم: رواية الإمام حفص عن الإمام عاصم.
- 1- إيتقان في علوم القرآن: السيوطي، تح: محمد إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط 1394هـ.
- 2- أحكام القرآن: ابن العربي، تح: محمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ.
- 3- الأشباه والنظائر: السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1403هـ.
- 4- إصلاح الوجوه والنظائر في القرآن الكريم: الدامغاني، تح: عبد العزيز سيد الأهل، دار العلم للملايين، بيروت، ط 3، 1980م.

- 5- أصول الفقه الميسر: شعبان محمد اسماعيل، دار الكتاب الجامعي، القاهرة، ط1، 1415هـ.
- 6- ألفية السيوطي في علم الحديث: السيوطي، تح: أحمد شاکر، المكتبة العلمية.
- 7- التحدث بنعمة الله: السيوطي، تح: هيثم طعيبي، المكتبة العصرية صيدا، بيروت، ط1، 2003م.
- 8- التحرير والتنوير: ابن عاشور، الدار التونسية للنشر، ط 1984.
- 9- تحفة الأبرار بنكت الأذكار للنووي: السيوطي، تح: محي الدين مستو، مكتبة دار التراث، المدينة، ط1، 1407هـ.
- 10- تدريب الراوي: السيوطي، تح: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.
- 11- التّعارض والتّرجيح بين الأدلة الشرعية: البرزنجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1417هـ.
- 12- التّعارض والتّرجيح عند الأصوليين: محمد الحفناوي، دار الوفاء، القاهرة، ط2، 1408هـ.
- 13- تنوير الحوالك شرح موطأ مالك: المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط 1389هـ.
- 14- حاشية السيوطي على سنن النسائي: مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط2، 1406هـ.
- 15- الحاوي للفتاوي: السيوطي، دار الفكر، بيروت، ط 1424هـ.
- 16- الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: السيوطي، تح: الحويني، دار ابن عفان للنشر، السعودية، ط1، 1416هـ.
- 17- شرح الكوكب المنير: ابن النجار، تح: محمد الزحيلي، ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، السعودية، ط2، 1418هـ.
- 18- قوت المغتذي على جامع الترمذي: السيوطي، تح: ناصر الغريبي، رسالة ماجستير بجامعة أم القرى، ط 1424هـ.
- 19- كشف الأسرار في شرح المنار: النسفي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1406هـ.
- 20- الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع: السيوطي، مكتبة ابن تيمية، ط 1419هـ.
- 21- اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة: السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- 22- لباب النقول في أسباب النزول: السيوطي، تح: أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- 23- مختار الصحاح: الرازي، تح: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط 1415هـ.
- 24- معترك الأقران في إعجاز القرآن: السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1408هـ.
- 25- معجم مقاييس اللغة: ابن فارس، تح: عبد السلام هارون، دار الفكر، ط 1399هـ.
- 26- المفردات في غريب القرآن: الأصفهاني، تح: محمد كيلاني، دار المعرفة، لبنان، د.ت.
- 27- زهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: ابن حجر العسقلاني، تح: عبد الله الرحيلي، مطبعة سفير، الرياض، ط 1422، 1هـ.
- 28- نهاية السؤل شرح منهاج الوصول: الإسنوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1420هـ.
- 29- النهاية في غريب الحديث: ابن الأثير، تح: أحمد الزاوي، محمود الطناجي، المكتبة العلمية، بيروت، ط1399هـ.
- 30- نواهد الأبيكار وشوارد الأفكار: السيوطي، منشورات جامعة أم القرى، السعودية، ط 1424هـ.

جهود المجامع اللغوية في المحافظة على اللغة العربية

وتطويرها

،، ظاهرة التعريب أ نموذجاً ،،

كهدد/ إبراهيم سعيد مكاري

كلية الآداب والعلوم مزدة، غرمان، ليبيا

المقدمة :

إن تكوين مجامع اللغة العربية كان وليد ظروف كانت اللغة العربية فيها تعاني من الركود والانهيار وذلك بسبب ما تسرب إليها من ألفاظ وكلمات اللغات المجاورة لها من السريانية، والآرامية، والفارسية وغيرها من اللغات ذات العلاقة، وخاصة بعد الفتوحات الإسلامية و اختلاط أبنائها الفاتحين بالأجانب حيث اعتنقت أمم مختلفة الإسلام، وكثر اختلاط العرب بغيرهم من الأمم الأخرى؛ فكان من الطبيعي أن يستعمل العرب بعض الألفاظ الأجنبية، وخاصة بعدما جعلت اللغة العربية لغة رسمية للدولة الإسلامية، ونقلت إليها الدواوين المختلفة المسجلة بلغات أخرى، فكثرت بهذا العمل الألفاظ العربية المقترضة في اللغة العربية، وتزايدت هذه الألفاظ بفعل حركة الترجمة التي قام بها المترجمون بأمر الخلفاء، ونقل إلى العربية العلوم المختلفة من كافة الدول المجاورة الأمر الذي ساعد على كثرة الألفاظ المعربة داخل اللغة العربية، غير أن كثرة الألفاظ المعربة أقلقعت علماء اللغة؛ لأنها تؤدي إلى فساد اللغة العربية، وانقراضها الأمر الذي دعاهم إلى ضرورة المحافظة عليها والاهتمام بها، وتخليصها من الفساد والنهوض بها فاضطروا إلى تكوين مجامع للغة العربية التي أخذت على عاتقها بعد تكوينها دراسة قضية الاقتراض وذلك بوضع قواعد لا بد من الالتزام بها عند الحاجة إلى استيعاب لفظ أجنبي سواء أكان بالتعريب أم بالترجمة، وتوحيد الكثير من المصطلحات المعربة، وتصحيح بعضها، وإقرار حق المحدثين في التعريب، وتحديد مجالاته حتى لا تفقد اللغة العربية هويتها من ناحية، ويتم النهوض بها وتطويرها، والمحافظة عليها، وإثرائها بالمصطلحات العلمية الجديدة، واستيعابها لكل العلوم والمخترعات الحديثة بمسميات مصبغة بصبغة عربية من ناحية أخرى.

لذا جاء هذا البحث لتوضيح الجهود التي قامت بها مجامع اللغة العربية في سبيل المحافظة على اللغة العربية والنهوض بها وتطويرها، وذلك من خلال ظاهرة التعريب، وقد اقتضى الأمر تقسيم البحث إلى تمهيد وفصلين وخاتمة. حيث جاء التمهيد للحديث عن تكوين المجامع اللغوية وأهدافها وعلاقتها بالتعريب.

ثم جاء الفصل الأول لتعريف التعريب لغة واصطلاحاً وأهميته، وتعريف العلماء ومجمع اللغة العربية بالقاهرة لمصطلح المعرب والدخيل والمولد، والتعريف المختار لكل منهم وضوابطه، ثم جاء الفصل الثاني متحدثاً عن أثر المجمع اللغوية في التعريب من حيث المحافظة على اللغة العربية وصيانتها، وتطويرها، أما الخاتمة فقد جاءت محتوية على ما توصل إليه الباحث من نتائج في هذا البحث.

التمهيد:

بدأ تكوين مجامع اللغة العربية الحديثة في العقد الثاني من القرن العشرين، وذلك بتأسيس أول مجمع لغوي، سنة 1919 م وهو المجمع العلمي العربي بدمشق. وقد سبقت هذا المجمع مجامع أخرى غير رسمية ومؤسسات تشبه المجمع، ووظيفتها العناية باللغة العربية والمحافظة عليها، ولكن لم يكتب لها البقاء وذلك لعدم مساعدة الدول العربية لها، ووجود بعض المشاكل الإدارية التي تتمثل في عدم ثبات المسؤولين، وعدم الجدية في العمل، وبعض الخلافات التي نشأت بين أعضائها بسبب تباعد الآراء، واختلاف وجهات النظر. (ينظر: المولد في العربية، ص: 586 ، وأعمال المجمع العربي، محمد كرد علي، ص: 354).

وقد كان هدف تكوين هذه المؤسسات هو ضرورة حل مشاكل اللغة العربية، التي عانت الضعف والتمهيش في العهد العثماني؛ لأن الدولة العثمانية فرضت اللغة التركية، وجعلتها اللغة الرسمية المستعملة في الإدارة في العالم الإسلامي، بدلاً من اللغة العربية. (ينظر: تاريخ المجمع العلمي العربي ، أحمد الفتح، ص: 3_2)

وكذلك كان العالم الإسلامي مهدداً بغزو لغوي كبير تمثل في الألفاظ الدخيلة، التي بدأت تغزو الوطن العربي لمسميات الوسائل والأدوات الحضارية المبتكرة في الغرب، ومن المشاكل الأخرى التي تهدد اللغة العربية هي طغيان اللهجات العامية، والتي وجدت دعاء يدافعون عنها ويسعون لأن تصبح العامية لغة العلم والثقافة، والغرض من ذلك هو القضاء على اللغة الفصحى، وقطع الصلة بين الماضي والحاضر، والتفريق بين أجزاء العالم العربي الواحد. (ينظر: المولد في العربية ، ص: 580)

وحفاظاً على اللغة العربية، وهويتها القومية تنادي جماعة من كبار الأدباء والعلماء والمترجمين ليتداركوا هذا الأمر، ويدفعون هذا الخطر الداهم للغة العربية، وبدأوا يفكرون في الوسيلة التي تقي اللغة العربية من هذا الخطر، فوجدوا أن الحل هو إنشاء مجمع لغوي فتكون أول مجمع لغوي غير رسمي في القاهرة سنة 1982م، برئاسة السيد : توفيق البكري، ويهدف إلى تنقية اللغة العربية من الشوائب التي علقت بها، إلا أنه لم يستمر طويلاً. (ينظر: تاريخ المجمع ، د . منصور فهمي، ص: 174 . والمجامع العلمية في العالم، عيسى إسكندر، ص :

ثم ظهرت هيئة أخرى هي: (جمعية ترقية اللغة العربية)، كان أعضاؤها أدباء من مصر وسوريا، برئاسة الشيخ محمد عبده. وكان يرعاها الأمير فؤاد، ولم تستمر طويلاً. (ينظر: أعمال مجمع اللغة العربية بالقاهرة، محمد رشاد الحمزاوي، ص: 38).

وبعد ذلك كون خريجو دار العلوم هيئة أسموها نادي دار العلوم سنة 1907، وقامت بوضع بضعة آلاف من المصطلحات ولكنها اندثرت ولم تدم طويلاً. (ينظر: تاريخ المجمع، ص: 174).

ثم قام فتحي زغلول بإنشاء نادياً آخر، ولكنه لم يدم طويلاً بسبب خلافات سياسية وإدارية بين أعضائه (ينظر: أعمال مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ص: 39).

ثم بعد مضي نحو عشر سنوات أنشأ مجموعة من العلماء مجعماً، واختاروا شيخ الأزهر، سليم البشري رئيساً له، وبعده الشيخ أبا الفضل الجيزاوي وكان هذا المجمع يتكون من ثمانية وعشرون عضواً، منهم خمسة وعشرون من العرب، ويهدف إلى وضع معجم عربي يواكب حاجات العصر الحديث، ثم تعطل ولم يقم بعمله على الوجه المطلوب؛ لأن الحكومة المصرية لم تقدم له الدعم المطلوب، والسند الرسمي أبان الثورة المصرية سنة 1919م. (ينظر: أعمال مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ص: 39).

ثم استمر العلماء، والأدباء، والمفكرون في إنشاء بعض المجمع اللغوية غير الرسمية إلى أن تأسس أول مجمع علمي عربي رسمي بدمشق في القرن العشرين بعد أن تخلصت دمشق من سيطرة الحكومة التركية، ويرجع الفضل في تكوينه إلى الملك فيصل المرشح للحكم في سوريا والعراق بعد تقلص النفوذ التركي في العالم الإسلامي. (ينظر: أعمال مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ص: 43-44).

ثم بعد ذلك تأسس مجمع اللغة العربية بالقاهرة، في عهد الملك فؤاد الأول والذي سعى باسمه مجمع فؤاد الأول للغة العربية، ثم تغير سنة 1954 م بقرار جمهوري فأصبح مجمع اللغة العربية (ينظر: أعمال مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ص: 44 - 48)، وكان من أهم أغراضه: المحافظة على سلامة اللغة العربية، وجعلها تستوعب المصطلحات العلمية، وتتكيف مع التقدم الحضاري وحاجات العصر، ووضع معجم تاريخي للغة العربية، وأن ينظم دراسة علمية للهجات العربية الحديثة بمصر وغيرها من البلاد العربية وأن يبحث عن كل ماله شأن في تقدم اللغة العربية (ينظر: مجلة مجمع القاهرة، 7.6/1).

ثم تأسس بعد ذلك المجمع العلمي العراقي بالعراق في أول العهد الفيصلي، بفكرة من وزارة الأوقاف العراقية، والتي حاولت إنشاء مجمع باسم لجنة الترجمة والتعريب سنة 1921م. ومهمتها تعريب الكلمات الأجنبية، ووضع مصطلحات لها (ينظر: حركة التعريب في العراق،

أحمد مطلوب ص: 152). ومما يلاحظ على نظام هذا المجمع أنه غير مستقر، فقد تغير لتغيرات كثيرة؛ نتيجة لأمر سياسية وسيطرت الحكومة العراقية عليه.

ثم تأسس بعد ذلك مجمع اللغة العربية الأردني، وذلك بأمر من الأمير عبدالله الهاشمي سنة 1924م. وقد كان مقره مدينة عمان، وانتخب الشيخ سعد الكرامي رئيساً له، ولم يستمر طويلاً لظروف مالية، وبشرية (ينظر: مجمع اللغة الأردني، ص: 5) وبعد فترة طويلة تقارب ثلاثاً وثلاثين سنة من انتهاء ذلك المجمع ظهرت هيئة تتكون من تسع لجان يرئسها وزير التربية الأردني، ثم تولدت منها لجنة سميت اللجنة الأردنية للتعريب والترجمة، سنة 1961م، برئاسة قدري طوقان، ثم تطور الوضع حتى صدر قانون المجمع الذي صاغته اللجنة المشكلة لزيارة المجمع اللغوية الثلاثة بدمشق والقاهرة وبغداد، سنة 1976م. والذي نص على أن يؤسس في المملكة الأردنية، مجمع يسمى مجمع اللغة العربية الأردني، يتمتع بشخصية معنوية ذات استقلال مالي، وإداري، مركزه عمان (ينظر: اللغة العربية والتعريب في العصر الحديث، عبد الكريم خليفة، ص: 88-89). وقد حددت أهدافه في الآتي: العمل على الحفاظ على سلامة اللغة العربية، وجعلها تواكب متطلبات الآداب والفنون الحديثة و وضع المعاجم العربية بالتعاون مع وزارة التعليم، والمؤسسات العلمية والثقافية داخل المملكة وخارجها، وإحياء التراث الإسلامي في العلوم والآداب والفنون. (ينظر: اللغة العربية والتعريب في العصر الحديث، ص 91).

الفصل الأول

أ- معنى التعريب لغة واصطلاحاً وأهميته:

التعريب لغة: مصدر عربّ بتشديد الراء، ويطلق على عدة معانٍ، منها تكلم أحد عن قوم واحتجاجة لهم، ومنها معنى الإبانة، والتهذيب، والتشذيب (ينظر: لسان العرب، لابن منظور، عبدالله العلايلي دار لسان العرب، مجلد: 4، مادة: ع رب). وذكر الجوهري أن تعريب الاسم الأعجمي، أن تتفوه به العرب على منهاجها (ينظر: الصحاح، للجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، مجلد: 1 مادة: ع رب)، وما ذكره الجوهري يخالف القاعدة التي سارت عليها العرب في التعريب حيث إن العرب قد عربت كلمات أعجمية على غير منهاجها.

أما في الاصطلاح، فقد استعمل التعريب لثلاثة معانٍ تتماشى مع مفهوم المعنى اللغوي له والذي تطور عبر العصور والقرون، فقد كان محدداً باستعمال العرب للفظ الأجنبي بتغيير أو بدونه، ثم تطور واستعمل بمعنى الترجمة، والتي تعني بنقل فكرة من لغة إلى أخرى، وقد كان الصفدي أول من استعمل مصطلح التعريب بمعنى الترجمة (ينظر: التعريب بين القديم والحديث، محمد حسن عبد العزيز، ص: 98)، ثم تطور هذا المصطلح في العصر الحديث عندما قصد به استعمال اللغة العربية في مختلف فروع المعرفة، كلاماً وكتابه ودراسة،

وترجمة وتأليفاً (ينظر: تجارب في التعريب محمود الجليلي ، ص: 9). وهذا المفهوم الحديث للتعريب مفهوم دخل في إطاره المفهوم السابق له. وهو المفهوم الذي اتجهت إليه الأمة العربية الآن.

ب - أهمية التعريب :

تكمن أهمية التعريب إلى افتقار اللغة العربية إلى تسميات لمسميات واختراعات حديثة لم تكن موجودة سابقاً، فالتعريب يعتبر وسيلة من وسائل إثراء اللغة العربية وتغذيتها بالمصطلحات التي يحتاجها الباحثون والكتاب (ينظر: أهمية التعريب في النمو الحضاري ، ص: 9)

والتعريب وسيلة لجعل اللغة العربية تواكب التطور والتقدم العلمي، والذي تشهد الدول الصناعية والمتقدمة. فاللغة العربية بحياتها الطويلة، قد توسعت واكتسبت آلافاً من الألفاظ الأجنبية بحركة التعريب، والتي لم تنقطع في جميع أزمان حياتها، وقد كان العصر العباسي أكثر نشاطاً، وإنتاجاً في مجال التعريب من العصور التي سبقتة ومثله العصر الحديث والنهضة العلمية التي واكبته. مما دفع بالأقلام إلى الكتابة، وإلى توليد كثير من الألفاظ التي دعت الحاجة إليها (المولد في العربية / ص: 525).

ج- تعريف العلماء لمصطلح المعرّب والدخيل والمؤلّد :

لقد شغل تحديد معاني هذه المصطلحات عقول العلماء قديماً وحديثاً، وجعلهم مختلفين فيه كثيراً ويرجع هذا الاختلاف حول مدلولات هذه المصطلحات إلى تباين آراء العلماء الأقدمين والمحدثين في تعريفها، وتفسير مدلولاتها ومعانيها وسأحاول باختصار تناول تعريف العلماء الأقدمين، والمحدثين لهذه المصطلحات :

فقد أورد سيبويه (عمرو بن عثمان)، في كتابه إلى ما يشير إلى التعريب بقوله : " اعلم أنهم مما يغيرون من الحروف الأعجمية ما ليس من حروفهم ألبته، فربما ألحقوه ببناء كلامهم وربما لم يلحقوه ... وربما تركوا الاسم على حاله إذا كانت حروفه من حروفهم، كان على بنائهم أو لم يكن ... " (الكتاب ، سيبويه ، تحقيق : عبد السلام هارون ، 4 / 303).

ويفهم من قول سيبويه أنه قسّم المعرب إلى أربعة أقسام، وهي : قسم غيره العرب وألحقوه بأبنيتهم مثل: كلمة (درهم) ألحقوها بهجرع ، و(بهرج)، ألحقوها بسهلب وقسم غيره، ولم يلحقوه بأبنيتهم مثل: كلمة فرند، وأجر، وإبريسم، وقسم: لم يغيروه لكنه ملحق أصلاً بأبنيتهم مثل: كلمة (حرم) ملحقه بسلم، و(كركم) ملحقه بقمقم، وقسم تركوه على حاله، ولم يغيروه؛ وهو غير ملحق بأبنيتهم مثل: (خراسان) (ينظر: أدب الكاتب ، لابن قتيبه ، ص: 389).

وعرّفه الجوالقي بقوله: " ماتكلمت به العرب من الكلام الأعجمي، ونطق القرآن المجيد وورد في أخبار الرسول - صلى الله عليه وسلم - والصحابة والتابعين وذكره العرب في إشعارها وأخبارها " (المعرب للجوالقي، ص: 91).

وقد عرفه السيوطي بقوله: " هو ما استعملته العرب من الألفاظ الموضوعية لمعان في غير لغتها (المزهر للسيوطي تحقيق: محمد أحمد جاد المولى، وآخرون، 1 / 268).

وعرفه محمد بن علي التهانوي بقوله: " المعرب عند أهل العربية لفظ وضعه غير العرب لمعنى استعمله العرب بناء على ذلك الوضع ". (كشاف اصطلاحات الفنون، محمد علي الفا رقي 3 / 944).

وكثيراً ما يسمى المعرب عند الأقدمين بالدخيل، ومن أمثلته: " والجرم: الحرف فارسي مُعَرَّب ... وهو دخيل " (لسان العرب، لابن منظور) .. وقول السيوطي :- " ... ويطلق على المعرب دخيل " (المزهر، للسيوطي، 1 / 269).

أما المحدثون فقد تناولوا المعرب بتعريفات مختلفة، منبثقة من التباين الموجود في تعريفات الأقدمين له ول الأمير مصطفى الشهابي:- " المعرب في لغتنا كثير، ويسمى الدخيل " (مجلة مجمع دمشق، ص: 6).

وعند الدكتور عبد الواحد وافي: المعرب نوع من الدخيل؛ لأن الدخيل عنده نوعان: نوع يسمى معرباً وهو ما عرّبه قدماء العرب في نهاية القرن الثاني الهجري في الأمصار، ومن تصف القرن الرابع في البادية، والنوع الثاني: المولد الأعجمي، وهو ما عرّبه ما بعد عصر الاحتجاج (ينظر: فقه اللغة، د. علي عبد الواحد، ص: 199).

وقد حدد أحمد مطلوب مدلول كل من المعرب والدخيل بقوله: " ونرى أن يطلق المعرب على كل كلمة أجنبية دخلت العربية قديماً، أو تدخل اليوم، أو غد على أن تكون خاضعة لمقاييس العربية وأبنيته وحروفها وجرسها، ويدخل قسم فيه كبير مما عرّبه القدماء والمعاصرين ... وأن يطلق الدخيل على اللفظة الأجنبية التي لم تخضع لمقاييس العربية وبنائها وجرسها، سواء أكانت قديمة، أم حديثة ". (حركة التعريب في العراق، أحمد مطلوب، ص: 36)، وقد جعل حلمي خليل المعرب فيما اقتضته العربية من الألفاظ الأجنبية، سواء قبل عصر الاحتجاج أم بعده، بشرط أن يخضع لأبنية العربية وأوزانها، وجعل الدخيل فيما اقتضته العربية من الألفاظ الأجنبية من دون تغيير، أو بتغيير قليل، إذ يقول في المعرب: " لفظ مقترض من اللغات الأجنبية وضع في الصيغ والقوالب العربية " (المولد في العربية، ص: 202) وفي الدخيل: " لفظ دخل من اللغات الأجنبية بلفظه، أو تحريف طفيف في نطقه " (المصدر نفسه، والصفحة).

وممن حاولوا التمييز بين لفظ المغرب، والدخيل، مسعود بوبو حيث يقول: "صحيح أن هناك حقيقة مبدئية لا يمكن إنكارها، هي كون المغرب دخيلاً، أو أعجمياً في الأصل، أي: قبل أن يُعرب ولكن أمرين أساسيين يستتبعان هذه الحقيقة، الأول: أن هذا المغرب قد اكتسب بتعريبه صفة جديدة عند المعربين، واللغويين، وإلا اعتبر عملهم ملغي، ثم أنه بهذا التعريب تغير شكله وجرسه، وربما دلالاته وبالتالي لم يبق هو، الثاني: أن علماء اللغة أطلقوا عليه مصطلحاً جديداً، واستنوا بشأنه سنناً وشرائط، وساقوا أدلة وبراهين لتعريفه، هي غيرها مما يتصل بالدخيل" (أثر الدخيل على العربية الفصحى في عصر الاحتجاج ، مسعود بوبو ، ص : 33).

ويقول الدكتور إبراهيم أنيس: "وعمد العرب القدماء إلى بعض تلك الألفاظ فحوروا من بنيتها وجعلوها على نسج الكلمات العربية، وسموها بالمعربة وتركوا البعض الآخر على صورته، وسموه بالدخيل" (دلالة الألفاظ ، د : إبراهيم أنيس ، ص : 145).

أما الدكتور حسن ظاظا فقد حدد مدلول مصطلح المغرب، والدخيل تحديداً زمانياً؛ حيث جعل ما عُرِب في عصر الاحتجاج مُعرباً، وقع فيه التغيير أو لم يقع، وما عُرِب بعد هذا العصر دخيلاً (ينظر: كلام العرب في قضايا اللغة العربية ، حسن ظاظا ، ص : 79).

وقد قسم عبد القادر المغربي الدخيل إلى ثلاثة أقسام: قسم ما قبل الإسلام الذي سعى ما استعملته العرب فيه من الكلم الأجنبية معرباً، وقسم يقع في صدر الإسلام، وسعى ما استعملته العرب فيه من الكلم الأجنبية مولداً، والقسم الثالث يقع بين الدورين ويسى ما استعملته العرب فيه من الألفاظ الأجنبية محدثاً، أو عامياً (ينظر: الاشتقاق والتعريب ، عبد القادر المغربي ، ص : 68).

أما المولد فهو مصطلح قيل إن أول من استعمله أبو عمرو بن علاء، وقد استعمله على إنسان عربي غير محض، فقد ورد قوله في العمدة: "لقد حسن هذا المولد حتى هممت أن أمر صبياننا بروايته" (العمدة ، ابن الرشيقي القيرواني ، ج/1 ص: 197) وقد كان أبو عمرو بن علاء يعني بقوله هذا شعر جرير والفرزدق يقول الجوهري في صحاحه: "عربية مؤلدة، ورجل مؤلّد، إذا كان عربياً غير محض" (الصحاح ، للجوهري ، مجلد : 2 ، باب الدال، فصل الواو، مادة : ولد). ثم استعمل هذه المصطلح على الكلمة، وذلك مثل ما ذكره ابن فارس بقوله: "الحدلقة، وأظنها ليست عربية؛ وإنما هي مولدة، واللام فيها زائدة" (مقاييس اللغة ، ابن فارس ، تحقيق : عبد السلام هارون ، ص : 144).

وقد ذكر في المغرب للجوالبيقي: "النحرير ضد البليد، وكان الأصمعي يقول: النحرير ليس من كلام العرب، وإنما هي كلمة مولدة. (المغرب ، للجوالبيقي ، ص : 605).

وقد حدد عبد القادر البغدادي المولدين بقوله:- " المولّدون هم الطبقة الرابعة ويقال لهم المحدثون" (خزانة الأدب ، للبغدادي ، تحقيق : عبد السلام هارون ، ج \ 6).

ويقول ابن منظور في لسانه: " والمولد : المحدث من كل شيء، ومنه المولدون من الشعراء وإنما سموا بذلك لحدوثهم " (لسان العرب ، مجلد : 6 ، مادة : ول د).

وقد قسم الخفاجي المولد إلى نوعين: النوع الأول، ما عرّبه المتأخرون من الألفاظ الأعجمية مثل: (أناهيد) اسم الزهرة معرب من الفارسية، والثاني: ما استحدث بعد الإسلام إلى الآن من معانٍ أخرى فنقلت من المعنى القديم إلى المعنى الجديد، مثل: إذعان بمعنى الإدراك، أحدثه المتأخرون (ينظر: شفاء الغليل ، شهاب الدين الخفاجي ، ص : 23 ، 29 ، 32)

وهكذا نلاحظ تطور معنى المولد عند الأقدمين فتدرجت دلالاته من إنسان عربي غير محض ثم أطلق ليبدل على إنسان عربي عاش بعد عصر الاحتجاج، ثم أطلق على ما استعمله المولدون من الكلمات الأجنبية، أو ما استحدثوه، أو غيروه من حروف، أو حركات أو معان ودلالات لألفاظ عربية قديمة.

أما تعريف المولد عند المحدثين فنجدها مستنبطة من تعريف العلماء الأقدمين له. فهذا عبد القادر المغربي يقسم المولد إلى ثلاثة أقسام، هي: (ينظر: الاشتقاق والتعريب ، ص : 62 - 65)

1- اللفظ الذي اشتقه المولدون من كلمة عربية، لكن هذا اللفظ لا يعرفه أصلاً أهل اللغة العربية ومثال ذلك كلمة (فسقية)، وهو الحوض الصغير الذي له أنبوبة في وسطها ينبثق فيها الماء ويخرج بقوة، وهذه الكلمة مشتقة من مادة الفسق، وهو بمعنى الخروج في اللغة العربية.

2- الكلمات المولدة من غير العربية بطريقة التعريب، تسمى هذه الكلمات مولدة؛ لأنها لم يعربها عرب يحتج بكلامهم.

3- الكلمات المولدة المستعملة على طريقة التشبيه والكناية، وهي كلمات عربية استعملها أهل اللغة لمعنى، ثم استعملها المولدون لمعنى آخر، على طريقة التشبيه والكناية مثل كلمة (قطر) كانت تستعمل بمعنى المطر عند العرب، فأضاف لها المولدون معنى آخر غير معروف من قبل، وهو السكر المذاب والمغلي على النار.

أما مصطفى الشهابي فيقسم المولد إلى أربعة أنواع: الأول : ما اشتقه المولدون على أساليب القياس العربي، كالاقتقاق من الأعيان، مثل: كهرب من الكهرياء، والاقتقاق من أسماء المعاني مثل : اشتقاق المستشفى، من الاستشفاء. الثاني : الألفاظ التي نقلت من معناها الأصلي، إلى معناها العلمي كالقطار. الثالث : المعربات التي نقلت إلى العربية بعد صدر الإسلام. الرابع : ما

ارتجلة المولدون من الألفاظ التي لا يوجد لها أصل في اللغة العربية، وألفاظ حرفت عن اللغة الصحيحة وهذان هما العامي، أو الدارج (ينظر: انتحال الألفاظ المولدة، ص: 714 – 715).

وقد حصرته الراوي المولد في كل لفظ عربي الأصل، تناولته العامة بتغيير، إما ساكناً حركته أو متحركاً سكنته، أو مهموزاً تركته، أو غير مهموز همزته، أو غيرته بالحذف والتقديم، وغير ذلك (ينظر: تاريخ اللغة العربية، ص: 47)، وقد ذكر الشبلي بأن المولد: "كل لفظ عربي الأصل طرأت عليه التغييرات من إبدال، أو زيادة، أو نقصان، أو تسكين، أو تحريك أو تقديم أو تأخير" (أصول اللهجة العراقية، ص: 403).

أما أحمد مطلوب فقد حاول حسم الخلاف بدراسة رأى فيها أن يطلق المولد على اللفظ العربي البناء، الذي يعطي معنى جديداً مختلفاً عما كان يعرف به في اللغة العربية مثل: الجريدة القطار السيارة، الطائرة، وغير ذلك (حركة التعريب في العراق، ص: 37).

أما مجمع القاهرة فقد عرف هذه المصطلحات بقوله: "المعرب: هو اللفظ الأجنبي الذي غيرته العرب بالنقص، أو الزيادة، أو القلب، والدخيل: هو اللفظ الأجنبي الذي دخل العربية دون تغيير كالأكسجين، والتلفون، والمولد: هو اللفظ الذي استعمله المولدون على غير استعمال العرب، وهو قسمان: قسم جروا فيه على أقيسة كلام العرب: من مجاز، أو اشتقاق أو نحوهما، كاصطلاحات العلوم والصناعات، وغير ذلك. وحكمه أنه عربي سائغ. وقسم خرجوا فيه على أقيسة كلام العرب إما باستعمال لفظ أعجمي لم تعربه العرب، ... وإما بتحريف في اللفظ، أو في الدلالة لا يمكن معه التخرج على وجه صحيح، وإما بوضع اللفظ ارتجالاً والمجمع لا يجيز النوعين الأخيرين في فصيح الكلام" (قرارات المجمع، مجلة القاهرة، 1/ 33 - 34، 204).

د- التعريف المختار لكل من المعرب والدخيل والمولد، وضوابط كل منهم (ينظر: دور مجامع اللغة العربية في التعريب، إبراهيم الحاج يوسف، ص: 54 – 55).

أ – ضوابط المعرب :-

1- أن يكون لفظاً أجنبياً مقترضاً.

2- لا بد أن يخضع لمقياس عربي بالتغيير، ليكتسب نوعاً من صفة عربية، أو بدونه إذا كان في الأصل خاضعاً له.

3- لا بد أن يكون حديث الدلالة في العربية.

وطبقاً لهذه الضوابط فالمعرب: "كل لفظ أجنبي دخل العربية مع خضوعه لمقاييسها، بالتغيير أو بدونه إذا كان في الأصل خاضعاً لها".

ب - ضوابط الدخيل:

- 1- لابد أن يكون لفظاً أجنبياً مقترضاً.
 - 2- لابد أن يكون قد دخل العربية غير خاضع لمقاييسها.
 - 3- لابد أن يكون حديث الدلالة في العربية.
- وعلى هذه الضوابط يكون الدخيل: " كل لفظ أجنبي دخل العربية غير خاضع لمقاييسها "

ج - ضوابط المولد:

- 1- لابد أن يكون لفظاً عربي الأصل، أو يرتجل ارتجالاً عربياً.
 - 2- لابد أن يكون خاضعاً لمقياس عربي.
 - 3- لابد أن يكون قد خرج من معناه اللغوي الأصلي؛ أي: ما اصطح عليه.
- وهذا يكون المولد:- " كل لفظ عربي الأصل خرج من معناه الأصلي، واصطح على معنى جديد سواء بالاشتقاق، أو بالارتجال "

الفصل الثاني : أثر المجامع اللغوية في التعريب

أولاً: صيانة اللغة العربية والمحافظة عليها: وتتمثل في الآتي:

1_ وضع الضوابط المناسبة والقواعد الدقيقة للتعريب :- لقد كان علماء العربية قديماً يعربون الألفاظ الأجنبية على حسب معرفتهم ويختارون الطرق والأساليب التي يرونها مناسبة للغة العربية، ويقبلها ذوقهم اللغوي، وهذا ما أشار إليها سيبويه بقوله: "اعلم أنهم مما يغيرون من الحروف الأعجمية ما ليس من حروفهم ألبته فربما ألحقوه ببناء كلامهم، وربما لم يلحقوه،... وربما تركوا الاسم على حاله إذا كانت حروفه من حروفهم، كان علي بنائهم، أولم يكن " (ينظر : الكتاب ، ، سيبويه ، 4 \ 303 - 304) ويفهم من كلام سيبويه أنه قد قسم المعرب إلى أربعة أقسام هي: قسم غيره العرب وألحقوه بأبنيتهم مثل كلمة: (درهم) ألحقوها (بهجرج)، وقسم غيره ولم يلحقوه بأبنيتهم مثل كلمة: (فرند، أجر)، وقسم لم يغيروه لكنه ملحق أصلاً بأبنيتهم مثل كلمة: (حرم)، ملحقه (بسلم)، وقسم تركوه على حاله ولم يغيروه، وهو غير ملحق بأبنيتهم، مثل: (خراسان)، (ينظر: أدب الكاتب ، ابن قتيبة ، ص : 389)؛ لكن المجامع لم تترك طرق القدماء في التعريب، بل قامت بدراستها وأصدرت قراراً يقضي بإجازة التعريب على طريقة القدماء وقراراً آخر يقضي بتجريد المصطلحات _ مترجمة أو معربة _ من الكتب اللغوية القديمة، ووضع الفهارس، والمعاجم الخاصة بها، وبنيت على الطرق القديمة القواعد التي وضعتها واستخدمتها في التعريب؛ لتكون معياراً، وضابطاً يسير عليه كل من يعمل في ميدان التعريب في هذا العصر، وتتمثل قواعد التعريب التي وضعتها المجامع في

قرارات تضع للتعريب قيوداً وشروطاً وأعمالاً في كيفية مقابلة الحروف الأجنبية بالحروف العربية، أو مقابلة الحرف الأجنبي بأقرب حرف منه من الحروف العربية أو وضع أحرف جديدة لمقابلة الحروف الأجنبية التي لا نظير لها في العربية (ينظر: دور مجامع اللغة العربية في التعريب ، إبراهيم الحاج يوسف ، ص : 383).

2- توحيد المصطلحات المعربة:- وضعت المجامع قواعد التعريب في رسم حروف الألفاظ الأجنبية لتكون المصطلحات المعربة موحدة؛ ومن ذلك اقتراح مصطفى الشهابي في اختيار أحد الرسمين للكاسعة الأجنبية (الكاسعة في الاصطلاح العلمي الحديث، تعني اللاحقة، وجمعها لواحق)، حيث يقول : " كثير من الكلمات الأعجمية التي نضطر إلى تعريبها تنتهي بالحرف (A) أو بالكاسعة (Gie)، الدالة على العلم، وقد لاحظت عند تعريب هذه الكلمات أن بعض الخبراء ينهون الكلمة المعربة بالتاء، وأن بعضهم ينهونها بالألف مثل: جيولوجية، وحيولوجيا وبيولوجية وبيولوجيا ومن المعروف أن قدماء النقلة لم يسروا على خطة واحدة في هذا الموضوع ولكن المعربات بالتاء كانت تفوق عندهم المعربات بالألف، والسليقة العربية تجعلنا نرجح إنهاء الكلمات المذكورة بالتاء، فمن رأبي اتخاذ قرار بهذا الترجيح " (ينظر: أهم القرارات العلمية ، مجلة مجمع دمشق ، 32 / 4 / 603).

3- تصحيح المصطلحات المعربة وتحقيق أصولها :- تنبه جميع الدراسات التعريبية التي قامت بها مجامع اللغة العربية على ضرورة تصحيح ما سبق تعريبه وذلك؛ صيانة للغة العربية، وتؤكد على ضرورة متابعة المعربات قديماً وحديثاً، ودراستها وأخذ الرأي الصحيح فيها. ويشمل تصحيح المجامع للمصطلحات المعربة تحقيق أصولها التي اختلفت فيها العرب، وقد ظهر هذا التصحيح جلياً في تحديد المجامع لزمن التعريب بعصر الاحتجاج، وتفرقتها بين معاني المصطلحات الثلاثة: المعرب والدخيل والمولد، وذلك من أجل وجوب تدخل هذه المجامع في المصطلحات المعربة بعد عصر الاحتجاج، وتصحيحها وفق ما تراه مناسباً وموافقاً لقواعد التعريب التي وضعتها (ينظر: دور مجامع اللغة العربية في التعريب ، ص : 387).

4- تحديد مجال التعريب ووضع قيود له :- لقد أعطت مجامع اللغة العربية للمحدثين أحقية في التعريب إلا أنها لم تجز لهم التوسع فيه دون ضوابط يسيرون عليه، أو قيد يلتزمون به؛ على عكس ما كان المعربون القدماء حيث كانوا يعربون حسب هواهم، ويدخلون في اللغة العربية ما يشاؤون من الكلمات الأجنبية على طريقتهم بدون ضوابط محددة لهم في مجال التعريب؛ لذا نجد أن المجامع الحديثة قد وضعت قيوداً لم يكن للتعريب قديماً؛ حتى تصون اللغة العربية من التلاعب بها ومن دخول الألفاظ التي لا تحتاج إليها ومن ذلك أن يكون التعريب على طريقة العرب القدماء في تعريبهم، وكون اللفظ الأجنبي مستعملاً دولياً، أو كونه علماً من الأعلام، مع الالتزام الكامل بقرار مجمع القاهرة وهو عدم التوسع في الاشتقاق من المعرب إلا للضرورة (ينظر: دور مجامع اللغة العربية في التعريب ، ص: 391).

ثانياً: إثراء اللغة العربية وتطويرها :- ويتمثل في الآتي:

1- إضافة مفردات ومصطلحات جديدة للغة العربية :- فقد أدخلت المجامع في اللغة العربية عدداً كبيراً من المفردات الجديدة والمصطلحات العلمية الحديثة في شتى الميادين: وذلك إثراء لها وجعلها لغة حيّة تتمشى مع اللغات الحية في هذا العصر، عصر التقدم والتكنولوجيا وأصبحت المعاجم العربية تزخر بالمصطلحات العلمية بعد أن كانت هذه المصطلحات قليلة ، إلا أن جُلَّ هذه المصطلحات في الميادين العلمية، وخاصة في العلوم الطبية والصيدلانية، والكيمائية، وأما في الميادين الأخرى كالإقتصادية والحضارية وغيرها فلم تكثر المصطلحات المعربة فيها يقول أحمد شفيق الخطيب :- "وأذكر بهذه المناسبة أن مجمع اللغة العربية في القاهرة وحده قد أضاف إلى لغة العلم عندنا في ربع القرن الماضي نيفاً وعشرين ألف مصطلح في شتى فروع العلم، والتكنولوجيا " (معجم المصطلحات العلمية والفنية والهندسية، أحمد شفيق الخطيب. ص: 749).

2- مواكبة اللغة العربية للتقدم العلمي:- لقد كان لفتح باب التعريب ودخول المصطلحات العلمية الأجنبية في اللغة العربية، دور كبير في جعل اللغة العربية قادرة على مواكبة سير التقدم العلمي والفني واستيعاب المصطلحات الحديثة، والاختراعات المختلفة وذلك لأنها أصبحت غنية بالمصطلحات العلمية التي ترجمت بما يقابلها من ألفاظ اللغة العربية، وأصبحت اللغة العربية بهذه الطريقة لغة علمية تستوعب كافة العلوم المختلفة وتدرسها بدون صعوبات تعانها، ومن الآثار الملحوظة التي تركتها المجامع في هذا الشأن، القضاء على الادعاء بعجز اللغة العربية عن استيعاب المصطلحات العلمية الأجنبية، وإثراء اللغة العربية بالمصطلحات العلمية الحديثة بواسطة الترجمة والتعريب. (ينظر: دور المجامع اللغة في التعريب ، إبراهيم الحاج يوسف ص: 366-367).

3- إضافة اللواحق الأجنبية إلى اللغة العربية:- لم يتوقف دور المجامع على إثراء اللغة العربية بالمفردات العلمية الأجنبية فقط، بل استطاعت أن تضيف إليها اللواحق الأجنبية، والتي لم تكن معهودة لديها عبر تاريخها الطويل، رغم أن لبعض أعضاء هذه المجامع يرفضون إمكانية ذلك ومنهم: (محمد كامل حسين)، ومن معه حيث يرون أن اللغة العربية لغة اشتقاقية، وأن اللغات الاشتقاقية لا يمكن الزيادة في حجمها بعد إنشائها. (ينظر: اللغة والعلوم ، مجلة مجمع القاهرة 12/19-21).

4- توطيد العلاقة بين اللغة العربية، واللغات الأخرى:- لقد كان لظاهرة التعريب التي قامت بها مجامع اللغة العربية في اللغات الأجنبية الحديثة دور كبير توطيد العلاقة بين اللغة العربية واللغات الأخرى وأصبحت اللغة العربية تهتم بهذه اللغات نظراً لما تحويه من العلوم المختلفة وتتابع ما يأتي به من أسماء المخترعات والمصطلحات الجديدة، وتسجله كما سجلته تلك اللغات الأخرى، وقد ازدادت هذه العلاقة تشابكاً باستعارة كل منها مفردات من الآخر، وعلى

إثر ذلك بدأت العربية تهتم بتلك اللغات الحية وتستفيد مما لديها من العلوم، ووسائل التقدم الأمر الذي جعلها تستعيد ماتحتاج إليه من الألفاظ والمصطلحات العلمية على يد المجامع وبهذا توصلت العلاقة بين اللغة العربية، وبين تلك اللغات وأصبح العلم لا يعرف لغة بعينها ولا يقف عند حدود معينة (ينظر: دور مجمع اللغة العربية في التعريب، إبراهيم الحاج يوسف، ص: 374 – 375).

5- زيادة بعض الأحرف الجديدة على اللغة العربية:- رغم المعارضة الشديدة من بعض علماء اللغة العربية لزيادة الأحرف الجديدة في العربية، لما يترتب عليها من مشاكل عندما تكثر الحروف العربية، إلا أن المجامع اضطرت إلى زيادة بعض الأحرف في العربية لمقابلة بعض الأحرف الأجنبية التي لا نظير لها في العربية لأن كثرة المصطلحات التي تحتوي حروفا غير موجودة في العربية، واضطراب النطق، أو التغير الذي يحدث في لكل المصطلحات في حال نقل لكل الحروف، واتفاق المجامع كلها على التعريب المنطوق يحمل مجامع اللغة العربية على إقرار هذه الزيادة، وقد تم إقرار ذلك وإصدار قرار يقضي بزيادة بعض الأحرف في العربية في مجمع القاهرة والتي أقرها أشقاؤه في المجامع الأخرى، وهذه الأحرف هي: الباء المنقوطة بثلاث نقاط، وترسم (ب) لتقابل الحرف (أ) اللغات الأوروبية وقد عربت وفقا لهذه القاعدة مصطلحات و أعلام كثيرة في هذا العصر، مثل: (بانومتر) و (باراكور) (ينظر: معجم المصطلحات العلمية والفنية ص: 428، و ب 429)، والحرف الثاني: الفاء المنقوطة بثلاث نقاط وترسم هكذا (ف) لتقابل الحرف (V) ومما عرب: (فناديوم)، (فان ألين) و (فان هوف) و (فيديو). والحرف الثالث هو الذي سعى حرف (جاف) ويرسم هكذا (ك)، أو (ك)، لتقابل الحرف (G) اللاتيني ويستعمل هذا الحرف في الأصوات غير الموجودة في اللغة العربية وهي الأصوات التي تكثر في اللغات التركية، والفارسية، والملاوية، والهندية، والحرف الأخير: ما يقابل به المركب (GH) اللاتيني، وهو حرف جيم، له ثلاث نقاط، ويرسم هكذا (ج)، وقد خص هذه الحرف في نقل أسماء البلاد الإسلامية التي تستعمل المركب (GH) ينظر: دور مجامع اللغة العربية في التعريب، إبراهيم الحاج يوسف، ص: 375 _ 377).

6- إجازة الاشتقاق من المعرب والتوسع فيه:- لقد منع أئمة اللغة العربية الاشتقاق من أسماء الأعيان العربية، أو معربة؛ وذلك لأسباب عدة، رغم وجوده عند العرب ومع ذلك أصدر مجمع القاهرة قرارا في إجازة الاشتقاق من أسماء الأعيان ونصه: " اشتق العرب كثيرا من الأعيان، والمجمع يجيز هذا الاشتقاق للضرورة في لغة العلوم " (ينظر: مجلة مجمع القاهرة، 1\36) ويفهم من هذا القرار أن المجمع قد أجاز الاشتقاق للضرورة ومحصور في لغة العلوم، ولكنه يشمل الاشتقاق من أسماء الأعيان العربية، والمعربة؛ لأن إطلاق أسماء الأعيان بدون قيد يشمل الأعيان العربية والأعيان المعربة، لهذا فالتوسع المنصوص عليه في القرار يشتمل الاشتقاق منهما حيث لم يكن هذا الأمر من قبل، ومن أمثلة الألفاظ المعربة التي اشتقت منها المجامع لفظ (تلفون) على صيغة (فَعْلَل) نحو (تَلْفَن ، يُتْلَفَن تلفنه) ونحو: (

غاز) على (فعل), نحو: (غَوَّز , يُغَوِّز , تَغْوِيزاً) (ينظر: دور مجامع اللغة العربية في التعريب ص: 377-379).

ثالثاً: دراسة ونشر الألفاظ والمصطلحات العربية القديمة والكتب التي تحتويها:
وتتمثل في الآتي:

1_ دراسة الألفاظ المعربة وإجراء البحوث حولها:- قامت مجامع اللغة العربية بدراسة الألفاظ المعربة قديماً، وأجرت البحوث حولها وذلك من أجل الكشف عن الطريقة التي سار عليها القدماء في تعريبهم لتبني على أساسها قواعد التعريب، وقد واجهوا إشكالات في مسألة قبولها وعدمه، وفي القياس عليها في نقل المصطلحات الأجنبية إلى العربية ترجمة أو تعريباً؛ وقد سبب ذلك اختلافاً بين أعضاء المجامع في أمر التعريب فأصبح الكثير منهم يبحثون فيه ليجد كل منهم ما يثبت رأيه، ويدعم موقفه، ومما يجدر الإشارة إليه " أن المعجم الوسيط لمجمع القاهرة قد احتوى ألفاظاً معربة قديمة كثيرة، من مجموع الألفاظ غير العربية التي احتوتها المعجم وهي الدخيل، والمولد، والمحدث، والمجمعي " (المصطلح العربي ، 1 / 22).

2_ دراسة الكتب القديمة التي تحتوي على المصطلحات المعربة ونشرها :- قامت المجامع اللغوية بدراسة الكتب القديمة التي تحتوي المصطلحات المعربة، والذي دفعها إلى ذلك هو البحث عن المصطلحات العربية القديمة التي يمكن أن تقابل المصطلحات الحديثة التي تصدر في اللغات المتقدمة، رغم أن أكثر هذه الكتب مخطوطات مهملة في مخازن الكتب ورفوف المكتبات، غير أن المجامع جعلت التعريب ضمن مهامها في إثراء اللغة العربية بالألفاظ والمصطلحات العلمية الجديدة وصيانة اللغة من الفساد، وإحياء تراثها، فقد صدر مجمع القاهرة قراراً بدراسة الكتب القديمة، وتسجيل مصطلحات تحتويها في معاجم توضع في متناول الأيدي عند التعريب وينص القرار على مايلي: " ينظر المجمع في اختيار مختصين بشؤون العلوم العربية؛ لإخراج المصطلحات العلمية القديمة من الكتب العربية، وعرض كل فرع على اللجنة المختصة، وإذا لم تكن لجنة مختصة تشكل لجنة جديدة " (ينظر:مجموعة القرارات العلمية، ص: 139 ، جلسة: 2، دورة: 12)

وقد صدر قرار آخر ينص على وضع معاجم للمصطلحات التي تستخرج من تلك الكتب القديمة والقراري ينص على أن: " تدرس كتب العرب القديمة المتصلة بالمصطلحات التي وردت فيه، بحيث تكون هذه المعاجم في متناول الأيدي عند التعريب " (مجموعة القرارات العلمية ص: 140 ، جلسة: 2 : دورة: 21) ؛ وبناء على ذلك قامت المجامع بدور كبير في دراسة كتب العرب القديمة المتصلة بالمصطلحات وتعريبها، وقد صدرت عنها سلسلة من الكتب القديمة المحققة، تخرج وتطبع بإشراف المجامع، ثم نشر معلومات حول هذه الكتب المحققة في مجلة من مجلاتها فهي بذلك عملت على إحياء الكتب القديمة، وحفظها من الضياع، والاستفادة منها. (ينظر: دور مجامع العربية في التعريب ص: 389 – 399).

3_ الاهتمام والإلمام بطرق القدماء في التعريب: اهتم أعضاء المجامع اللغوية بدراسة طرق القدماء في التعريب؛ ويرجع سبب ذلك إلى تعارض الآراء حول هذه القضية التي لامناص منها في نقل المصطلحات الأجنبية إلى العربية؛ لأنه الأساس الذي به تتطور اللغة العربية، وتواكب سير التقدم العلمي، والحياة العصرية وممن اهتم بدراسة طرق القدماء في التعريب، محمد شوقي أمين فقد كتب بحثاً تحت عنوان: (ينظر: جواز التعريب على غير أوزان العربية ، ص: 142).

وقد تحدث فيه عمّا كان للعرب القدماء من طرق تعريبه يمكن القياس عليه في العصر الحاضر (ينظر : جواز التعريب على غير أوزان العربية ,مجلة مجمع القاهرة ، 1990/11ص_142). وكذلك ممن اهتم بدراسة طرق القدماء في التعريب (طه الراوي), فقد تحدث عن التعريب في مقال له نشر في مجلة مجمع دمشق بعنوان: (محاضرات في تاريخ لغة العرب) دعا فيه إلى الإلمام بطرق القدماء في التعريب حيث يقول: "إنَّ أهم ما يجتنيه الباحث من الثمر في باب التعريب، هو الإلمام بطرقه المختلفة التي سار عليها أسلافنا؛ لأن معرفة تلك الطرق وسبر منجزاتها من أهم ما نستعين به في تدليل ما نحن بسبيله من العقبات في وضع المصطلحات العلمية التي فاض فيضها، وتدفقت أنهارها" (مجلة مجمع دمشق , 1970 / 15).

وهناك بحوث كثيرة أخرى أهتم فيها العلماء بدراسة طرق القدماء في التعريب منها بحث الدكتور: محمد محمود السلاموني بعنوان: (دراسة تفصيلية في كتابة الأعلام الإغريقية والرومانية بحروف عربية)، تعرض فيها الباحث لطريقة القديمة في نقل حروف اللغتين الإغريقية واللاتينية إلى العربية (ينظر: مجلة مجمع القاهرة ، 1972 / 29 ، ص: 97- 146).

4 _ الاهتمام ببعض الصيغ العربية وإخضاع الألفاظ المعربة لها:- حرصاً من مجامع اللغة العربية على إخضاع الألفاظ الأجنبية المراد تعريبها لوزن من الأوزان العربية، اهتمت هذه المجامع ببعض الصيغ العربية؛ لتخضع لها الألفاظ المعربة، ومن هذه الصيغ التي اهتمت بها المجامع المصدر الصناعي، الذي لم يكن محل اهتمام كبير لدى العلماء فصار الاهتمام به كبيراً بفضل جهود المجامع لصلاحية إخضاع الألفاظ المراد تعريبها لصيغته (ينظر: دور مجامع اللغة العربية في التعريب ، ص: 402), ولهذا أصدر مجمع القاهرة قراراً يجعل صيغة هذا المصدر قياسية يمكن أن تصاغ ألفاظ المعاني سواء أكانت عربية أم أجنبية علي صيغته وينص القرار على ما يلي: " إذا أريد صنع مصدر من كلمة ، يزداد عليها ياء النسب والتاء" (مجلة مجمع القاهرة ، 1 / 35، دورة : 1 ، جلسة : 32). ومن الصيغ التي اهتمت بها المجامع كذلك، صيغة (فعلل) وقد أخضعت لهذه الصيغة ألفاظ معربة كثيرة، وفيها الكلمات الآتية:- (كرين) من كربون، carbon (ينظر: المعجم الشامل (إنجليزي _ عربي), نبيل عبد السلام هارون ، ص : أ _ 36) ، (وهدرج) من هيدروجين (ينظر: المصدر نفسة ص : ب /

99) وتخضع الأفعال المعربة لمطوعة الصيغة المذكورة وهي : (تفعلل) ، حيث يقال : (تكرين ، وتهدرج).

الخاتمة

بعد هذه الدراسة المتواضعة في جهود المجامع اللغوية في المحافظة على اللغة العربية وتطويرها نخلص إلى النتائج الآتية:

- 1- تكوين المجامع اللغوية جاء نتيجة التفكير في ضرورة إيجاد حلول للركود، والانهيار، والضعف والتهميش الذي كانت تعانيه منه اللغة العربية أبان العهد العثماني، إضافة إلى تهديد الغزو اللغوي، وطغيان العامية، وبعد تكوين هذه المجامع أخذت على عاتقها الاهتمام باللغة العربية، والنهوض بها وصيانتها، وإحيائها، والمحافظة عليها وتطويرها.
- 2- ظاهرة الاقتراض اللغوي ظاهرة من الظواهر اللغوية التي تخضع لها كل اللغات، واللغة العربية قمن ضمن اللغات التي خضعت لذلك، حيث دخلت قواميسها كلمات أجنبية كثيرة سميت بالمعربة والدخيلة والمولدة، وأطلق على استعمالها في العربية تعريباً.
- 3- التعريب بمعناه العام ظهر في عهد الدولة الأموية فقد عربت دواوين العراق من الفارسية والشام من اليونانية، وديوان مصر من اليونانية والنبطية، ثم ازدهرت حركة الترجمة والتعريب في العصر العباسي، وتعد هذه الفترة أزهى العصور الإسلامية، وأكثرها إنتاجاً، فقد كثرت المعربات، ونقلت العلوم والمصطلحات من اللغات الأجنبية إلى اللغة العربية، وترجمت العلوم، والمعارف والفنون؛ وذلك لعدة عوامل أهمها ترجمة العلوم الأجنبية المختلفة بصورة سريعة، واختلاط العرب بغيرهم من الأمم الأخرى وتوسع الدولة الإسلامية في الفتوحات شرقاً وغرباً ودخول غير العرب في الإسلام.
- 4- من القضايا المختلف فيها بين العلماء قديماً وحديثاً، قضية تمييز المعرب من الدخيل والمولد وقد وضع العلماء لكل واحد من المصطلحات المذكورة تعريفات مختلفة، وحاولت مجامع اللغة العربية التفريق بينها ولكنها لم تستطع حسم الخلاف بشكل جذري.
- 5- من الظواهر التي قامت المجامع اللغوية بدراستها ظاهرة التعريب وجعلته قياساً، وانفقت على إجازته سواء أكان خاضعاً لوزن من أوزان اللغة العربية أم لا، وأجازت الاشتقاق من الأعيان والأعلام وذلك لأنها أدركت أن التطور من طبيعة اللغة، فكلما تعقدت الحياة، وكثرت المخترعات، والمسميات احتاجت اللغة إلى مفردات تسمي بها هذه المخترعات.
- 6- من أجل تطوير اللغة العربية، وإثرائها، ومواكبتها لسير التطور العلمي، أضافت المجامع اللغوية للعربية مصطلحات معربة كثيرة، وتراكيب جديدة، وقامت بتنظيم الدراسات حول التعريب وأثبتت وجود العلاقات بين اللغة العربية، واللغات المنقولة منها فتوطدت العلاقة بينهما.

- 7- قامت مجامع اللغة العربية بوضع الضوابط المناسبة والقواعد الدقيقة لظاهرة التعريب، وقامت بتوحيد الكثير من المصطلحات المعربة، وتصحيح بعضها، وتحديد مجال التعريب؛ من أجل صيانة اللغة العربية والاهتمام بها وتقديمها.
- 8- من جهود مجامع اللغة العربية دراسة ونشر الألفاظ والمصطلحات المعربة القديمة، والكتب التي تحتويها؛ وذلك لاهتمامها بالألفاظ المعربة قديماً، والكتب القديمة التي تحتويها، وأجازت التوسيع في الاشتقاق من الأعيان المعربة، وقامت بتحقيق ودراسة، ونشر الكتب اللغوية القديمة التي تحوي هذه الألفاظ المعربة.

المصادر والمراجع

أولاً: الكتب العلمية :

1. أثر الدخيل على العربية الفصحى في عصر الاحتجاج ، د.مسعود بوبوط: 1، دمشق، مطابع وزارة الثقافة والإرشاد القومي ، 1982م.
2. الاشتقاق والتعريب ، عبد القادر المغربي ، ط:2 ، القاهرة ، 1945م.
3. أدب الكاتب ، ابن قتيبة ، ط:4 ، مصر، مطبعة السعادة ، 1963م.
4. أعمال مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، د. محمد رشاد الحمزاوي ، ط:1 ، بيروت ، دار الغرب الإسلامي ، 1988م .
5. تاج اللغة وصحاح العربية ، إسماعيل بن جواد الجوهري ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار: ط:4 ، بيروت ، دار العلم للملايين ، 1978م.
6. تاريخ علوم اللغة العربية ، طه الراوي، بغداد ، بدون دار النشر، 1949م .
7. تاريخ المجمع العلمي العربي ، أحمد الفتح ، دمشق مطبعة الترقى ، 1956م .
8. التعريب في القديم والحديث ، د. محمد حسن عبد العزيز ، القاهرة ، دار الفكر العربي ، 1990م.
9. تجارب في التعريب ، محمود الجليلي ، الموسم الثقافي الثاني ، ط:1 ، عمان ، منشورات مجمع عمان ، 1984م.
10. حركة التعريب في العراق ، د. أحمد مطلوب ، الكويت ، مؤسسة الخليج للطباعة والنشر، 1983م.
11. خزانة الأدب ، عبد القادر البغدادي ، تحقيق : عبدالسلام محمد هارون ، القاهرة ، مكتبة الخانجي ، 1952م.
12. دلالة الألفاظ ، د.إبراهيم أنيس ، ط:3 ، القاهرة ، مكتبة الأنجلو ، 1966م.
13. دور مجامع اللغة العربية في التعريب ، إبراهيم الحاج يوسف ، منشورات كلية الدعوة الإسلامية ليبيا ، ط:1 ، 2002 ف.

مجلة الجامعة

14. شفاء الغليل , شهاب الدين الخفاجي , تحقيق : عبدالمنعم الخفاجي , القاهرة , 1954م.
15. العمدة, ابن رشيق القيرواني, تحقيق و شرح : د. محمد قزان, ط:1, بيروت, دارالمعرفة 1988 م.
16. فقه اللغة , د. علي عبدالواحد وافي , القاهرة , دار النهضة مصر , 1988 م.
17. الكتاب سيبويه , تحقيق وشرح : عبد السلام هارون, ط:1, بيروت, دار الجبل, 1991 م.
18. كشاف اصطلاحات الفنون ,محمد علي الفارقي ,تحقيق :د.لطفى عبدالبديع ,القاهرة سلسلة تراثنا 1975م.
19. لسان العرب المحيط , ابن منظور , تقديم : الشيخ عبد الله العلايلي , بيروت , دار لسان العرب 1988 م.
20. كلام العرب في قضايا العربية ,د.حسن ظاظا ,القاهرة ,دار المعارف ,1971 م.
21. اللغة العربية والتعريب في عصر الحديث , د. عبد الكريم خليفة , ط:4 , عمان , دار الفرقان 1972 م.
22. مجمع اللغة الأردني , منشورات المجمع , بدون تخ.
23. مجموع القرارات العلمية , د. إبراهيم مدكور , ط:2 , بدون بلد النشر وداره , 1971 م.
24. المزهري, للسيوطي, شرح وتعليق :محمد أحمد جاد المولى , وعلي محمد البجاوي , ومحمد أبو الفضل إبراهيم , بيروت , دار الفكر , للطباعة والنشر , بدون تخ.
25. المعجم الشامل (إنجليزي _ عربي), نبيل عبد السلام هارون, القاهرة , دار نوبار للطباعة 1990 م.
26. معجم المصطلحات العلمية و الفنية و الهندسية , (إنجليزي _ عربي) , أحمد شفيق الخطيب بيروت , مؤسسة جواد للطباعة والتصوير , 1987 م.
27. المغرب , أبو منصور الجواليقي, تحقيق : د . ف . عبد الرحيم , دمشق , دار القلم , 1990 م.
28. مقاييس اللغة, ابن فارس, تحقيق : عبد السلام هارون, طهران , مكتب الإعلام الإسلامي 1404 هـ.
29. المولد في العربية , د. حلمي خليل , ط:2 , بيروت , دار النهضة العربية , 1985 م.

ثانيا : الدوريات :

1. أعمال المجمع العلمي العربي محمد كرد علي .

مجلة الجامعة

2. اللسان العربي الرباط: 15/3/1977 م , أهمية التعريب في النحو الحضاري , وفد دولة الكويت.
3. مجلة مجمع بغداد : 4 / 2 / 1956 م . مبحث في سلامة اللغة العربية د. مصطفى جواد .
4. مجلة مجمع دمشق : المصطلح الكيميائي العربي, د. مجيد محمد القيسي, 1 / 4 / 1921 م.
 - _ درس المعربات , الأب أنستاس ماري الكرمللي , 2 / 12 / 1922 م.
 - _ محاضرات في تاريخ العرب , طه الراوي , 25 / 2 / 1950 م.
 - _ الدراسات العربية في الولايات المتحدة , د. بابلي وانيدر , 32 / 4 / 1957 م.
 - _ معجم المصطلحات الطبية , د. حسني سيج , 39 / 1 / 1964 م.
5. مجلة مجمع القاهرة :
 - _ تاريخ المجامع , د. منصور فهي , 1 / 174 / 1 / 10 / 1934 م.
 - _ تاريخ المجامع , د. منصور فهي , 1 / 175 / 1 / 10 / 1934 م.
 - _ قرارات المجمع , 3 / 10 / 1936 م.
 - _ جواز التعريب على غير أوزان العربية , أ . محمد شوقي أمين , 11 / 1959 م.
 - _ اللغة والعلوم , د . محمد كامل حسين , 29 / 1972 م.

دراسة لغوية معجمية في كتب الحدود النحوية

(من باب الاستثناء إلى باب التوكيد)

كهد/علي محمد المقطف

قسم اللغة العربية، كلية الآداب الأصابع، جامعة غريان، ليبيا

Summary of the Research:

This study aims to investigate some of syntactic definitions linguistically and lexically. It is a part of a long research in the subject mentioned written by the writer. The study deals with definitions of genitive, plural, sentence, letter, nominative, sound, substantive, coupling, subject and verb. I have studied many sources which dealt with definitions and terms such as: terms' dictionaries and sources of syntactic definitions. I found that syntactic definitions are very similar and related to each other and most of them is derived from dictionary meaning.

المقدمة:

إن المصطلحات الأولى في النحو العربي انطلقت من الدلالة المعجمية للكلمة فهي غير بعيدة عن المعنى اللغوي المعجمي لها ، فالمصدر مكان الصدور لذا سمي أصل الاشتقاق عند البصريين مصدراً، واسم الفاعل للدلالة على من قام بالفعل ، واسم الإشارة من الإشارة ، وتعنى المعاجم اللغوية بإرجاع الكلمة إلى جذرها أولاً ، ثم تبين معناها اللغوي ، وتعتمد المعاجم في الأكثر على اللغة الواصفة لتعريف المصطلحات ، وهي السبيل الوحيد القادر على توضيح الدلالات الجوهرية لأكثر المداخل . فيعرف الشيء بذكر خاصة من خواصه تميزه عن تعيين الأشياء الأخرى.

وهذا البحث ضمن سلسلة بحثية متكاملة تعرضت فيها لأهم الكتب المطبوعة والمخطوطة في فن الحدود النحوية بقصد دراستها دراسة موجزة لغوياً ومعجمياً ، وكان أولها

حد الاستثناء—وهو البحث الذي بين أيدينا- ، وآخرها حد النكرة ، وستأتي في بحوث مستقلة لاحقة إن شاء الله تعالى.

أقسام البحث:

الاستثناء، الاسم، الإضافة، الإعراب، الإفادة، البدل، البناء، التثنية، التركيب، التمييز، التنوين، التوكيد.

الحد الأول: الاستثناء⁽¹⁾

عرفه الرماني فقال: إخراج بعض من كل بمعنى إلا⁽²⁾ وأضاف التلمساني: أو ما قام مقامها.⁽³⁾ ويسميه الأبيدي⁽⁴⁾ المستثنى فقال: هو المخرج بإلا أو إحدى أخواتها تحقيقاً أو تقديرًا . فأضاف ما يكون من المستثنى في حقيقة اللفظ ظاهراً أو أن يكون المستثنى مقدرًا، وهي أحوال تتصل بتحليل الإعراب.⁽⁵⁾ ويطلق زروق⁽⁶⁾ عليه كذلك المستثنى، فيقول: هو المخرج بإلا أو بإحدى أخواتها من مذكور أو متروك بشرط الفائدة⁽⁷⁾. وهذا الشرط الذي أضافه له أهمية في تحليل دلالة أسلوب الاستثناء فإذا وقع في الكلام لابد أن يكون مستوفياً لأركان الاستثناء وشروطه المثبتة في كتب النحو حتى تتحقق الفائدة. ونقل الفاكهي عن زروق التعريف نفسه⁽⁸⁾. وجمع السرميني⁽⁹⁾ في تعريفه بين لفظي المستثنى والاستثناء، فيعرف المستثنى بقوله: المذكور بعد إلا أو إحدى أخواتها مخالفاً لما قبلها نفيًا وإثباتاً . ويقول في الاستثناء هو: الإخراج بإلا أو إحدى أخواتها ما لولاه لدخل في الكلام السابق . وأدوات الاستثناء هي: إلا، وغير، وسوى، وسوى، وسواء، وخلا، وعدا، وحاشا، وليس، ولا يكون⁽¹⁰⁾ . فهذه التفرقة بين المستثنى والاستثناء لا تفيد كثيراً في معنى المصطلح وإنما فائدتها تتصل بتقسيم الكلام على أحوال المستثنى الذي هو بعد إلا أو على أدوات الاستثناء التي هي إلا وأخواتها، وهي تختص بالاستثناء.

وعند الجوهري : والثُّنْيَا بالضم: الاسم من الاستثناء، وكذلك الثُّنْوَى بالفتح، وَثُنَيْتُهُ: صرفته عن حاجته⁽¹¹⁾ . ويقول ابن منظور: (ليس فيها ثُنْيَا ولا ثُنْوَى) أي بالضم مع الياء، والفتح مع الواو، ولا ثُنْيَةٌ ولا مَثْنَوِيَّةٌ ولا استثناء كله واحد، وأصل هذا كله من الثُّنْيِ والرد، والثُّنْوَةُ الاستثناء، والثُّنْيَانُ بالضم الاسم من الاستثناء، وكذلك الثُّنْوَى بالفتح، والثُّنْيَا المنهي عنها في البيع أن يستثنى منه شيء مجهول فيفسد البيع⁽¹²⁾ . وقال الفيروزآبادي: والثُّنْيَا بالضم، من الجَزُور: الرأسُ، والقوائمُ، وكل ما اسْتُنْيَتْهُ كالثُّنْوَى، والثُّنْيَةُ⁽¹³⁾ . وهكذا تأتي دلالة الاستثناء عند التفسير المعجمي مشابهة لمفهوم النحويين للاستثناء، فهو كما يشبهه ابن منظور استثناء شيء من شيء أو إخراج جزء من كل، وهو كذلك في عرف النحويين.

وعند الجرجاني المستثنى المتصل: هو المخرج من متعدد لفظاً بإلا وأخواتها، نحو: جاءني الرجال إلا زيداً، فزيد مخرج عن متعدد لفظاً، أو تقديرًا نحو: جاءني القوم إلا زيداً، فزيد مخرج عن القوم، وهو متعدد تقديرًا. والمستثنى المفرغ: هو الذي ترك منه المستثنى منه ففرغ الفعل قبل إلا، وشغل عنه بالمستثنى المذكور بعد إلا نحو: ما جاءني إلا زيداً. والمستثنى المنقطع: هو

الذي ذكر بإلا وأخواتها، ولم يكن مخرجاً، نحو: جاءني القوم إلا حماراً⁽¹⁴⁾ والذي اختلف فيه الجرجاني عن السابقين أنه غاير في الألفاظ فعبر عن المستثنى بالمخرج، وفصل في أحوال المستثنى كما تذكره كتب النحو . ونقل المتناوي كل ما جاء به الجرجاني⁽¹⁵⁾ وعند الكفوي: الاستثناء وليس المستثنى فيعرفه بقوله: حقيقة في المتصل، مجاز في المنقطع⁽¹⁶⁾. فاكتفى أولاً بذكر الاستثناء ثم جعل الاستثناء المتصل على سبيل الحقيقة، وجعل الاستثناء المنقطع من قبيل المجاز.

الحد الثاني: الاسم:⁽¹⁷⁾

يعرفه الرماني⁽¹⁸⁾ بقوله: كلمة تدل على معنى⁽¹⁹⁾ من غير اختصاص⁽²⁰⁾ بزمان دلالة البيان وحذار: اسم؛ لأنه يدل دلالة البيان⁽²¹⁾. وعرفه التلمساني فقال: كل كلمة دلت على معنى في نفسها غير مقترن بزمان محصّل⁽²²⁾، ويقول الأبيدي في تعريفه: كل كلمة دلت على معنى في نفسها، ولم تتعرض بنيتها للزمان⁽²³⁾. ويعرفه زروق فيقول: كلمة دالة على معنى في نفسها غير مقترنة بزمن معين وضعاً . فأضاف قوله: بالوضع، أي من حيث الوضع، ولم يضيف الفاكهي شيئاً إلى زروق⁽²⁴⁾ وعرف السرميني الاسم فقال: كلمة دلت على معنى في نفسها ولم تقترن بزمان وضعاً وقبلت الحديث عنها كزيد ورجل⁽²⁵⁾، وهذه التعريفات جميعها تتفق إلى حد كبير حول تعريف الاسم في أنه: كل ما دل على معنى في ذاته نحو: زيد، رجل، غير مقترن بصفة زمانية وهو ما يميز الاسم من الفعل، إلا أننا نلاحظ أن الرماني يدخل في هذا التعريف الحرف، إذ يدل هذا التعريف على معنى الحرف، ولكن ليس بذاته.

وقال الجوهري: الاسم مشتق من سموت؛ لأنه تنويّة ورفعة، وسَمَّيْتُ فلانا زيدا، وسَمَّيْتُه بزيدا⁽²⁶⁾ وأضاف ابن منظور⁽²⁷⁾ ما ذكره ابن سيده، قال: قولها الاسم: اللفظ الموضوع على الجوهر أو العرض لتفصل به بعض عن بعض كقولك: مبتدأ اسم هذا كذا، وإن شئت اسم هذا كذا، بالهمز كما ورد في اللسان⁽²⁸⁾ ولا يخرج الفيروزآبادي عن ما جاء به الجوهري وابن منظور وابن سيده⁽²⁹⁾، وفي تفسير الجوهري معنى الاسم فيوضحه من خلال المعنى الاشتقائي للكلمة، أما ابن سيده، وابن منظور فيشيران إلى أصل الوضع للاسم الذي هو موضوع لمعنى معين، وهو يشابه من هذه الجهة مفهوم النحويين، غير أنهم لم يذكروا خلو الاسم من الدلالة على الزمان.

وقال الجرجاني: الاسم: ما دل على معنى في نفسه غير مقترنة بأحد الأزمنة الثلاثة⁽³⁰⁾، وعرفه المناوي المصري في قوله: ما دل على معنى في نفسه غير مقترن بأحد الأزمنة الثلاثة ثم إن دل على معنى يقوم بذاته فاسم عين، وإلا فاسم معنى سواء كان معناه وجودياً كالعلم أو عدمياً كالجهل والمتناوي المصري أضاف على الجرجاني بأن قسم قوله: ودل على معنى، أي إلى اسم عين واسم معنى، وأتى بأمثلة موضحة للحد، فهو تعريف دلالي تمثيلي⁽³¹⁾ وقال الكفوي:

كل كلمة تدل على معنى في نفسها ولا تتعرض لزمان فهي الاسم ولو تعرضت له فهي فعل . ومن الملاحظ على هذين التعريفين تشابه أصحاب المعاجم المتخصصة مع تعريف النحويين⁽³²⁾ .

الحد الثالث: الإضافة.

وهي عند الرماني: اختصاص أول بشأن داخل في اسمه كالجزم منه⁽³³⁾ . وعرفها التلمساني في قوله: إسناد اسم مجهول إلى اسم معلوم مجرور ويقول لأبدي: نسبة تقييدية بين اسمين توجب لثانتهما الخفض أبدأ⁽³⁴⁾ . فهذه التعريفات متقاربة في ألفاظها حول مصطلح الإضافة غير أن التلمساني يعبر عن النسبة الحاصلة بين المضاف والمضاف إليه بلفظ الاسناد، وذلك قوله: اسناد اسم مجهول، وأثبت لأبدي للإضافة الجر دائماً. ويعرفه زروق بقوله: إسناد اسم إلى غيره بتنزله من الأول منزلة التنوين أو ما يقوم مقامه⁽³⁵⁾ . فيشير بهذا التعريف إلى قوة التلازم بين المضاف والمضاف إليه؛ لأنه ذكر أن المضاف إليه ينزل من المضاف منزلة التنوين من الاسم . ولم يضيف الفاكهي جديداً بل جاء بنفس التعريف⁽³⁶⁾ .

وقال الجوهري: المضاف: المُلزَق بالقوم، وضافه الهمُّ، أي نزل به، وإضافة الاسم إلى الاسم: كقولك: غلامٌ زيدٌ، فالغلام مضاف، وزيد مضاف إليه، والغرض بالإضافة التخصيص والتعريف، فلهذا لا يجوز أن يضاف الشيء إلى نفسه؛ لأنه لا يعرف نفسه، فلو عرفها لما احتيج إلى الإضافة⁽³⁷⁾ . وهو تفسير اصطلاحي يتفق كل الاتفاق مع النحويين حول مفهوم الإضافة، وبدأه بالدلالة اللغوية بمعنى الإضافة كما رأينا. وسار ابن منظور على طريقة الجوهري في الجمع بين الدلالة اللغوية لمعنى الإضافة والدلالة الاصطلاحية لها⁽³⁸⁾ وكذلك الفيروزآبادي⁽³⁹⁾.

وعند الجرجاني: حالة نسبية متكررة بحيث لا تعقل إحداها إلا مع الأخرى⁽⁴⁰⁾ . فهو يشير إلى العلاقة القوية بين المتضامنين، فإذا ظهر المضاف والمضاف إليه في الكلام كان كالكلمة الواحدة . وعند المناوي: ضم شيء إلى شيء⁽⁴¹⁾ . وأما تعريف المناوي فهو لا يخرج عن الدلالة اللغوية لمعنى الإضافة، ولم يذكر الدلالة الاصطلاحية، وهذا نجده في مواضع كثيرة عند المناوي . ويقول الكفوي: نسبة اسم إلى اسم جر ذلك الثاني بالأول نيابة عن حرف الجر أو مشاكلة . وهو المعنى الاصطلاحي المقرر في النحو غير أنه أشار إلى الحروف المقدره مع المضاف والمضاف إليه⁽⁴²⁾ .

الحد الرابع: الإعراب.

حده الرماني بقوله: تغيير آخر الاسم بعامل⁽⁴³⁾ . وعرفه التلمساني في قوله: تغير آخر الكلمة لتغير العامل فيها. فالرماني خصه بالاسم ، والتلمساني عبر عنه بالكلمة ليشمل الاسم والفعل المعرب فدلالة واحدة بين التعريفين إلا اختلاف بينهما من لفظ إلى آخر لكتنهما يشيران إلى ظاهرة الإعراب في النحو العربي التي تعترى الكلمة داخل التركيب رفعا ونصباً وجرّاً تبعاً لتأثير العوامل المختلفة⁽⁴⁴⁾ . ويعرفه الأبدي فيقول: حد الإعراب لفظاً: ما جيء به لبيان

مقتضى العامل من أي حركة، أو حرف، أو سكون، أو حذف، فتعريفه لا يختلف عما سبق إلا فيما أشار إليه بقوله أو حذف فالحذف ظاهرة أصلية عند تقدير الإعراب داخل التركيب، وذلك عندما يعتريه الحذف فتظهر القرائن لتعين ذلك المحذوف . وعرفه معنى: تغيير. وآخر الكلم : لاختلاف العوامل الداخلة عليها لفظاً أو تقديراً⁽⁴⁵⁾ . غير أن ما أضافه عند التعريف المعنوي فكرة العامل النحوي الذي يؤثر في إعراب الكلمة داخل التركيب سواء أكان العامل لفظياً أم معنوياً . وقال زروق: أثر ظاهر يجلبه العامل في آخر الكلمة حقيقة أو مجازاً . فهو لا يختلف عن قبله في هذا التعريف إلا في قوله حقيقة أو مجازاً، وهو يعني بهذا إما أن يكون الإعراب ظاهراً أو مقدرأ⁽⁴⁶⁾ وذكر الفاكهي تعريف زروق نفسه: (47) وعرفه السرميني بتعريفين الأول لفظي، والثاني معنوي، فالقول على أنه لفظي: هو ما جاء به لبيان مقتضى العامل من حركة أو حرف أو سكون أو حذف. وعلى أنه معنوي: هو تغيير أواخر الكلم لاختلاف العوامل الداخلة عليها . وهو مماثل تقسيم الأبندي للإعراب من حيث كونه لفظياً أو معنوياً⁽⁴⁸⁾ .

ويقول الجوهري: وأعرَبَ كلامه: إذا لم يلحن في الإعراب، وأعرَبَ بخُجَّتِه: أي أفصح بها⁽⁴⁹⁾ وقال ابن منظور: وإنما سمي الإعراب إعراباً لتبينه وإيضاحه، ابن الأعرابي: التعريب التبيين والإيضاح⁽⁵⁰⁾ وقال الأزهري: الإعراب والتعريب معناهما واحد وهو: الإبانة، يقال: أعرَبَ عنه لسانه وعرب أي: أبان وأفصح⁽⁵¹⁾ والفيروزآبادي لم يزد شيئاً⁽⁵²⁾ ، فمعنى الإعراب عندهم هو المعنى الأصلي في اللغة وهو الإبانة والإفصاح، ولم نجد أحداً أشار إلى ظاهرة الإعراب أو مصطلح الإعراب الذي قرره النحويون، ومن الملاحظ التقارب الشديد بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي فإذا كان الإعراب في اللغة معناه الإبانة فإن الإعراب في النحو الإبانة عن أغراض المتكلم من خلال هذه العلامات التي تلحق أواخر الكلام .

ويعرفه الجرجاني بقوله: هو اختلاف آخر الكلمة باختلاف العوامل لفظاً أو تقديراً⁽⁵³⁾ . فلم يضيف شيئاً. وعرف المناوي الإعراب لغة فقال: هو الإبانة، والفصاحة، والإيضاح، وعرفه حسب عرف النحاة في قوله: اختلاف آخر الكلمة باختلاف العوامل لفظاً أو تقديراً . فلم يخرج المناوي عن تعريفات النحويين، غير أنه جمع بين المعنى اللغوي، والمعنى الاصطلاحي، وهذا يقرب الشبه الكبير بين المعنيين، ولعله أراد هذا⁽⁵⁴⁾ .

الحد الخامس: الإفادة.

يسمي الرماني هذا الحد بحد الفائدة⁽⁵⁵⁾ وهو عنده: الدلالة على القطع بأحد الجائزين فيما يحتاج إليه عامل⁽⁵⁶⁾ فعرفه بتعريف دلالي، وهو يشير فيه لفكرة العامل والمعمول في النحو العربي الذي يؤدي إلى التركيب في الكلام بين مسند ومسند إليه فمن خلال هذا الاسناد تتحقق الفائدة لدى المخاطب، وعرفه الأبندي بقوله: ما حصل للسامع مالم يكن عنده بالوضع فأضاف الأبندي قوله: بالوضع أي: بالقصد، فهو يشير إلى المعنى المتبادر إلى ذهن السامع وليس مجرد المعنى الوضعي للكلمة وهذا لا يتحقق إلا من خلال جملة داخل نص⁽⁵⁷⁾، ويسميه زروق

المفيد، وعرفه في قوله: ما دل على معنى يحسن السكوت عليه بحيث لا يصير السامع منتظراً لشيء آخر، ويتحقق ذلك من خلال الجملة التامة فعلية كانت أو اسمية وهي التي تستعمل بالفائدة،⁽⁵⁸⁾ ويسميه الفاكهي كذلك حد المفيد، ويمائل تعريف الفاكهي تعريف زروق، ويعرفه السرميني في قوله: ما أفاد فائدة تامة، وحقيقة التامة عنده هي: التي يحسن السكوت عليها بحيث لا يصير السامع منتظراً لشيء آخر، وهو المعنى نفسه الذي ذكره زروق والأبدي⁽⁵⁹⁾.

وقال الجوهري: الفائدة ما استفدت من علم أو مال⁽⁶⁰⁾ وذكر ابن منظور قول الجوهري، وأكد عليه بقوله: ما أفاد الله تعالى العبد من خير يستفيده⁽⁶¹⁾ وذكر الفيروزآبادي كلام الجوهري نفسه، ومن هنا نلاحظ أن المعنى الذي تقرره اللغة من خلال الاستعمال المعجمي لمعنى الفائدة هو المعنى المادي العام وهي الاستفادة من العلم أو المال، أو ما شابه ذلك⁽⁶²⁾.

ويقول المناوي: الشيء المتجدد عند السامع يعود إليه لا عليه⁽⁶³⁾ وقال الكفوي: ما يترتب على الشيء ويحصل منه من حيث إنها حاصل منه، ومعنى هذين التعريفين هو المعنى الذي تقرره الدلالة المعجمية كما رأينا⁽⁶⁴⁾.

الحد السادس: البديل⁽⁶⁵⁾.

يعرفه الرماني بقوله: قول يقدر في موضع الأول⁽⁶⁶⁾ ويقول التلمساني، إعلام السامع بمجموعي الاسم على طريق البيان من غير أن ينوي بالأول الطرح⁽⁶⁷⁾ ففي التعريف الأول والثاني اتبعا المنهج المنطقي في الحدود، وهي المرحلة التي تأثر فيها النحاة بالمنطق، وقال الأبدي هو: التابع المقصود بالحكم بلا واسطة⁽⁶⁸⁾ ويعرفه زروق والفاكهي والسرميني بالتعريف نفسه دون إضافة. غير أن تعريف التلمساني أوسع دلالة، وأكثر تفصيلاً من الرماني فهو إشارة إلى اعتماد السامع أو المخاطب على فهم ما يقصده المتكلم من وظيفة البديل؛ إذ أن البديل هو المقصود ذاته من المتكلم من غير استغناء عن المبدل منه، وهو معنى لفظ (الأول) في تعريف التلمساني في نحو: جاء الأمير عمر.⁽⁶⁹⁾

ويقول الجوهري، بَدَلُ الشَّيْءِ غَيْرُهُ، واستبدل الشيء بغيره وتَبَدَّلَ به، إذا أخذه مكانه⁽⁷⁰⁾. ولم يخرج ابن منظور عن معنى الجوهري⁽⁷¹⁾ وكذلك الفيروزآبادي يأتي بالمعنى نفسه، وهو التغيير⁽⁷²⁾، فدلالة البديل هنا لم تخرج عن معنى التبديل والتغيير، وهو مخالف لمعنى مصطلح البديل في النحو.

وعرفه الجرجاني: تابع مقصود بما نسب إلى المتبوع دونه⁽⁷³⁾ والمناوي نقل التعريف عن الجرجاني⁽⁷⁴⁾ وعند الكفوي البديل: أحد التوابع، يجتمع مع المبدل منه⁽⁷⁵⁾. فإضافة الكفوي هنا لها أهميتها في تفسير المصطلح؛ إذ إن الفائدة من البديل أو وظيفة البديل في الكلام لا تتحقق إلا باجتماع البديل والمبدل منه.

الحد السابع: البناء.

يعرف الرماني البناء بتعريف معنوي: لزوم آخر الكلمة بسكون أو حركة⁽⁷⁶⁾ وعرفه التلمساني بتعريف الرماني نفسه⁽⁷⁷⁾ وعرفه الأبيدي لغة فقال: وضع شيء على شيء يراد به الثبوت . وعرفه لفظاً: ما جاء به لا لبيان مقتضى العامل من حركة أو سكون، أو شبه الإعراب⁽⁷⁸⁾ وليس حكاية، أو اتباعاً، أو نقلاً، أو تخلصاً من سكونين⁽⁷⁹⁾ . وعرفه كذلك معنى فقال: لزوم آخر الكلمة حركة، أو حرفاً، أو سكون، أو حذفاً، لغير عامل ولا اعتلال . فجمع بهذه التعريفات بين المعنى اللغوي للبناء والمعنى الاصطلاحي غير أنه قسم المعنى الاصطلاحي إلى لفظي ومعنوي كما رأينا من خلال ما فصله، وهذا يميزه من بعض من النحويين . ولم يضيف زروق والفاكهي والسرميني شيئاً في تعريفاتهم اللفظية والمعنوية⁽⁸⁰⁾ .

وقال الجوهري: بَنَى فلانٌ بيتاً، من البنيان، وَتَى على أهله بِنَاءً فيهما، أي زَقَّها⁽⁸¹⁾ ، أما ابن منظور فلم يضيف على ما نقله الجوهري⁽⁸²⁾ ، وقد أضاف الفيروزآبادي التعريف الاصطلاحي إلى التعريف المعجمي الذي جاء به الجوهري وابن منظور، فقال: وبناء الكلمة لزوم آخرها ضرباً واحداً من سكون أو حركة لا لعامل .⁽⁸³⁾ وإنما سمي البناء بناءً من حيث كان لازماً موضعاً لا يزول من مكانه إلى غيره، من حيث كان مسكوناً، وحاجزاً، ومظلاً . وقال الجرجاني: ما كان حركته وسكونه لا يعامل.⁽⁸⁴⁾ أما المناوي فجاء بالمعنى اللغوي فذكر أن البناء: اسم لما يبني،⁽⁸⁵⁾ ولم يذكر المعنى الاصطلاحي، وهو الملاحظ عليه في كثير من المواضع، فأحياناً يذكر المعنى اللغوي دون ذكر المعنى الاصطلاحي . وعرفه الكفوي بثلاثة تعريفات، تعريفاً لغوياً ولفظياً ومعنوياً، وفيها كلها لم يضيف عن سابقه شيئاً⁽⁸⁶⁾ ، والذي أراه أن أحسن التعريفات وأخصرها تعريف الرماني، وتبعه في ذلك التلمساني والجرجاني، فالرماني قد جمع بألفاظ قليلة اصطلاح النحويين لمفهوم البناء.

الحد الثامن: التثنية.

وهي عند التلمساني: ضم شيء إلى مثله من جنسه⁽⁸⁷⁾ وعرفها الأبيدي قوله: ضم اسم إلى مثله بشرط اتفاق اللفظ أو المعنى الموجب للتثنية⁽⁸⁸⁾ ، ويعرفه زروق فيقول: جعل الاسم القابل للتثنية دليل اثنين متفقين لفظاً ومعنى بزيادة في آخره⁽⁸⁹⁾ يلها نون مكسورة⁽⁹⁰⁾ . فأضاف في تعريفه هذا العلامة التي تلحق المثني وهو الألف والنون أو الياء والنون المكسورة . ولم يزد الفاكهي شيئاً عن زروق بل جاء بالتعريف نفسه⁽⁹¹⁾ .

وقال الجوهري : وَتَّيْتُهُ تَتْنِيَةً أي: جعلته اثنين،⁽⁹²⁾ ولم يضيف ابن منصور عن الجوهري أي معنى⁽⁹³⁾ . وكذلك الفيروزآبادي لم يزد أي معنى عن سابقه⁽⁹⁴⁾ ، وملخصه أن المعاجم السابقة اتفقت على المعنى نفسه فهو الاثنان، وهو فعل التثنية ذاته في قول العرب ثنيته، وهذا الكلام لا يجاوز الدلالة اللغوية لمعنى التثنية دون أن يتطرقوا إلى تفصيل معنى التثنية في اصطلاح النحويين.

وعند الكفوي ضم واحد إلى مثله بشرط اتفاق اللفظين والمعنيين، أو المعنى الموجب للثنائية، وهو يماثل تعريف الأبدي⁽⁹⁵⁾.

الحد التاسع: التركيب.

يعرف الرماني المركب بأنه: المركب من كلمتين⁽⁹⁶⁾ بمنزلة اسم واحد في شدة الانعقاد⁽⁹⁷⁾ واشترط زروق الدلالة بين الجزئين، بقوله: ما يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه⁽⁹⁸⁾ ولم يضيف الفاكهي شيئاً عن زروق فذكر التعريف نفسه، ولم يزد السرميني على ما جاء به قبله، وقسم المركب إلى: مركب اضافي، ومركب مزجي، ومركب تقييدي، ومركب اسنادي⁽⁹⁹⁾.

وقال الجوهري: نقول في تركيب الفص في الخاتم، والنصل في السهم ركبته فتركب فهو مركب، والمركب أيضاً الأصل والمنبت⁽¹⁰⁰⁾. ونقل ابن منظور ما جاء في الصحاح، ولم يضيف شيئاً، وكذلك الفيروزآبادي لم يزد أي معنى عن الجوهري وابن منظور⁽¹⁰¹⁾ وذكروا جميعاً أن معنى المركب ما يركب مع الآخر، فهذا هو المعنى العام الذي تقرره اللغة لمعنى المركب، وهو تركيب الشيء مع الشيء كالفص في الخاتم، والنصل في السهم.

وقال الجرجاني: هو ما أريد بجزء لفظه الدلالة على جزء معناه⁽¹⁰²⁾ وتعريف المناوي يماثل ما جاء به الجرجاني⁽¹⁰³⁾ ويقسمه الكفوي في تعريفه فقال: المركب إما تاماً وغير تام، لأنه إما أن يصح السكوت عليه، وإما ألا يصح ذلك⁽¹⁰⁴⁾ وأقول أن هذه التعريفات ماثلت تعريفات النحاة السابقة، غير أن الكفوي يقسمه إلى مركب تام وهو ماتألف من كلمتين أفادتا معنى أو مركب غير تام وهو ما تركب من كلمتين لم تفد معنى نحو: إن تجد، فهذا مركب؛ لكن لم يفد معنى.

الحد العاشر: التمييز⁽¹⁰⁵⁾.

قال الرماني هو: تبين النكرة المفسرة للمهم⁽¹⁰⁶⁾ وعند التلمساني: رفع الإبهام في جملة أو مفرد بالنص على أحد احتمالاته⁽¹⁰⁷⁾ ويقول الأبدي هو: الاسم المنصوب المفسر لما انهم من الذوات⁽¹⁰⁸⁾ فقد اشتركوا جميعاً في حقيقة مصطلح التمييز واتفقوا على الوظيفة الأصلية لهذا المصطلح، وهو رفع الإبهام عن الكلام قبله⁽¹⁰⁹⁾ وعرفه زروق فقال: اسم نكرة فضلة يرفع إبهام اسم أو اجمال نسبة⁽¹¹⁰⁾ وعرفه الفاكهي بتعريف زروق⁽¹¹¹⁾، ويقول السرميني: الاسم الفضلة المفسر لما انهم من الذوات أو من النسب، فالأول يقع بعد المقادير: كصاع تمرأ، والثاني: إما محمول نحو: اشتعل الرأس شيبأ، وغير محمول نحو: امتلأ الإناء ماء. فلم يضيف شيئاً حول مفهوم المصطلح إلا ذكر الأمثلة، وهو ما اعتاد عليه، وهذا المسلك له أثره الكبير في بيان أو تفسير معنى المصطلح⁽¹¹²⁾.

ويقول الجوهري: مَزْتُ الشيءَ أَمِيرُهُ مَيْرًا، عزلته وأفرزته، وكذلك مَيْرْتُهُ تَمِيرًا⁽¹¹³⁾ وذكر ابن منظور ألفاظ الجوهري نفسها⁽¹¹⁴⁾ ولم يضيف الفيروزآبادي عن المعنيين السابقين

شيئاً⁽¹¹⁵⁾، وواضح من المعنى اللغوي التقارب الكبير مع المعنى الاصطلاحي فكما أن التمييز يعني في الاستعمال اللغوي تمييز الشيء عن الشيء فكذلك الحال مع مصطلح التمييز فهو يرفع الإبهام عن الكلام فيميز شيئاً من شيء

وقال الجرجاني: هو ما يرفع الإبهام المستقر عن ذات مذكورة نحو: منوان سمناً، أو مقدرة نحو: لله دره فارساً، فإن فارساً تمييز عن الضمير في دره، وهو لا يرجع إلى سابق معين.⁽¹¹⁶⁾ وواضح على تفسير الجرجاني أنه فصله ببعض الأمثلة على غير عادته في ذكر المصطلحات. ونقل المناوي التعريف نفسه،⁽¹¹⁷⁾ ويقول الكفوي: ما يرفع الإبهام من المفرد، والمفرد هو المهمم للتمييز لإبهامه الناصب له.⁽¹¹⁸⁾ فلم يذكر إلا وظيفة رفع الإبهام عن الكلام الخاص بالتمييز.

الحد الحادي عشر: التنوين.

التنوين عند الأبيدي: نون ساكنه زائدة، تلحق آخر الاسم بعد كماله⁽¹¹⁹⁾، تثبت لفظاً وتسقط خطأً، ووقفاً، وتفصله عما بعده⁽¹²⁰⁾. ويعرفه زروق في قوله: نون ساكنه زائدة تثبت لفظاً لا خطأً استغناء عنها بتكرار الحركة عند الضبط بالقلم. وهذا تعريف مختصر خلافاً لما ذكره الأبيدي مفصلاً في تعريفه، فلم يذكر زروق ما يحدثه التنوين في الاسم عندما يفصله عما بعده وهو ما أشار إليه الأبيدي.⁽¹²¹⁾ ولم يضيف الفاكهي شيئاً، وكان تعريفه مختصراً بقوله: نون تثبت لفظاً، لا خطأً⁽¹²²⁾. فذكر التعبير ذاته الذي أشار إليه زروق، وعرفه بالسرميني فقال: نون ساكنه زائدة تلحق آخر الاسم لفظاً لا خطأً لغير توكيد⁽¹²³⁾. فقوله من غير توكيد في آخر التعريف ليميز التعريف الذي يلحق بالاسم من نون التوكيد التي تلحق بالفعل.

ويقول الجوهري في تعريف التنوين: وتقول: نُونُ الاسم تنويناً، والتنوين لا يكون إلا في الأسماء⁽¹²⁴⁾، وأضاف ابن منظور قوله: التنوين مع التنوين، وقال: إنه معروف⁽¹²⁵⁾ فقال: والتنوين والتنوينة معروف، ونون الاسم ألحقه التنوين، والتنوين أن تنون الاسم إذا أجرته، ومن الملاحظ عن الجوهري أنه قد ذكر العلامة الأصلية أو السمة الظاهرة في التنوين أنه لا يلحق إلا بالاسم، وهو يسير في هذا مسار النحويين، ويبدو أن ذلك المصطلح أعني أن التنوين ليس له حقيقة لغوية أو دلالية في الاستعمال العام للغة إلا ما يذكره الاصطلاح النحوي، ولم يضيف ابن منظور شيئاً إلا ذكر الاسم مذكراً أو مؤنثاً.

وقال الجرجاني التنوين: نون ساكنة تتبع حركة الآخر لا لتأكيد الفعل⁽¹²⁶⁾، وهو يميز هنا بين التنوين الخاص بالاسم، ونون التوكيد التي تلحق الأفعال، لذا فهو يشبه إلى حد كبير ما ذكره السرميني. وأكد المناوي على تعريف الجرجاني ولم يزد شيئاً⁽¹²⁷⁾ ويعرفه الكفوي في قوله: هو حرف ذو مخرج يثبت لفظاً لا خطأً⁽¹²⁸⁾. وقوله حرف ذو مخرج، إشارة بذلك إلى الجانب الصوتي في ظاهرة التنوين في العربية، فهو قبل أن يكون خطأً في الكتابة كان صوتاً منطوقاً من المتكلم.

الذي ظهر عندي: أن أوجز الحدود وأخصرها حد الكفوي، كما سبق.

الحد الثاني عشر: التوكيد.

وعرفه التلمساني بقوله: تمكين المعنى في النفس بإزالة اللبس،⁽¹²⁹⁾ وعرفه الأبيدي بتعريف معنوي فقال: هو التابع لما قبله المشارك له في إعرابه، المقرر معناه في نفس السامع،⁽¹³⁰⁾ وحده كذلك لفظاً أو تقديراً: إعادة للفظ بعينه⁽¹³¹⁾. فمن الملاحظ أن تفسير الأبيدي للمصطلح أكثر تفصيلاً من تعريف التلمساني، ذلك أنه سار على نهج النحويين في تقسيمهم إلى توكيد معنوي، وتوكيد لفظي في معنى قوله: (لفظاً أو تقديراً)، وفرق زروق بين المعنوي واللفظي، فقال في المعنوي: التابع المقرر أمر المتبوع في النسبة⁽¹³²⁾ أو الشمول،⁽¹³³⁾ وقال في اللفظي: إعادة اللفظ الأول بعينه⁽¹³⁴⁾، ويعرفه الفاكهي بتعريف نفسه⁽¹³⁵⁾. وعرفه السرميني في قوله: هو التابع الذي به كون المتبوع على ظاهره، وقسمه إلى قسمين: توكيد لفظي وتوكيد معنوي، فعرف التوكيد اللفظي بقوله: هو إعادة اللفظ الأول بعينه فيكون في الاسم كقوله:

أخاك أخاك إن من لا أخأله كساع إلى الهيجا بغير سلاح

وفي الفعل وحده أو مع فاعله، وقد اجتمعا في قوله :

فأين إلى أين النجاة ببغلتني أتاك أتاك واللاحقون أحبس أحبس

وفي الحرف كقوله:

لا لا أبوح بحب بثنة إنها أخذت علي موثقاً وعموداً

والتوكيد المعنوي: هو ما يرفع توهم الاسناد إلى غيره أو ما يرفع توهم إرادة المخصوص بما ظاهره العموم، فالأول يكون بالنفس والعين، نحو: جاء زيد نفسه عينه، والثاني يكون بكل وأجمع وتوابعها، نحو قولك: جاء القوم كلهم، أو جميعهم، أو أجمعون⁽¹³⁶⁾. فذكر الأمثلة في هذا التعريف مما يوضح حقيقة التعريف ذاته لدى المتعلم.

ويقول الجوهري: التأكيد لغة في التوكيد، وقد أكدت الشيء ووكدته⁽¹³⁷⁾ وجاء ابن منظور بألفاظ الجوهري⁽¹³⁸⁾ ولم يصف الفيروزآبادي شيئاً عن سابقه⁽¹³⁹⁾. فهذا المعنى الذي تقرره الدلالة اللغوية للفظ التوكيد هو منطلق الاصطلاح النحوي لمفهوم التوكيد: لأن مصطلح التوكيد بنوعيه لا يأتي في الكلام إلا لزيادة التأكيد، ومن هنا يظهر التقارب بين الدلالة اللغوية والاصطلاحية.

ويسمى الجرجاني التأكيد المعنوي تأكيداً مجرداً عن الصفة، ويعرفه بقوله: تابع يقرر أمر المتبوع في النسبة أو الشمول، ويعرفه لفظياً بقوله: أنه يكرر اللفظ الأول⁽¹⁴⁰⁾. فلم يصف شيئاً إلى مفهوم التوكيد كما رأينا. وفرق المناوي في تعريفه بين التأكيد والتوكيد، فيعرف التوكيد بقوله: حصول الفعل عن فاعله بتوسط فعل آخر، ويعرف التأكيد بقوله: تابع أمر يقرر أمر المتبوع في النسبة أو الشمول، ويعرف التأكيد اللفظي بقوله: تكرير اللفظ الأول. وهذه التفرقة بين التوكيد والتأكيد التي يقررها المناوي لم أجدها عند أحد من اللغويين أو النحويين، فقد

تفرد بها المناوي، فلم يسر على طريقه من سبقوه، وخالصة ما تفرد به أن التوكيد يختص بالأفعال أو تكرار الفعل⁽¹⁴¹⁾. وسار الكفوي على طريق النحويين في تعريف التوكيد إلى معنوي ولفظي⁽¹⁴²⁾. وبهذا اختلف النحاة مع أصحاب معاجم المصطلحات في تسمية مصطلح التوكيد فأسموه النحويون التوكيد، وأسموه بعض أصحاب المعاجم التأكيد والتوكيد، والعلماء أحياناً يختلفون في تحديد ألفاظ للمصطلح فتجد نفسك أمام مفردات مختلفة يراد بها دلالة واحدة.

الخاتمة:

نلاحظ من خلال سردنا للحدود النحوية أنه توجد اختلافات في التعريفات بين أصحاب المعاجم والنحويين، فنجد بعض النحويين يضيفون بعض الكلمات على الحد لها أهمية في تحليل دلالة الحد كما هو حاصل في بعض الحدود كالاستثناء، ونجدهم كذلك ينقلون بعض التعريفات من بعضهم البعض مثلما فعل الفاكهي في نقله عن زروق في جل تعريفاته، كما نجد من المحققين مثل السرميني أنه يفرق بين مصطلحي المستثنى والاستثناء في حين نجد أغلب النحاة يستعملون في كتبهم هذين المصطلحين بدون تفرقة.

كما أن تعريفات النحاة للحدود في أغلبها تتفق مع بعضها إلى حد كبير غير أن بعض المحققين يعبرون بألفاظ مغايرة والفحوى واحد، فبصفة عامة نجد أصحاب المعاجم العامة والمتخصصة تتشابه تعريفاتها مع تعريفات النحويين فالتقارب الشديد بين المعنى اللغوي والمعنى المعجمي واضح وبين.

هوامش البحث:

1. ويسميه سيبويه المستثنى، ينظر الكتاب 309/2. وهذه التسمية للمتقدمين، ومنهم الرماني والتلمساني.
2. كتاب الحدود في النحو للرماني 70.
3. أي إحدى أخواتها وهي: غير، سوى، حاشا، خلا، عدا، ليس، وينظر رسالة في الحدود النحوية المنسوبة للتلمساني 369.
4. هو: أحمد بن محمد بن محمد الجائيا الأبندي، شهاب الدين: نحوي من أهل الأندلس، له مصنفات منها: بيان كشف الألفاظ التي لا بد للفقهاء من معرفتها، والحدود النحوية، (ت860هـ) ينظر: الأعلام: للزركلي: 229/1.
5. تحقيقاً: إذا كان المستثنى منه مذكوراً نحو: قام القوم إلا زيد، وقوله تقديراً: إن كان غير مذكور نحو: ما قام إلا زيد، ينظر الحدود النحوية للأبندي 86، وشرح الحدود النحوية للأبندي، 108 وفيه قوله: الاستثناء بمعنى المستثنى.

6. هو: أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي، الفاسي، أبو العباس، زروق، فقيه مالكي صوفي من أهل فاس بالمغرب، تفقه في بلده، وقرأ بمصر والمدينة، له مصنفات منها: شرح مختصر خليل، النصيحة الكافية لمن خصه الله بالعافية، (ت 899هـ)، ينظر: الأعلام: للزركلي: 191/1، معجم المؤلفين: 155/1.
7. والمقصود من: بشرط الفائدة: أن نحو: جاء قوم إلا رجلاً إلا زيداً غير جائز لعدم الفائدة، ينظر شرح كتاب الحدود في النحو للفاكهي 241 ومخطوط رسالة زروق في الحدود النحوية، الصفحة العاشرة.
8. ينظر شرح كتاب الحدود في النحو للفاكهي 241.
9. هو: محمد بن أحمد السرميني، نحوي من آثاره: الحقائق النحوية، لم يعرف تاريخ وفاته، وقد قيل إنه كان حياً سنة (1212هـ)، ينظر: معجم المؤلفين: 263/8 .
10. مخطوط أرجوزة جزئية في الحقائق النحوية للسرميني، الصفحة الثالثة والثلاثون.
11. الصحاح، مادة ثى، 145/1.
12. اللسان، مادة ثى، 115 /14.
13. القاموس المحيط، باب الياء، فصل الثاء ، 1141
14. التعريفات 272، وذكر أقسام الاستثناء كذلك السرميني، ينظر أرجوزة جزئية في الحقائق النحوية، الصفحة الثالثة والثلاثون.
15. ينظر التوقيف على مهمات التعاريف 654.
16. الكليات 75.
17. اعتنى أكثر النحويين السابقين من بعد سيبويه بتعريف الاسم دون غيره من المصطلحات ولايكاد أحدهم يتركه من دون تعريف واحد، وتعددت الحدود النحوية للمصطلح الواحد حتى صار للاسم أكثر من سبعين حداً، يقول أبو البركات الأنباري (577هـ) وقد ذكر فيه النحويون حدوداً كثيرة تزيد على سبعين حداً لم يصح منهاحد، ينظر أسرار العربية للأنباري 33/1، تج: الدكتور: فخر الدين صالح قداره، دار الجبل، بيروت، ط1، 1995م، وينظر الرد على المنطقتين 36، ت: ابن تيمية، تج: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، دار الفكر اللبناني، بيروت، ط1، 1993م
18. نلاحظ أن الرماني يدخل في هذا التعريف الحرف، إذ يدل على معنى الحرف، ولكن ليس بذاته .
19. هو: علي بن عيسى بن علي بن عبد الله، أبو الحسن الرماني: باحث معتزلي مفسر. من كبار النحاة، أصله من سامراء، ومولده ووفاته ببغداد، سمع منه التنوخي والجوهري وهلال بن المحسن، وغيرهم، له نحو مئة مصنف، منها: الحدود في النحو، وشرح كتاب سيبويه، (384هـ)، ينظر: الأعلام: للزركلي: 317/4.
20. يحترز الرماني في تعريفه عن دخول الفعل بقوله: من غير اختصاص بزمان .
21. كتاب الحدود في النحو للرماني 67.

22. رسالة في الحدود النحوية المنسوبة للتلمساني 365.
23. الحدود النحوية للأبدي 55.
24. رسالة زروق في الحدود النحوية، الصفحة الرابعة، وشرح كتاب الحدود في النحو للفاكهي 92.
25. مخطوط أرجوزة جزئية في الحقائق النحوية للسرميني، الصفحة الثالثة.
26. الصحاح، مادة السمو، 510 ' .
27. اللسان، مادة سما، 397/14 .
28. المخصص، 215/5، ت: ابن سيده، تح: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي، ط1، 1969م اللسان. مادة سما .
29. ينظر القاموس المحيط، باب الواو، فصل السين، 1166 ،
30. التعريفات 37.
31. ينظر التوقيف على مهمات التعاريف 63.
32. ينظر الكليات 68.
33. كتاب الحدود في النحو للرماني 31.
34. الحدود النحوية للأبدي 86، وشرح الحدود النحوية للأبدي 109.
35. مخطوط رسالة زروق في الحدود النحوية، الصفحة الثانية عشر.
36. ينظر شرح كتاب الحدود في النحو للفاكهي 279.
37. الصحاح، مادة ضيف، 630 .
38. اللسان، مادة ضيف، 208 .
39. ينظر القاموس المحيط، باب الفاء، فصل الضاد، 747 .
40. التعريفات 45 .
41. التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي 70 .
42. ينظر الكليات 109 .
43. كتاب الحدود في النحو للرماني 67 .
44. ينظر مخطوط رسالة في الحدود النحوية للتلمساني 366 .
45. المراد بمقتضى العامل: أي ما جاء به من الأشياء لبيان ما يقتضيه العامل، احترز به عما جاء به منها لا لبيان مقتضى العامل، فإنه بناء، والعامل هو ما به يتقوم المعنى المقتضى للإعراب. أي ما به يتحصل ويوجد المعنى المقتضى له، فالعامل شيء، والمقتضى شيء آخر، فالعامل في قام زيد، هو قام، والمقتضى للإعراب: الفاعلية، وإنما يتحصل ويقوم بقام، ينظر الحدود النحوية للأبدي 61، و شرح الحدود النحوية للأبدي 70.

46. المراد بالحقيقة دال زيد، وميم يقوم، ومجازاً: مثل الأفعال الخمسة، أو الأمثلة الخمسة فإنها ليست آخر الكلمة، وكذا أننا عشر وأثنتا عشر، ينظر مخطوط رسالة زروق في الحدود النحوية، الصفحة السابعة، وشرح كتاب الحدود في النحو للفاكهي 159
47. ينظر المصدر السابق، الصفحة نفسها.
48. ينظر مخطوط أرجوزة جزئية في الحقائق النحوية للسرميني، الصفحة السادسة.
49. الصحاح 686 .
50. اللسان، مادة عرب، 587/1 .
51. تهذيب اللغة للأزهري 279/1 .
52. ينظر القاموس، باب الباء، فصل العين ، 105 .
53. التعريفات 47
54. ينظر التوقيف على مهمات التعاريف 75.
55. الفائدة كما في حد الرماني ليست من النحو، وقد تكون الفائدة حاصل الكلام المفيد أو الكلمة المفيدة، والفائدة في ذلك: ما يصار من ذلك إلى معنى مفيد دال على شيء بعينه . أو حال بعينها.
56. كتاب الحدود في النحو للرماني 69.
57. ينظر الحدود النحوية للأبدي 53.
58. أي الفائدة التامة التركيبية لا الناقصة، وينظر مخطوط رسالة زروق في الحدود النحوية. الصفحة الثالثة.
59. ينظر كتاب شرح الحدود في النحو للفاكهي 73، ومخطوط أرجوزة جزئية في الحقائق النحوية للسرميني، الصفحة الثالثة.
60. الصحاح ، مادة فيد ، 829 .
61. اللسان ، مادة فيد 340/3 .
62. ينظر القاموس 279 .
63. ينظر التوقيف على مهمات التعاريف 547.
64. ينظر الكليات 585 .
65. مصطلح البدل بصري يقابله عند الكوفيين: التكرير، الترجمة، والتبيين، ينظر المساعد على تسهيل الفوائد لابن عقيل 427/2.
66. كتاب الحدود في النحو للرماني 69.
67. رسالة في الحدود النحوية المنسوبة للتلمساني 371 .
68. قوله بلا واسطة: خرج المعطوف ببل في الإثبات، نحو: جاء زيد بل عمرو؛ لأنه وإن كان مقصوداً بالحكم، لكنه بواسطتها، ينظر الحدود النحوية للأبدي 81، وشرح الحدود النحوية للأبدي 151.

69. ينظر رسالة زروق في الحدود النحوية، الصفحة الحادية عشر، وشرح كتاب الحدود في النحو للفاكهي 261، ومخطوط أرجوزة جزئية في الحقائق النحوية للسرميني، الصفحة الثانية والأربعون.
70. الصحاح ، مادة بدل ، 79 .
71. ينظر اللسان ، مادة بدل 48/11 .
72. ينظر القاموس المحيط ، باب اللام، فصل الباء 868 .
73. التعريفات 62.
74. ينظر التوقيف على مهمات التعاريف 119 .
75. ينظر الكليات 192.
76. كتاب الحدود في النحو للرماني 67.
77. ينظر رسالة في الحدود النحوية المنسوبة للتلمساني 366.
78. المقصود به: أي الأمر المشابه للإعراب في كونه حركة ضم: كحيث، وكونه في آخر الكلمة، لا في أولها، ولا في حشوها .
79. والمراد بالحكاية، نحو: من زيد، ومن زيدا، ومن زيد، واتباعا: لما بعده، كقوله تعالى: "الحمد لله" الفاتحة 2، أو نقلاً: كقراءة ورش في قوله تعالى (ألم تعلم أن الله) البقرة 160، وتخلصا من سكونين نحو قوله تعالى: (من يشأ الله يضلله) الأنعام 39 وينظر الحدود النحوية للأبدي 62، وشرح الحدود النحوية للأبدي 72 .
80. ينظر رسالة زروق في الحدود النحوية، الصفحة السابعة، وشرح كتاب الحدود في النحو للفاكهي 161 وأرجوزة جزئية في الحقائق النحوية، الصفحة الرابعة عشر.
81. الصحاح ، مادة بنى 110.
82. ينظر اللسان مادة بنى 89/14.
83. ينظر القاموس المحيط ، باب الياء فصل الباء 1138 .
84. التعريفات ، 252.
85. ينظر التوقيف على مهمات التعاريف 145.
86. ينظر الكليات 200.
87. مخطوط رسالة في الحدود النحوية المنسوبة للتلمساني 368.
88. المقصود باتفاق اللفظ والمعنى: كالزيدين، والرجلين، والمقصود بالمعنى الموجب للتثنية هو: كالعمرين في تثنية أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، والقمرين في ثنية الشمس والقمر، وينظر الحدود النحوية للأبدي 70 وشرح الحدود النحوية للأبدي 85 .
89. أي ليس كمثل تثنية الكثير مثل قوله تعالى (ثم ارجع البصر كرتين) أي: كرات 287.

90. أي: للفرق بين نون التثنية وبين نون الجمع أو لالتقاء الساكنين، 107 ينظر مخطوط رسالة زروق في الحدود النحوية الصفحة الثالثة، وشرح كتاب الحدود في النحو للفاكهي 107 .
91. ينظر السابق.
92. الصحاح، مادة ثنى 146 .
93. ينظر اللسان، مادة ثنى 115/14 .
94. ينظر القاموس المحيط،، باب الباء، فصل الثاء 1141 .
95. الكليات 700.
96. المراد بكلمتين أي: جزئية مقصود به الدلالة على جزء معناه مثل: غلام زيد
97. كتاب الحدود في النحو للرماني 70، والمقصود بشدة الانعقاد: أي ألفاظ مسموعة مترتبة، فلا يرد نحو: يضرب، وضارب.
98. مخطوط رسالة زروق في الحدود النحوية، الصفحة الثالثة .
99. ينظر شرح كتاب الحدود في النحو للفاكهي 85، وأرجوزة جزئية في الحقائق النحوية للسرميني، الصفحة الثانية.
100. الصحاح، ركب 424.
101. ينظر اللسان، مادة ركب، 428/1 . والقاموس المحيط، باب الباء، فصل الراء 424 .
102. التعريفات 279.
103. ينظر التوقيف على مهمات التعاريف 649.
104. الكليات 699
105. ويسميه أبو حيان: التبين والتفسير والمميز والمبين والمفسر، ينظر ارتشاف الضرب 1621/4 تح: الدكتور رجب عثمان خليفة، مكتبة الخانجي، القاهرة 1998 م .
106. كتاب الحدود في النحو للرماني 69.
107. مخطوط رسالة في الحدود النحوية المنسوبة للتلمساني 369.
108. ففرق الأبدي بين الحال والتمييز: فالحال مفسرة لما انهم من الهيئات، والتمييز مفسرة لما انهم من الذوات، وفي هذا الحد قصور: لأن التمييز ليس منحصرًا في مفسر المهم من الذوات بل هو على نوعين:
- 1- ما يبين الإبهام فيهما، وهو ما دل على مقدار أو شبهه، فالأول منه: ما دل على مساحة نحو: ماله شبر أرض، أو وزن، أو كيل، أو عدد. والثاني مثل خاتم حديد 2
- 2- ما يبين إجمالاً في نسبة العامل إلى فاعله نحو: طاب زيدٌ نفساً، فإن نسبة طاب إلى زيد مجملة بينها التمييز، وإلى مفعول نحو: قوله تعالى: (وفجرنا الأرض عيوناً) القمر 12، فنسبة فجرنا إلى الأرض مجملة أيضاً، بينها التمييز، ينظر شرح الحدود النحوية للأبدي 107.
109. الحدود النحوية للأبدي 84.

110. ينظر مخطوط رسالة زروق في الحدود النحوية، الصفحة العاشرة، فخرج بقوله الاسم النكرة: المعرفة: كزيد حسن وجهه، فظاهره التعريف حكم بتنكيره معنى، وبالفضلة: العمدة: كزيد قائم .
111. ينظر شرح كتاب الحدود في النحو للفاكهي 238.
112. ينظر مخطوط أرجوزة جزئية في الحقائق النحوية، الصفحة الثانية والثلاثون.
113. الصحاح،، مادة ميز 1011 .
114. ينظر اللسان، مادة ميز 412/5.
115. ينظر القاموس المحيط، باب الزاي، فصل الميم 473 .
116. التعريفات 92.
117. ينظر التوقيف على مهمات التعاريف 206.
118. الكليات 214 .
119. معناها: لا يضاف إليها الاسم: لأنها مؤذنة بتمام الاسم بدون المضاف إليه.
120. الحدود النحوية للأبدي 60، وشرح الحدود النحوية للأبدي 68.
121. ينظر مخطوط رسالة زروق في الحدود في النحوية، الصفحة الثانية عشر.
122. ينظر كتاب شرح الحدود في النحو للفاكهي 281، وخرج بقوله: لا خطأً، سائر النونات المزيدة ساكنة، أو غيرها، لثبوتها خطأً.
123. ينظر مخطوط أرجوزة جزئية في الحقائق النحوية، الصفحة التاسعة.
124. الصحاح، مادة نون 1080.
125. ينظر اللسان، مادة نون 427/13.
126. ينظر التعريفات 94.
127. ينظر التوقيف على مهمات التعاريف 211 .
128. ينظر الكليات 243.
129. مخطوط رسالة في الحدود النحوية المنسوبة للتلمساني 370.
130. المراد به هو: المحقق لمفهومه ومدلوله في أذن السامع، كقولك: جاء زيد زيد
131. الحدود النحوية للأبدي 80، وينظر شرح الحدود النحوية للأبدي 100، وورد مصطلح التوكيد اللفظي عند الزمخشري باسم التوكيد الصريح، والمعنوي باسم التوكيد غير الصريح.
132. والمراد بالنسبة: بأن يرفع توهم الإسناد إلى غير المتبوع مثل: جاء زيد نفسه
133. لمقصود بالشمول: بأن يرفع توهم إرادة الخصوص فيما ظاهرة العموم مثل: جاء القوم كلهم .
134. قولك: أنت بالخير حقيق حقيق، وينظر شرح كتاب الحدود في النحو للفاكهي 259، ومخطوط رسالة زروق في الحدود النحوية، الصفحة الحادية عشرة.
135. ينظر شرح كتاب الحدود في النحو للفاكهي 259.
136. ينظر مخطوط أرجوزة جزئية في الحقائق النحوية للسرميني، الصفحة الثانية والأربعون

137. الصحاح، مادة أكد47 .
138. ينظر اللسان، مادة أكد3/74 .
139. ينظر القاموس المحيط، باب الدال، فصل الهمزة 241.
140. ينظر التعريفات 71.
141. ينظر التوقيف على مهمات التعاريف 156

قائمة المصادر والمراجع:

- 1) ارتشاف الضرب ، تأليف : أبي حيان ، تحقيق : رجب عثمان خليفة ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، 1998م
- 2) التعريفات ، تأليف : الجرجاني ، تحقيق : إبراهيم الأبياري ، الكتاب العربي ، بيروت ، 2 ، 1423م
- 3) تهذيب اللغة ، تأليف : الأزهرى .
- 4) التوقيف على مهمات التعاريف ، تأليف : المناوي ، تحقيق : محمد رضوان الحداية ، دار الفكر ، بيروت ، ط1 ، 2002م
- 5) الحدود النحوية ، تأليف: الأبيدي ، تحقيق الدكتور : خالد فهيم إبراهيم ، مكتبة الآداب ، جامعة المنوفية ، 2008م .
- 6) رسالة في الحدود النحوية المنسوبة للتملساني ، تحقيق : إبراهيم بن سليمان البعبيبي الجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة ، عالم المخطوطات والنوادر ، ع ج ، مج7 ، رجب ، والنوادر ع1مج 7 رجب ذي الحجة 1423هـ ، سبتمبر 2002م ، فبراير 2003م .
- 7) شرح الحدود النحوية ، تأليف : أبي القاسم المالكي ، تحقيق : الدكتور خالد فهيم إبراهيم ، مكتبة الآداب ، جامعة المنوفية ، 2008م
- 8) شرح كتاب الحدود في النحو، تأليف : الفاكهي ، تحقيق : الدكتور المتولي رمضان ، مكتبة وهبة الزحيلي ، 1988م .
- 9) الصحاح ، تأليف : الجوهري ، اعتنى به : خليل مأمون شيحة ، دار المعرفة ، ط4 ، 2012م .
- 10) القاموس المحيط ، تأليف : الفيروز آبادي ، تحقيق : الشيخ محمد البقاعي ، دار الفكر ، 2010م .
- 11) كتاب الحدود في النحو ، تأليف : الرماني ، تحقيق : إبراهيم السامرائي ، دار الفكر ، عمان ، 1984م .
- 12) الكليات ، تأليف : الكفوي ، تحقيق: عدنان درويش ، وآخرون ، مؤسسة الرسالة ، ط2 ، 2010م .
- 13) اللسان ، تأليف : ابن منظور ، دار صادر بيروت .
- 14) المخصص ، تأليف : ابن سيده ، تحقيق : خليل إبراهيم جفال ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، 1996م .

المخطوطات:

- 1) أرجوزة جزئية في الحقائق النحوية للسرميني . مخطوط نسخة في دار الكتب المصرية برقم 1003.

مجلة الجامعة

(2) رسالة زروق في الحدود النحوية ، مخطوط في مجمع البحوث الإسلامية ، الإدارة المركزية بمكتبة الأزهر رقم عام 54456، ورقم خاص 3944.

استنطاق النص وسقوط القناع

(قراءة نصية نفسية في نص شوال التمر لـ / أحمد يوسف

عقيله)

د. إيناس رمضان الشتيوي

ملخص البحث:

اشتغلنا في هذا البحث من منطلق تلك العلاقة الحميمة التي تربط النص بالنص. نعم، فالنص ما هو إلا صور نفسية أدبية تشكلت من لحظة المكاشفة الشعريّة التي تخضع لها الذات الناصّة نتيجة الضغوطات النفسية المتكررة التي تتعرض لها، فما يكون أمامها سوى تزواج الورق الأبيض بالقلم الأسود، ليرسم أبعادها النفسية بحروفٍ تتكئ على الإيحاء و التأويل و التلويع من بعيد. وقد التمسنا ذاك التواري و التخفي الخجول وراء رموز لها القدرة على التلون و تجسيد ما تطمح تلك الذات الناصّة لإفراغه عند (أحمد يوسف عقيلة)، و هو يتطرق لموضوع يمتزج فيه الشخصي بالعام، و تتحدّث فيه المشاعر بصمتٍ صارخ لم يستطع أن يجد للخارج سبيلاً، إلا من خلال (شوال التمر)، ذاك الكمّ المتكسد على اسمراره، و الملتصق بنفسه، و لم نجد نحن سبيلاً للولوج داخل النص و استنطاقه إلا من خلال إتباع منهج شارل مورون (النفسية النصية)؛ و ذلك لكونه قائماً على مبدأ التنقل بين النص والنص، جاعلين من النص دليلنا اليتيم نحو ذات النص و استنطاقها، دون أن نحيل النص إلى مريض نفسي، أو نجعل من النص وثيقة جنونه.

وقد قامت هذه الدراسة على نقطتين رئيسيتين هما: بوح العنوان همساً / النص و النص المتواري، و توصلنا من خلال الاشتغال عليهما إلى عدد من النتائج أهمها:

- _ مكّنتنا إخضاع النص للاستنطاق من خلال رمزيته إلى خلق جسرين مشاعر الذات العقلية و طموحها/ الجسد المتحرر من الاهمال، و بين واقعها المرفوض/ الرّوح التابعة للرّجل.
- _ الذات العقلية لم تكن تسرد بقدر ما كانت تشكو و تبوح و تلفظ رغباتها و تطلعاتها بمرارة الإخفاق.

_ اختزلت الذات العقيليّة النَّصّ في مجموعة من التلميحات و الصّور المتضادة، التي تتصارع داخل النَّصّ، مولدة بؤرة دلاليّة عميقة تستشف الخلفيات النَّفسية الخاصة بالذّات المتوارية خلف السّطور.

_ كان لشوال التمر ثقلٌ نفسيّ تمثّل في جمعه المتناسق بين الحلاوة/ الحبّ و الرّغبة، و الحجم الزّائد/ النّفور و الرّفص، و استطاع بذلك أن يحفر في الأعماق_ أعماق الذّات العقيليّة_ التي صارت منطلقه و مرجعه.

Summary of the Research:

In this research we have talked about the intimate relationship between the text and the author. What the text meant to be, the text is only psychological literary images formed from the moment of poetic revealing that the author has been dominated by because of psychological stress .so, the result will be mating the white paper and black pen, to draw the psychological dimensions by letters to recite the inspiration and interpretation. We have seen that concealment through the use of symbols that have the ability to colorize and create what was (Ahmed Yousef Akila) inspire to when he was dealing with a subject in which his personal experience has combined with public one, and when the emotions speak in a stark silence that could not find a way out, except through (Shawwal Al.tamr), that amount accumulating on its color, and attached to himself , And we did not find a way to enter into the text and its adoption only through the approach of Charles Moron (psychological script); and that it is based on the principle of mobility between text and the author, making the text our only guide to the author' soul without turning the author to psychological patient, or make the text to document madness.

The study was based on two main points: address the title in whisper / text and the hidden text, and we reached through the work on them to a number of results, the most important of which:

_The text can be subject to questioning through its symbolism to create a bridge between the feelings of the mental self and its ambition / body free from neglect, and between the rejected reality / spirit of man.

_ The mental mind did not narrate as much as she complained and expressed and uttered desires and aspirations bitterly failure.

_ The textual self reduced the text in a series of hints and contrasting images, which wrestle within the text, generating a deep epic focus to detect the psychological backgrounds of the particular hidden behind the lines.

_ Shawwal Al.tamr has a psychological power represented in the harmonious collection between the sweetness / love and desire, and the size of excess / aversion and rejection, and was able to dig deep in the depths of the mental self _ which has become a starting point and its reference.

1. المقدمة:

إنَّ كلَّ نصٍّ أدبيٍّ مبدعٍ لا بد أن يخضع للاستنطاق مرّات عدّة و من زوايا مختلفة، إذ أنّه _ أي النَّصّ _ يحملُ في طياته الكثير والكثير من الأمور المختلفة التي أعطته القدرة على أن يكون جسداً نابضاً متجدّداً يضحك و يبكي، يصمت و يتحدث، يتماسك و ينهار، يضطرب و يتزن نفسياً، كيف لا و هو الابن الشرعي لتلك التقلبات النَّفسية التي تقصف الدّات النَّاصّة من الحين إلى الآخر، فتُحيلها إلى صورٍ حيّةٍ على ورقٍ تشدّنا كي نهتم لأمرها، ثم لنستنطقها غير مكتفيين بما قالت صراحة ، فنصبح نهمين مثلها عندما راود بياضها النَّاصع الدّات النَّاصّة و هي تتألم تحت وطأة شيء ما داخلها يلحّ على الخروج، فتمكّنت من أن تلج إلى أعماقها و تمتصّ ألامها و أفراحها كي تكتسب الحيوية و الحياة.

نعم، فالنّصّ ما هو إلا صورٍ نفسيةٍ أدبيةٍ تشكّلت من لحظة المكاشفة الشعريّة التي تخضع لها الدّات النَّاصّة نتيجة الضُّغوطات النَّفسية المتكررة التي تتعرّض لها، فما يكون أمامها سوى تزاوج الورق الأبيض بالقلم الأسود ليرسم أبعادها النفسية بحروفٍ تتكّيء على الإيحاء و التأويل و التلويح من بعيد.

فالاعتماد على الإيحاء يمنح الدّات النَّاصّة بعض الخصوصية التي تُعطيها القدرة على الشُّعور بالأمن النفسي و الهدوء الدّاخلي، إذ ليس من السّهل عليها أن تصبّ أوجاعها و

مواقفها النَّفسية صراحة على الورق؛ لأنَّ ذلك لن يُحقق لها الاتزان و السَّكون النَّفسي الذي تسعى خلفه , بل على العكس تمامًا سيزيد من اضطرابها و ضعفها الداخلي و انهيارها.

وتعتمد القدرة على البوح إيجاباً على مدى مقدرة الذات النَّاصئة على التعاطي مع الرَّمز و تكثيفه من خلال ما تُغذيه به من أحاسيس و مشاعر منفردة لا يشاركه فيها أحد, مشاعر تعطي للفظ / الرَّمز جناحين يُحلق بهما بعيداً و لا يحطَّ مهما أرهقه الاستنطاق وفق منهج تُفتح به كلَّ أبواب النَّص السَّرية, فننفتح له و نفتح له و إليه كلَّ قنوات التواصل الفاعلة⁽¹⁾.

ويمكننا أن نلتمس ذاك التواري و التخفي الخجول وراء رموز لها القدرة على التلون و تجسيد ما تطمح تلك الذات النَّاصئة لإفراغه عند (أحمد يوسف عقيلة)⁽²⁾, و هو يتطرق لموضوع يمتزج فيه الشَّخصي بالعام, تتحدث به المشاعر بصمتٍ صاخ لم يستطع أن يجد للخارج سببلاً إلا من خلال (شوال التمر)⁽³⁾, ذاك الكم المتكدس على اسمراره, و الملتصق بنفسه, حيث لا مناص من المراوحة بين النَّص و الذات النَّاصئة كي نجد إليه طريقاً يُمكننا من استنطاقه و الحصول على ذلك المقصد الأدبي الذي غطاه التمر/ الرَّمز, وهذه المراوحة قائمة على منهج أسهم بشكلٍ كبيرٍ في حثِّ النَّص على الحديث المتواصل.

2. المنهجية:

ولكي نتمكن من تخطي تلك الصُّور الشُّعورية المباشرة التي يقوم عليها النَّص بشكلٍ علني لا يحتاج إلى تأويل أو تفتيش علينا أن نختار المنهج المناسب الذي يربط النَّص بالذَّات النَّاصئة مبتعدين بذلك عن الدَّعوة إلى (موت المؤلف), فنحن لا يمكننا أن ندعي موت المؤلف/ الذات النَّاصئة؛ كونه موجوداً وبقوة داخل تلك الدَّفقات النَّفسية التي خلقت النَّص. فالنَّص يستمد نبضه واستمراره من خلال الحاضنة الرَّئيسة لذاك النَّبض و المتمثلة في الذات النَّاصئة؛ لذا فلا يمكننا اختراق النَّص و الغوص فيه و إخضاعه للتأويل دون التجول بينه و بين الذَّات.

وذلك يتحقق بإتباع المنهج (النَّفسي النَّصي) الذي ابتدعه (شارول مورون) وأقامه على أربع مراحل هي⁽⁴⁾:

1. المطابقات التي تسمح ببناء العمل الأدبي حول شبكات من التدايعات.
2. التشكيلات التصويرية و المواقف الدَّرامية المرتبطة بالإنتاج الوهبي.
3. الأسطورة الشَّخصية التي ترمز إلى الشخصية اللاواعية و تاريخها.
4. معطيات السَّيرة الذاتية التي تُساعد على التحقق من التأويل, لكنَّها لا تأخذ أهميتها ومعناها إلا من خلال قراءة النَّصوص. فالبحث يتم من خلال حركة ذهاب و إياب مستمرة بين هذه المراحل الأربع.

3. الإشكالية:

تختزل الإشكالية في هذا العمل في سؤالٍ يتيمٍ مفاده:

س1 هل تمكّنت الذات النّاصة من خلق نقطة التّقاء تنبض بالحريّة بين الخارج / شوال التمر/ الجسد المهمل و الدّاخل/ العلو / الرّوح التابعة, بعد أن منحت شوال التمر/ الجسد شيئًا من التمرد أسهم في إعطائه بعض التّجدد و التّغير كمحاولة للتخلص من قيد الإهمال المتراكم؟

4. التحليل:

لقد قامت الذات النّاصة بخلق نصًّا أدبيًّا قائمًا على حالةٍ من الصّراع الدّاخلِي جسّد فكرةً ومشاعر واتجاهات ومدركات وتقييم هذه الذات النّاصة لنفسها, والصّورة التي هي عليها, وما تتسم به من صفاتٍ وقدراتٍ عقليةٍ وجسميّةٍ وانفعاليةٍ باعتبارها " مجموعة من العمليات السيكولوجية النّفسية التي تحكم السّلوک" (5). فهي_ أي الذات النّاصة_ لا تبدو كإنسانٍ صغيرٍ بداخل النّص أو شخص داخل صور شعوريّة تنبض, بل هي تشير إلى موضوع العمليات النّفسية.

تلك العمليات التي لا بد أن تُفرز لنا حالة من الغليان الدّاخلِي, كلّ شيء فيه يسعى نحو الخلاص, نحو حرية الانتهاء والتلاشي, لتمدّ الذات النّاصة بالوحدة والتوازن والثبات والحدّ من سيطرة الاضطرابات النّفسية, والتقليل من سيادة الصّراعات اللاشعوريّة داخلها. إذ أنّ استمرار صراع هذه الذات النّاصة ينعكس في صورها المتداعية, فيبدو في تلك الثنائيات المتعارضة والمتناقضة في آنٍ واحدٍ التي أنجبت العنوان (شوال التمر), فالشوال/ كثرة مفرطة تدعو إلى التّفور والاشمئزاز النّفسي, تمر/ معجون حلو المذاق يبتّ الدّف في الدّاخل, والتي تعمل على إضافة أجواء الحركة والحيوية إلى جوهر النّص, كما أنّها تمنحه القدرة على التجديد التلقائي بما يمنحنا ذلك التّراء الصّوري الذي يستوعب جميع المستويات الدّاخلية والخارجية, ويجعله في حالةٍ دائمةٍ من التّجدد والتنامي والتوالد, كما يكسبه الحيوية والقدرة على إنتاج المعنى باستمرار, ودائمًا ما تشتبك في العمق تلك الإيقاعات التي تعكس ذلك الصّراع الذي يخفّ ويرتفع (6), فينطلق الخفي معلنًا البوح بقوله (7):

1

_ ماذا أفعل بشوالٍ من التمر؟

_ أ هكذا تستقبل هديتي؟

_ لم أقصد .

مجلة الجامعة

_ كانوا أيام القوافل يستغرقون شهوياً كاملة للحصول على حفنة تمر من (سيوّة).. فاحمد ربك أنّ التمر في هذه الأيام يأتيك من غير مراسيل.

_ إنك تعلم بأنني أحبُّ التمر كثيراً... لكنني قصدتُ أنّ الكمية كبيرة.

_ هذا يكفيك لسنةٍ كاملة.. ولا تنس أنّ الشتاء على الأبواب.. فالتمر هو أفضل ما يؤكل في الليالي الباردة.. وهذا ليس تمر عادي.. إنّه معجون.. ولا يُمكنك أن تجد فيه نواةً واحدة.

_ صدقت.. لا شيء يبعث على الدّفء أكثر من التمر.

2

_ كان ينظر إلى الشّوال المتكئ على الجدار..

_ توقّف السّيء أكثر مما ينبغي .. يُشعرك بعدم الرغبة فيه ..

_ أخذ يحكُّ رأسه...

_ ماذا يُمكن للمرء أن يفعل بشوالٍ من التمر؟

_ أحضر حصيرة ناعمة... طرحها على أرضية الغرفة... ثم أفرغ فوقها الشوال.

_ لدينا هَرَم من التمر.

_ ابتعد عن الكومة قليلاً..أخذ يتطلّع إليها مُتأملاً.. ابتسم.. ثم شرع يُشكّل الكتلة.. يأخذ من الأسفل ويضع في الأطراف.. يقطع من الأمام ويلصق من الخلف.. يدور حولها.. ينزع قطعة من الوسط ويجعلها في الأسفل.. يدور.. يدور.. حتى حلول المساء.

_ أشعل المصباح.. ألقى نظرةً فاحصة على مخلوقته.

_ أنت في حاجةٍ إلى شيءٍ من البروز عند الصّدر.. فأنا لا أحبُّ التّهدين الممسوحين.. كما أنّي لا أطيق خصرًا كجدع البُلُوطة.

_ أخذ من الخصر إلى الصّدر.

_ لا بأس.. لكنّ السّاقين في حاجةٍ إلى شيءٍ من الاستدارة .. ليس أمامنا سوى المؤخّرة لناخذ منها.. فالخلفيات المكتنّزة تُفسد التناسق.

_ دار حولها دورةً أخيرة..

_ مُدهش.. كما أريد.. كما أشتهي.. جسد يجمع بين اللّمعان والحلاوة..إنّها رِيّة التمر.. رِيّة الجمال.. فينوس.. لا .. فينوس خُلقت من زبد البحر.. لا شك أنّها مالحة.. أمّا آلهي هذه فهي تقطر حلاوة .. أشعر بسعادةٍ مُخيفةٍ.. في بعض الأحيان يجتاحني إحساس بالسعادة إلى درجة الخوف!

أحسّ بالحرارة تشتعل في جسده..أتّجه نحو النافذة..

_ أنا عبدتُك يا مولاي.. ولستُ رَتبتك.

استدار فجأة.. اتسعت عيناه من الخوف و الدهشة.. الجمال.. اللمعان.. التوتري.. الغنّج.. السّحر الجاذب.. نظر إلى الأسفل.. إلى القدمين الصغيرين فوق الحصى.. صعد نظره ببطء.. يتملى الجسد البضّ.

_ مولاي.

أتّجه نحوها.. ضمّتها.. احتواها.. أحسّ بأنّها تذوب بين ذراعيه.. بدأت يداها تدرعان كلّ مساحات جسدها.. تجوبان تلك التخوم العذراء.. استغرقتة دهشة الاكتشاف.

3

..أفاق..أخذ ينظر إليها عن بُعد..

قالت: وهي تلفُ شعرها حول عنقها:

_ لقد أرهقتني يا مولاي.

_ كُفّي عن ترديد هذه الكلمة.

_ هل أقول لك: يا سيدي؟

_ أنا أكره هذه النّعمة.. أنا لستُ مولك.. فلما تحشرين العبودية في أمر كهذا؟

انحنى:

_ لا حيلة لي..ألستُ صنيعةً يدك؟ صنيعةً مزاجك الخاص؟

_ قلتُ لك لا أحبُّ هذه اللّهجة.. إنّي مخلوقة من التمر.. فوق.. في قمة النّخلة.. بعيدًا عن التراب.. فكان يجب أن تكوني شامخة كشموخ النّخلة.

ابتسمت.. صمّقت:

_ إنك تُجيد الخطابة يا مولاي!

_ لبتك بقيت تمرًا كما كنت.

_ لماذا؟

_ التمر يجمع حسنتين.. لا تجتمعان في غيره.. الحلاوة.. والصمت!

_ عليك أن تتحلّى بصبر شهريار.. فقد احتمل ثرثرة امرأة ألف ليلةٍ وليلة.

_ لا تُسبّي الأشياء بغير أسمائها.. شهرزاد لم تكن تُثرثر.. إنها المرأة الوحيدة التي استطاعت أن تُعيد الثقة و التوازن لنفس شهريار.. كوني مثلها و سأنصت لك بكلّ جوارحي حتى يدركنا الصّباح .

_ استدار ناحية الباب..

_ إلى أين ؟

_ لا شأن لك.

_ إلى من تتركي؟

_ صرخ :

سئمتُ ثرثرتك.. من تظنّين نفسك..؟ لم يتغيّر فيك شيء.. حتى الفراشة نسيت أنّها كانت دودة .. حطّمت شرنقتهما.. وحلّقت.. أنتِ لم تتخلّصي من عُقدة الشّوال.. لازلتي مُجرّد شّوال من التمر.. شيء يبعث على اليّفء في الليالي الباردة.. لكنني الآن أشعر بحرارة خانقة.

قال ذلك.. وخرج.. صافقًا الباب وراءه).

وقبل الخوض في النّص جبرتنا الحالة النفسيّة النّصية التي جمعت بين الشّوال بكلّ إحياءاته المباشرة و اللا مباشرة، وبين التّمربمدلولاته المتنوعة أن نقف عند العنوان وما يملك من قدرة على الجاذبية جعلته يضيف إلى النّص قيمة فنية نفسيّة إيحائية تكتمل عناصرها _أي القيمة الفنية _ في النّص.

1.4_ بوح العنوان همسًا:

لا يمكننا أن نتجاهل جاذبية العنوان (شّوال تمر/ حجم و لون و طعم) بما يحمل من وقع عميق في النّفس، وبقدر ما يفتح على الدّوال، ويُقرّب التصور الدّاخلي لتتمظهر الصّلات الدّلالية التي تربطه بالنّص الدّاخلي⁽⁸⁾، الذي منحه القدرة على البوح همسًا، وتقديم

محاورات خفيفة مع خصوصية السؤال التي تركز عليها النص، الأمر الذي جعله _ أي العنوان _ بمثابة الجسر السري الذي لا يطفو إلى السطح إلا بعد ظهور تلك التعويذة السحرية التي طرحها النص (التضاريس الخاصة/ الجسد)، فيوصل هذا الجسر بين تصريح و تلميح يستدعي كل منهما الآخر بطريقته الخاصة، في صورٍ قتاليةٍ تُهاجم فيها الذات الناصة نفسها، هجوم قائم على التناقض بين الوعي واللاوعي، بإعتبار " أن اللاوعي حالة من معطيات الوعي، صائرة بتكيفه، متحورة بأشكاله"⁽⁹⁾ حاضر في غيابه.

أيضاً معيء العنوان في صورة جملة اسمية، يعكس رغبة داخلية في التجدد واستمرار الحدث⁽¹⁰⁾، إذ أن في الحركة تكمن راحة الذات الناصة بعد أن ملّت الكبت والتجاهل، فكان تفتح الصور الشعورية كل واحدة من السابفة لها تجسيداً دقيقاً لحركة الذات الناصة نحو أعماقها وتمزدها على صمتها ورفضها لما هو موجود، لذا نلاحظ أن العنوان مزج بين النص والنص الموازي/ الخفي، من خلال قدرة السؤال/ الجسد على الاستيعاب والتحميل، خاصة وأن رفيقه الثقيل تمر/ روح، ينمو عالياً شامخاً ويظل كذلك حتى بعد أن سكن السؤال داخل ذات اجتاحها الصبراع النفسي منذ الوهلة الأولى التي قررت فيها أن تتعرض لذلك المخزون الداخلي وتتمرد على كبتها الذي يمثل نقطة عازلة داخلها.

وإذا بالكلمة تجرّ الثأنية لتصبح أداة تنفيس تُحاكي مزيجاً معقداً من الشعور واللاشعور، لتصنع لنا نصاً تتداخل فيه المقاصد وتتمرد فيه الرغبات والأحاسيس وتتحد فيه الصور الشعورية، وتتداعى فيه الاعترافات صراحةً و ضمناً.

2.4_ النص و النص المتواري :

بدأ النص بالاستفهام المنبثق من حوار قائم بين الذات العقلية _ إن جاز التعبير _ ونفسها، كون الانشطار الذاتي خلق من حدة الضغط النفسي الذي يُمارسه الاستفهام الذي انبثق من صراعٍ داخلي أحدثته هذه الذات العقلية عندما شرعت في نبش أغوارها، ودخلت في حالةٍ من الحيرة والتخبط وهي أمام هذا الكم الهائل من التمر المعجون/ المشاعر المتضاربة المتداخلة (إنك تعلم يأتي أحب التمر كثيراً.. لكنني قصدت أن الكمية كبيرة.. كان ينظر للسؤال المتكيء على الجدار).

وخلق مثل هذا الجو الغامض يُعطي للنص أبعاداً متداخلة، تجعل القادم أكثر غرابة وإبهاماً؛ لأن الإجابة غير متوقعة، كون الذات العقلية كابتت من أجل أن تخفي نفسها التي تقلقها الحيرة والرغبة، وأخفت مُرادها خلف التمر المعجون وتماهت معه تماهياً إسقاطياً⁽¹¹⁾) وهذا ليس تمرًا عاديًا.. إنه معجون.. ولا يمكنك أن تجد فيه نواة واحدة). هذه الفاكهة الصّحية، اللذيذة، المتنوعة الأشكال والألوان، وما تحوي من رموز ودلالات مختلفة أهمها

الحلاوة، والشّموخ، والعلو، والتفرد، والحُضور واللّمعان. فما قصة شوال التّمر هذا ؟ وكيف تمكّن من ارباك الدّات العقليّة ؟

لقد تزاج التمر داخل مخيلة هذه الدّات العقليّة، وأنجب لنا دلالات لا يمكن أن يُجسدها شيئاً سوى هذا المعجون الأسود، الذي لن يُخزّن للشّواء، ولن يُقسّم على الأهل والجيران، رغم حيرتها_ أي الدّات العقليّة_ فيما ستفعل بهذه الهدية التي تعمّدت ذكر مصدرها؛ لتبدو كشيء يُقدّم للجميع وليس لها وحدها.

وكأنّ الدّات العقليّة هنا تريد أن تُهيئنا للحدث القادم، الذي يحوي مرحلة التنفيس الدّاتي التي تمرّ بها، فهي في حضرة هدية تبدو أنّها من حقّها ولا بد أن تُقدّم لها يومًا.. فما فحوى الهدية؟

من هنا يبدأ النّص في التفتح، إذ أنّ البنيات الدّلالية الضّمنية تفضح عُرى الدّات العقليّة ومعاناتها النّفسيّة أمام هذا الشّوال، فنُشرع في صبّ مكنوناتها الدّاخلية، جاعلةً من الخيال وسيلتها للغوص عميقًا لتجسّد الصّراع النّفسي الذي يسكنها حرفًا، فتقدم لنا شيئًا مختلفًا، شيء تحبّه وتخشاه، (إنك تعلم بأنّي أحبّ التمر كثيرًا..)، إذّا هي تحبّ التّمر الذي هو رمز للقادم، لكتّها تنفر من حجمه الكبير، (كان ينظر للشّوال المتكّيء على الجدار.. / توفر الشيء أكثر مما ينبغي.. يُشعرك بعدم الرغبة فيه..).

إنّ الحيرة الدّاخلية والاهتزاز النّفسي هما سيدا الموقف في هذا المشهد الذي يُصوّر لنا وصراحة تطاحن داخلي طرفاه هما حبّ التّمر وكره الكمية (الشّوال)، وهذا ما يجعلها تفقد رغبتها وشهوتها اتجاه التّمر، وليس أمامها إلّا أن تُعالج الأمر، أن تفعل شيئًا لكي تتمكن من التعاطي مع هذا الكدس المتكّيء على الحائط، فمثل هذه الهدية لا ترد خاصة بالشّواء، (فالتمر أفضل ما يؤكل في اللّيالي الباردة.. وهذا ليس تمرًا عاديًا.. إنّه معجون.. ولا يمكنك أن تجد فيه نواة واحدة).

بدأ الصّراع يتزايد من خلال حالة التناقض التي سيطرت على الدّات العقليّة وهي تتأمل جبل صغير من التّمر المعجون فوق بعضه، لذيد هو لكنّه كثير. وكيف لا يكون لذيد وهو الملاذ الوحيد لمقاومة ذاك البرد الدّاخلي الذي يستحوذ عليهما، وهو المعجون الرّطب الذي لا يشوبه شيئاً سوى أنّه شوال، فالحجم كلمة السّر التي ستجذب لنا النّص الموازي الذي جعل من شوال التّمر المعجون حجّابًا يتوارى خلفه. هذا الحجم الذي يجعل الهدية أقل جاذبية وجمال وقبول، وعلى الدّات العقليّة أن تتصرف، لتُحيل ذاك الشّوال المتكّيء على الجدار إلى شيء يُشبعها نفسيًا وجسديًا، لا بد أن تسمح للمدفون بالخروج لتُخرج من حالة الحيرة مادام الشّعور بالحبّ يسبق النّفور (إنك تعلم بأنّي أحبّ التمر كثيرًا.. / توفر الشيء أكثر مما ينبغي.. يُشعرك بعدم الرغبة فيه)، لا بد من إيجاد طريقة لاحتواء دفقة قادمة من اللاشعور، لم تعد

الذات العقلية قادرة على كبتها، بعد أن حرّكها الصّراع وأثارها بشكلٍ كبيرٍ ودفعها نحو السّطح، فكان الإفصاح رمزاً هو الحلّ (أخذ يحكُّ رأسه...)، في هذه الصّورة التي أعلنت صراحةً أنّ التوتّر في هذا النّص هو أساساً دينامياً لوحده، فقد أسهم في تحديد الطريق⁽¹²⁾ التي انتهجتها الذات العقلية وهي تتفنّن في صقل ذاك المخزون الشّعوري المتدفق، و سنرى العبث الخلاق بشوَال التّمر المتكيء على الحائط، الأمر الذي سيضعنا أمام نابض، نُحث بحبٍّ ودقّة من قبل الذات المتلهفة للقادم (أحضر حصيرة ناعمة... طرحها على أرضية الغرفة... ثم أفرغ فوقها الشوَال.../... إنّه هرم من التمر! ابتعد عن الكومة قليلاً...أخذ يتطلع إليها متأملاً... ابتسم..).

ها قد بدأ النّص المتواري في الظهور من خلال التجسيم الذي سيبلور لنا ذاك التمرّد الذي نسبته الذات العقلية إلى غيرها/ الشّوَال الرّمز، فقد ابتسم بعد أن كان يحكُّ رأسه، وهذا دليل على أنّها _ أي الذات العقلية _ في حالٍ أفضل، وأنّها تتجه نحو الحلّ. الحلّ الذي ارتبط بتلك العناية الواضحة بالتّمر، والرّفق به، ومحاولة جعله أكثر طراوةً وتماسكاً، من خلال صبّه على الحصيرة الناعمة، ولا بدّ أن تكون ناعمة، أو ليس معجوناً ورطباً هذا الشّوَال؟

تبدأ عملية البوح عملاً تجسّد في الصّقل، وظهور المعالم، ليسقط التّمر وتطفو رمزيته المحصورة هنا في المرأة التي كانت في هيئة شوال من حيث الامتلاء الرّائد والثقل والإهمال، وها هي تستجيب لثورة الذات العقلية التي تدعوها لها، وتنسلخ من قالبها القديم، فتخلق من ذاك الشّوَال، الذي يحوى حلاوة تُفسدها العشوائية وانعدام التناسق، ففي أعلى الشّوَال/ الجسد ينقص التّمر وفي أسفله يزيد؛ لذا أفرغه كلّهُ على الحصيرة لإعادة ترتيبه (ثم شرع يشكّل الكتلة.. يأخذ من الأسفل ويضع في الأطراف... ثم يقطع من الأمام ويلصق من الخلف.. يدور حولها، ينزع قطعة من الوسط ويجعلها في الأسفل.. يدور.. يدور.. حتى حلول المساء ../ أشعل المصباح.. وألقى نظرة فاحصة على مخلوقته../ إنك في حاجة إلى شيء من البروز عند الصّدر.. فأنا لا أحبُّ التّهدين المسوحين.. كما أنّي لا أطيق خصرًا كجدع البلوطة).

لقد حاولت الذات العقلية التّخفي، وحرصت على إخفاء مبتغائها النّفسي خلف كتلة التّمر، ولكن ما أن صبت الكتلة وبدأت تُلامسها بتفكيرها ثم بأصابعها، حتى بدأ التجسيد وظهرت المرأة، فسقط القناع، وتراجع الرّمز. فقد كان لحضورها اللافت قدرة على ابتلاع كلّ ما يخفيها وهذا يعكس عجز الذات العقلية على الاستمرار في الكبت والمراوغة، لينعكس بذلك الحال وتبدأ هذه الذات في الانحدار نحو الهدوء و الاستمتاع النّفسي، إذ أنّ تلك الكتلة/ الجسد الممتليء المهمل التي بعثت في النّفس التّأفف وموت الرّغبة انقلبت لتجسّد رغبة جامعة أيقظتها الهدية/ التّمر/ المرأة، فكانت السّبب الرّئيس وراء فكرة الصّقل وميلاد مخلوقتها حيث المعالم والتضاريس تستهوي الرّائر.

وربما لا نبتعد عن الصّواب إذ ما قلنا إنّ الذات العقلية نجحت في ثورتها وتمزدها على الخارج / الجسد، فأحالته من كتلة معجونة في شوال إلى جسدٍ ممشوقٍ له معالمه

الخاصة، ولا بد أن تعبر من خلاله نحو الدّاخل/ الرّوح؛ لتدفعها نحو التحرّر والاستقلال هي أيضًا، فتُحقق بذلك غايتها من التمرد وتسترجع اتزانها النّفسي الذي أخفاه الصّراع الذي خاضته منذ العنوان حيث الرّغبة في حلاوة التّمر والاشمئزاز من حجمه الرّائد يحضران معًا بحُضور الشّوال.

ويجب ألا ننكر سقوط الشّوال بعد أن أخذ معه الرّمز والإيحاء وترك الدّات العقليّة مأخوذة بظهور المخلوقة الفاتنة الذي استدرجها نحو التفرغ اللاشعوري، والبوح صراحة دون رمز أو إيحاء (لا بأس.. لكنّ الساقين في حاجة إلى الاستدارة.. ليس أمامنا سوى المؤخرة لناخذ منها.. فالخلفيات المكتظة تفسد التناسق). إنّ مثل هذا التعرّي لم نلتّمسه إلاّ في هذه الصّور، وكأنّ الدّات العقليّة لم تعد قادرة على التريث و التواري فالتناسق والجمال هما ما كانت تبحث عنه وقد خاضت هذا الصّراع النّفسي لأجله، ووجودهما _ أي الجمال و التناسق_ أثبت وجودها، واحتوى رغباتها، وامتنصّ اضطرابها النّفسي الذي اجتاحتها لحظة وقوفها أمام الشّوال/ المرأة الممتلئة، باحثة عن المعالم، عن النّضج، عن الآخر.

وها قد أصبح الشّوال/ المرأة الممتلئة كما تريد الدّات، فقد نحتت الخصر، وبلورت السّاق، وأفرغت الحيرة، وجدّدت الرّغبة حدّ الدّهشة (مُدهش.. كما أريد.. كما أشتي.. جسد يجمع بين اللّمعان والحلاوة)، وبذلك نجحت في تفرغها وحقّقت استقرارها الدّخلي الذي مكّنها من الشّعور بالاشتهاء بدل الاشمئزاز والتّفور.

لكن النّص لم ينته، والدّات العقليّة لم تُفرغ كلّ ما يُقلقها، لم تصل حدّ الاتزان النّفسي بعد، مازالت ممتلئة بشتى ضروب الصّراعات النّفسية، ويمكننا أن نلتمس ذلك في هذه الصّورة الشّعورية (... إني أشعر بسعادةٍ مخيفةٍ.. في بعض الأحيان يجتاحني إحساس بالسّعادة إلى درجة الخوف..)، هذا الخوف لا يمكن أن يُولد من الفراغ، هناك المزيد، والدّات العقليّة لم تكتفِ بتحرّر ذلك الجسد وتحوّله إلى تُحفة مغرية تستهويها، فما هو هذا المزيد الذي بدأ يتدفق في حضرة الشّوال / ربّة التّمر/ المرأة ؟

إنّ إعطاء مخلوقتها هذا الاسم (ربّة التّمر) جسّد لنا مدى حبّ واحترام الدّات العقليّة لها (إنّها ربّة التّمر.. ربّة الجمال.. فينوس.. كلا.. فينوس.. خلقت من ربّد البحر.. لا شك أنّها مالحة الطعم.. أما ألّتي هذه فهي تقطر حلاوة.. إني أشعر بسعادةٍ مخيفةٍ.. في بعض الأحيان يجتاحني إحساس بالسّعادة إلى درجة الخوف..). واللّافت هنا هذا الانتقال الممثل لدقائق نفسيّة متتالية، متضاربة، متناقضة تبدأ بالاشتهاء وتمتدّد بالسّعادة وتنتهي بالخوف، الخوف الذي لا مبرّر له حتى اللّحظة، سوى أنّ السّعي نحو غاية معينة يشعربنا بضغط شديد، يدفعنا نحو مواصلة التماهي مع صور النّص و استنطاقها، ومن هنا تنشأ مظاهر السلوك الانفعالي⁽¹³⁾.

إلا أنّ النَّصَّ يُخبرنا بأنَّ الشُّعور بالخوف ما هو إلاّ مفتاح للجانب الآخر الذي يجب معالجته في المرأة التي تشتمها النَّفس، الجانب الذي لن تكون ربة التَّمَر حقيقةً دونه، والمتمثل في الخنوع والجمود ولعب دور المفعول به في الحياة، فكما كرهت ورفضت الذات العقليّة أن يكون الجسد كومة مكدسة لا معالم جذابة لها (شوال)، كرهت ورفضت أن تكون الرُّوح خاضعة، باردة، تابعة، وكما تمكّنت من بثّ الجمال في ذلك الجسد المهمل، هاهي تحاول زرع بذور الجموح والتفاعل والعلو في تلك النَّفس الصّامتة، جاعلة من نفسها الرّابط القوي الذي ستمدج فيه الجسد والرُّوح بحماس المنتصر (أحس بحرارة تشتعل في جسده.. اتجه نحو النافذة../ أنا عبدتُك يا مولاي.. ولستُ ربّتُك!! استدار فجأة.. اتسعت عيناه من الخوف والدّهشة../ الجمال.. اللمعان.. التوتور.. الغنّج.. السّحر الجاذب.. نظر إلى الأسفل.. إلى القدمين الصّغيرين فوق الحصيرة.. مولاي.. اتجه نحوها.. ضمّها.. احتواها.. أحسّ بأنّها تذوب بين ذراعيه.. بدأت يدها تدرعان كلّ مساحات جسدها.. تجويان تلك التخوم العذراء.. استغرقتة دهشة الاكتشاف..). ففي هذا المشهد المتداعي بتلقائية الحدث يحدث اللقاء الأولى بين الذات العقليّة والتَّمَر/ المرأة، لأول مرّة نراها تتقدم نحو الشّوال بعد أن أعادت ترتيبه وصقله، وقد انتابها حالة من الانبهار تعاطت معه بدهشة وانجذاب حلّ محلّ الاشمئزاز والتُّفور، وخلقت لها "بيئة جديدة غير بيئتها البصريّة التي ذاقت فيها الحرمان"⁽¹⁴⁾ فكان لهذا اللقاء صدى نفسي كبير، جسّدته في حالة الاحتواء والاكتشاف، إذ أنّ الاكتشاف وحده من أسقط دلالة وأبعاد لفظة (مولاي) التي ظلّت ربة التَّمَر/ المرأة تُكررها كلّما اقتربت منها الذات العقليّة.

وقد كان للحالة النفسيّة التي تمرّ بها الذات العقليّة وهي تحتوي مخلوقتها التي تعبت كثيرًا للحصول عليها ثقلها النَّفسي الذي أسهم في طمس إحياءات العبودية والخنوع الذي سرعان ما شدّها - أي الذات العقليّة - وأخرجها من حالة الاحتواء والتداخل بالجسد الجديد الذي صنّعه من ذلك الشّوال المتراكم، ودفعها نحو الخلف فأعاد إشعال نار الثورة و التمرّد داخلها من جديد، فكانت لحظات الاكتشاف والتداخل بمثابة الهدنة التي دخلتها هذه الذات العقليّة لتسترد أنفاسها وتستجمع قواها بعد أن تعبت في تمرّدها على شكل الشّوال/ جسد المرأة، لنها تُجِدّ تمرّدها (أفاق من دهشته..أخذ ينظر إليها عن بُعد..) قالت: وهي تلف شَعرها حول عنقها: مولاي.. كفي عن ترديد هذه الكلمة. هل أقول لك يا سيدي؟ أكره هذه النعمة.. أنا لستُ مولاك).

نعم الذات العقليّة هي من خلق هذه (الربة) الفاتنة عندما ثارت على شوال التَّمَر الذي قُدِم لها، و نجحت ثورتها و حققت مُرادها ونحنت فتاتها من التَّمَر لتعطيها سمة العلو والشُّموخ وتكون بذلك حققت التحرُّر الجسدي والرُّوحي، فالتَّمَر/ الرُّوح مكانه عال، وطعمه لذيذ، إلا أنّها - أي الذات العقليّة - ذهلت عندما سمعت ربّتها تُناديها ب (مولاي و سيدي)، إذ لا يجوز لهذه الربة أن تقول مولاي وتُكشف بذلك عن خنوعها وخضوعها الداخلي، وإن قبلتها الذات العقليّة بادي الأمر كونها كانت تخضع لحالة نفسيّة سيطر فيه الاندهاش وملك فيها

الالتقاء للمرة الأولى بالمخلوقة الفاتنة كلّ المشاعر و الأحاسيس، فإنّها لن تتقبلها مجددًا؛ لأنّها منذ البداية كانت تسعى نحو التّمو الدّاخلي والتطور النّفسي الذي انعكس في مراحل تطور شوال التّمر وظهور تلك الرّئة منه. وعجز الرّوح التي تسكن المخلوقة عن التطور وفقًا لتطور الجسد جعل الدّات العقليّة غير قادرة على التكيف النّفسي والاستمرار في الاندماج مع مخلوقتها الفاتنة.

لقد استجاب الجسد للتطور، الذي كان يُمثل الأرضية التي ستبعث الاتزان النّفسي والسّكون العاطفي للدّات العقليّة، وأصبح أكثر حضورًا وجمالًا وقبولًا، ولكي يتحقق الهدوء الدّاخلي والإشباع النّفسي يجب أن تستجيب الرّوح وتتخلّى عن قبولها للفظلة (مولاي) التي قتلت الرّغبة ودفنت اللّذة داخل هذه الدّات العقليّة، وأرجعتها لحالة الملل والنّفور التي كانت تخضع لها قبل أن تُشرع في تمردها ضد قبول الشّوال/ المرأة الجسد كما هو. إذ لا يكفي أن يتحرّر الجسد من الرّائد ليتحقق الاتزان النّفسي للدّات؛ لأنّه سيظل ناقصًا وإن كان فاتنًا وجميلاً، كون التي تسكنه ذات خاضعة تابعة وستجعله باردًا، باهتًا، ميتًا.

وقد حاولت الدّات العقليّة أن تُوقف هذا الاستعباد برفضها الصّريح للفظلة (مولاي)، (أنا لستُ مولاي.. فلما تحشّرين العبودية في أمر كهذا؟)، إلّا أنّ المخلوقة لم تستجب لهنّهما ولم تأخذ برفضها، وبدأت تُبرر تباعبها (انحنى.. لا حيلة لي.. لستُ صنيعة يدك؟ صنيعة مزاجك الخاص؟) وتُحملها مسؤولية ذلك ، أو لم تكن نتاج مزاجها الخاص في لحظة خاصة، وهذا القول يدمج بين لحظة ميلادها من رحم الأم ولحظة نحتها من شوال التّمر، وفي كلتا الحالتين كان الرّجل ومزاجه خلف وجودها، إلّا أنّ ذلك لم يُقنع الدّات العقليّة وشرعت تنفي ذلك القول وتُبين لها حقيقة وجودها جاعلةً منه الطريق نحو تمرّد الرّوح وتحرّرها من التبعية للرّجل (قلتُ لك لا أحبُّ هذه اللّهجة.. أنتِ مخلوقة من التّمر.. فوق في قمة النخلة.. بعيدًا عن التراب.. فكان يجب أن تكوني شامخة كشموخ النخلة..).

تبدو الدّعوة نحو التحرّر من التبعية للرّجل والخضوع له واضحة في هذه الصّور المتلاحقة التي هي انعكاس لمشاعر و أحاسيس تحولت إلى صيغ دلاليّة تتضمن إحياءات تطرق أفلامنا، وهذه الإحياءات هي التي دفعت الدّات العقليّة نحو الاستمرار، لذلك لم تقف عند حُجة الرّئة/ المرأة، التي بينت أنّها مخلوقة من ضلع الرّجل، ومن مزاجه الخاص؛ لذا لا غرابة في أن تكون عبدة و تابعة له، و نفت الدّات ذلك عندما نسبتها إلى الأعلى (أنتِ مخلوقة من التّمر... فوق في قمة النخلة...)، وفي ذلك إشارة نحو السّماء نحو الله. فالمرأة خلقها الله حرّة و ليس الرّجل ورغبته، وعليها أن تفهم ذلك لتكون شامخة، متحرّرة، كشموخ النّخل، وعليها أن تتجاوز تلك اللّهجة المملوءة بالولاء والطّاعة التي اعتادت عليه منذ الطفولة.

إلّا أنّها فيما يبدو مازالت غير جاهزة لذلك، وما تزال أضعف من أن تستوعب كلّ هذا التغيير، لذا نراها لا ترد سوى بابتسامة لا توحى بشيء سوى استمرار الحال كما كان (

ابتسمت.. صفقت: إنك تُجيد الخطابة يا مولاي..). وهنا بالذات نلتمس عدم تصديق المرأة لهذه الدعوة نحو التمرد والتحرر من عبودية الرجل، وقد أفرغت استهزاءها بهذا الكلام من خلال التصفيق ووصف الكلام بأنه خطب يُكررها الرجال ولا يعملون بها، الأمر الذي استفز الذات العقليّة وأشعرها بالإهانة و اللامصدقية فدخلت في حالة من الندم (.. ليتك بقيت تمرًا كما كنت..)، على ما خاضته من اضطرابات ومواجهات داخلية كي تتمكن من القيام بهذه الثورة الخارجية و تحيل تلك الكتلة المهملة/ شوال التمر إلى جسدٍ رائعٍ متناسقٍ و جذابٍ/ الرّبة.

وعلى ما يبدو فإنّ ندمها وصل لمخلوقتها/ الرّبة/ المرأة، لذا نراها هذه المرّة لا تكتفي بالابتسامة، بل تسألَت بشيءٍ من التجاهل عن سبب ندم تلك الذّات، ألا يكفها هذا الجمال الخارجي/ الجسد الجذاب؟ (ليتك بقيت تمرًا كما كنت.. لماذا..؟)، وهذا التساؤل ضاعف من ندمها وسُخطها على الرّبة، ودفعها إلى التّفور منها ومن حوارها العقيم، وقد أفرغت ذلك الشّعور في هذه الصّورة التي يسكنها التأسف على حال مخلوقتها التي اعتقدت أنّها ستفرح بحريتها وجموحها وتعكس هذه الفرحة على علاقتهما (التمر يجمع حسنتين.. لا تجتمعان في غيره.. الحلا.. والصمت). وكأنتها _ أي الذّات العقليّة _ دخلت في حالةٍ من اللّوم والعتاب، بل والإرشاد كان القصدُ منها مغادرة الخيال والرّضوخ والاستجابة للواقع، التماسًا للرّاحة النفسيّة والهدوء، وفي هذا الواقع نراها تقول لمخلوقتها ضمناً ليتك ظلّلت صامتة، ليتك لم تتكلي وتعلمي عبوديتك وتبعيتك، ليتك استمررت في سكوتك، فالحديث الذي لا معنى له ثرثرة تقتل اللّهفة والاندفاع الذي كان يراود الذّات العقليّة وهي في حضرة مخلوقتها / الرّبة.

بدأ النّص ينحدر نحو الرّبة المفتوحة التي تبدو واضحة في تدمير الذّات العقليّة التي فقدت رغبتها في التواصل مع الرّبة، من خلال كرهها لحديثها الذي يعكس داخلها الفارغ، وقد شعرت الرّبة/ المرأة ببرود الذّات ونفورها بل وابتعادها عنها بعد أن احتوتها في لحظة الاكتشاف الأولى، فلجأت لشهرزاد لتبرّر خنوعها وثرثرتها، (عليك أن تتحلى بصبر شهریار.. فقد احتلم ثرثرة امرأة ألف ليلة و ليلة). فبدأت و كأنها تستعطفها، وكأنها تستدر سماحها وتطلب بقاءها، لكنّها _ أي الذّات العقليّة _ لم تتأثر بعواطفها؛ لأنّ الخضوع يُشوهها والغباء يُحاصرها ولا يُمكنها أن تُشبه شهرزاد في أي شيء (.. لا تسمي الأشياء بغير أسمائها.. شهرزاد لم تكن تثرثر.. إنّها المرأة الوحيدة التي استطاعت أن تُعيد الثّقة و التوازن لنفس شهریار.. كوني مثلها وسأنصت لك بكلّ جوارحي حتى يُدركنا الصّبّاح..)، هنا يبدو واضحاً أنّ الذّات العقليّة تبحث عن هدوئها النّفسي و اتزانها الدّاخلي في الرّبة/ المرأة، وهذا ما لا يمكن للرّبة التي صنعتها كما تشتهي أن تقدمه؛ لأنّها تفتقره، فهي ضعيفة ومكسورة من الدّاخِل و لا تُجيد سوى تنفيذ الأوامر، ولا يمكنها أن تكون غير المفعول به، فكيف ستُعطي الذّات الاتزان والقوة والتمسك وهي تحمل ذات عبدة.

لقد حُسم الأمر وظهر المراد علناً (.. إنها المرأة الوحيدة التي استطاعت أن تُعيد الثقة والتوازن لنفس شهريار.. كوني مثلها و سأنصت لك بكل جوارحي حتى يدركنا الصباح..). لعل هذا التصريح يساعد الرّبة / المرأة أن تفهم مُراد الذّات العقليّة وسبب بُرودها ونُفورها منها بعد ذلك اللقاء الأول الذي كان الصّمّت والحلاوة سببه، ولكن ما أن تكلمت الرّبة/ المرأة حتى كشفت عن دواخلها، وقتلت كلّ المشاعر التي كانت الذّات العقليّة تكتمها لها، فما كان منها بعد هذا الإحباط الذي سكنها إلّا أن تنسحب والانسحاب يعني العودة إلى التفوق حول نفسها و كبت مشاعرها التي لم تجد من يستوعبها.

كما أنّ بروز شهرزاد في نهاية النّص زاد المعنى إيضاحاً وكأَنَّ الذّات العقليّة وصلت إلى مرحلة الاستبصار، و بالتالي تجلّى واضحاً كلّ ما كان غامضاً ومبهماً⁽¹⁵⁾، كونه يمثل رؤية لواقع منتظر، لم تُحاول الذّات العقليّة الاتكاء عليه منذ البداية، كونها كانت أقلّ توتراً مما هي عليه الآن، إذ أنّ تضاعف الشّعور بالنّدم الممزوج بالإخفاق استدعى شهريار و قرينته شهرزاد التي صنع حضورها مفارقة بين ما ترغب فيه الذّات العقليّة وبين المتاح والمتوفر. ومثل هذه المفارقة أسهمت بشكلٍ كبيرٍ في منحها قدرة أكبر على التنفيس. فالاضطراب الدّاخلي والاهتزاز الشّعوري كان يأكل الذّات منذ الوهلة الأولى التي استلمت فيها الهدية/ شوال التّمر، وكان يُفترض أن يهدأ هذا الاضطراب عندما تُخلق الرّبة/ المرأة، فتحتويها وتبثّ فيها الأمن والاستقرار والهدوء النّفسي، بالضبط كما فعلت شهرزاد مع شهريار عندما أصابته حالة من التوتر و الاضطراب والقلق جعلته يقتل كلّ ليلة امرأة.

فالمرأة / شهرزاد هي من أعادت الاتزان النّفسي لشهريار، و زرعت السّكينة داخله، وهذا ما عجزت ربة التّمر/ المرأة على فعله، بعد كلّ ما قدمت الذّات العقليّة لها من عناية و حبّ و احتواء؛ لذا ما كان منها _ أي الذّات _ إلّا أن تستدير نحو الباب، فكلّ محاولاتها باءت بالفشل (استدار ناحية الباب..إلى أين..؟ لا شأن لك..// إلى من تتركني..؟/ صرخ/ سئمت تترتك.. من تطيّين نفسك..؟ لم يتغير فيك شيء.. حتى الفراشة نسيت أنّها كانت دودة .. حطّمت شرنقتها.. وحلّقت.. أنت لم تتخلّصي من عقدة الشّوال.. لازلت مجرد شّوال من التّمر.. شيء يبعث على الدّفء في الليالي الباردة.. لكنّي الآن أشعر بحرارة خانقة.. قال ذلك.. وخرج.. صافقاً الباب وراءه).

عاد الشّوال/ المرأة كما كان وحيداً، متكئاً على الحائط، فبعد حوار ساخن داخل اللاشعور كان الهرب هو الحيلة اللاشعورية التي انتشلت الذّات العقليّة من حالة التدمير التي اجتاحتها، وجعلتها تؤكد لنفسها أنّ عقدة الشّوال/ عقدة النّقص مازالت قائمة وقد أحدثت فجوة كبيرة بينها وبين رغباتها، وأن محاولاتها العديدة ابتداءً من صقل التّمر المعجون/ المرأة، و انتهاءً باحتوائها لم يُغير شيئاً وكان كمخدر سرعان مازال مفعوله، وذلك ليس بالأمر الهين؛ لأنّ النّص انعقد على محاولة التغيير و تحرك حوله .

لذا لم يعد أمام الدّات العقيليّة سوى البحث عن الخلاص النّفسي من هذه العبدّة/ ربّه التّمّر/ المرأة، و دفعها للمرة الأخيرة نحو التّحرر من التبعية لغيرها من خلال مقارنتها بالفراشة التي نسيت أنّها دودة ضعيفة، قبيحة، عاجزة بعد أن اكتسبت جناحين وجمال باهر، فحلّقت بحريّة وشغفٍ نحو السّماء تاركة الأرض التي كانت تزحف عليها ببطء، إذ أنّ ما قد تُحدثه هذه المفارقة يتمثل في تعمّق المأساة، وفتح مجالٍ أوسع للنّزاعات النّفسيّة. داخل الرّبّة/ المرأة، وذلك سينعكس بالإيجاب على تلك الدّات العقيليّة التي تسعى نحو التفرّغ والتّوحد بروح حُرّة جامحة تستطيع أن تخلق لها نوعاً من الإشباع النّفسي الذي سيعطيها راحة وهدوء داخلي. وذلك ما لم يحدث أبداً، فقد أصبحت صنّعة يدها هي مصدر عذابها وأرقها، وأداة لتعزير الإحباط والاضطراب الذي كان يسكنها منذ وضعت ذلك الشّوال في مسؤوليتها، وقد تضافر كلّ ذلك ليفجّر إحساسها العميق بالانهرام/ الهروب، فالتحرّر والعلو لم يعد ممكناً بعد أن ظهرت ألفاظ مباشرة تُجسد العبودية (انحنت/ مولاي/ سيدي).

إنّ تلك الطّاقة التي تشحنها الرّغبات والطّموحات ظلّت خامدة داخل ذات حاولت ألاّ تتعرض لها حتى قدّمت لها تلك الهدية/ شوال التّمّر/ المرأة، وعملت جاهدة أن تستنفدها وتُجديدها. أي الطّاقة الدّاخلية الرّائدة. من خلال العمل المتواصل على ذلك الشّوال ومنحه الجمال، والتناسق، والحضور، والجاذبية ودفعه نحو العلو، والشّموخ، وهذا العمل الحثيث على الشّوال أمدّ حركة النّص بدفقات نفسيّة أخرجت الدّات العقيليّة من حالة الحيّرة إلى العلم، ثم من إطار السّعادة والاحتواء إلى النّدم. ومثل هذه النّقلات النّفسيّة ليست بالهينة، فهي على ما يبدو. حصرت الدّات في صراع باطني كاد يُمزقها بين الحركة/ العمل على نحث الشّوال والثبات/ النّدم والهروب، فبدأت وكأَنَّها مشتتة بين حالة من الشّعور بالعودة من عالم الضّياع والبحث، وحالة من الشّعور بالوصول والحصول على لذة متعالية يكسوها الاندماج والدّوبان المؤقت، ثم تُرجعها سريعاً إلى حالة الضّياع والصّراع لكن بشكّل مضاعف فكان الهروب المنقذ الوحيد لها.

ولا نبتعد عن الصّواب إذ ما قلنا إنّ الدّات العقيليّة حاولت من خلال هذه النّص أن تُعالج قضية الصّراعات الدّاخلية التي تعيشها أثناء تعاملها مع المحيط الخارجي المرتكز هنا على المرأة، تلك الخليط الواضح حدّ التعقيد، كما أنّها - أي الدّات العقيليّة - جسّدت وجهة نظر العديد من الدّوات الباطنة من خلال ذاتها التي امتزجت مع هذا الشّوال / المرأة. المرأة التي ظلّت تجهل أو تتجاهل ما يجب أن تكون عليه، فلامبالاتها بجسدها وروحها يُشكّل عائقاً يعيدها عن ما يجب أن يحتويها، وهي بذلك تحتاج لهزّة قوية لم يكن الصّراخ ولا حتى التّفور/ الهروب حلاً مرضياً لها.

إلا أنّ مسألة اختتام النّص بالهروب تُعني ضمناً أنّ الدّات العقيليّة لم تصل مرحلة اليأس، وأنّ السّعي خلف تحرير المرأة وبثّ روح الثّقة داخلها لم ينته، فمن خرج لا بد أن يعود

وربما بشوقٍ أكثر وطموح أكبر، و من غامر وجاهد وفكر و من ثم اكتشف لا بد أن يُحافظ على اكتشافه و يقيه لنفسه، وسيكبر محاوله تحريره داخلياً و ستظل حاجاته النفسية المحرك الرئيس للعودة و فتح الباب من جديد، إذ أن سلطة الدوافع و الحاجات و الصراعات الداخلية التي تُعانيها الذات العقلية تؤكد ضرورة الرجوع إلى ذلك السؤال/ المرأة و نحثه بشكلٍ أعمق يشبع كل تطلعاتها النفسية.

5. النتائج:

نعتقد بأننا تمكنا من الولوج إلى أعماق الذات العقلية من خلال نتاجها الأدبي المتجسد في هذا النص وما يحوي من دلالات وإيحاءات باطنية قد تأثرت بالعقل الباطن أكثر من تأثرها بعقلها الواعي، ساعدتنا على وضع أيدينا على صراعاتها النفسية وانتفاضاتها الباطنية التي لم تتوقف حتى وهي تستسلم للإخفاق/ الهروب، من خلال رسم مجسم لرغباتها يبين ملامح و تفاصيل هدفها الداخلي.

إذ أن هذه الحالة من الصراع الداخلي كان بمثابة النبض الدائم و الدليل على استمرار وجودها. مما يؤكد بأن المعاناة الإنسانية النفسية في قمة عذاباتها قد ساهمت بشكلٍ جادٍ في توهج القريحة الشعرية للذات العقلية و سهلت عليها بلوغ مرحلة النضوج الفني رغم افتقارها للنضوج النفسي، الذي توصلنا بعد الخوض فيه لعدد من النقاط أهمها:

_ استطاعت الذات العقلية أن تُحيل ذلك الكم من الرغبات المطمورة داخلها إلى شيء ملموس، له ملامح و معالم واضحة تجسدت في السؤال/ المرأة.

_ كان لسؤال التمر ثقلٌ نفسيّ تمثل في جمعه المتناسق بين الحلاوة/ الحب و الرغبة، و الحجم الزائد/ التفور و الرّفص، و استطاع بذلك أن يحفر في الأعماق، أعماق الذات العقلية التي صارت منطلقه و مرجعه.

_ نحتت الذات العقلية في ثورتها على الخارج/ الجسد و قد أحواله إلى تحفة جذابة وجدت فيها ضالتها.

_ أخفقت الذات العقلية في تمردها على الداخل/ الروح، إذ لم تتمكن من تخليص هذه الروح من التبعية لغيرها.

_ الحرية و إطلاق العنان للنفس كان الهدف الرئيس الذي سعت الذات العقلية إلى الوصول إليه من خلال ربة التمر/ المرأة التي خلقتها.

_ حضور شهرزاد استطاع أن يجسد مشاعر الذات العقلية بشكلٍ واضحٍ، و يستوعب رغباتها النفسية التي قام عليها النص.

_ الاحتواء هو المرحلة النَّفسية التي رغبت الذَّات العقليَّة أن تصلها بعد ذاك الجهد المتواصل الذي منحه للشَّوال/ المرأة.

_ مقارنة الرِّبَّة/ المرأة بالدُّودة/ الفراشة, كشف مدى إجحاح الذَّات العقليَّة على تحرُّر روح الشَّوال/ المرأة, وتخليها عن دور المفعول به.

_ مكَّننا إخضاع النَّص للاستنطاق من خلال رمزيته إلى خلق جسرين مشاعريَّ الذَّات العقليَّة وطموحها/ الجسد المتحرِّر من الاهمال, وبين واقعها المرفوض/ الرُّوح التابعة للرَّجل.

_ الذَّات العقليَّة لم تكن تسرد بقدر ما كانت تشكو و تبوح و تلفظ رغباتها و تطلعاتها بمرارة الإخفاق.

_ اختزلت الذَّات العقليَّة النَّص في مجموعة من التلميحات و الصُّور المتضادة, التي تتصارع داخل النَّص, مولدة بؤرة دلالية عميقة تستشف الخلفيات النَّفسية الخاصة بالذَّات المتوارية خلف السَّطور.

6. التوصيات:

من خلال استنطاقنا للنَّص, والتوجه نحو وجهه الخفي, استطعنا أن نلمح المرأة من وراء شوال التَّمر, الذي تحول أثناء سير النَّص إلى (رَبَّة) تجمع الحلاوة باللمعان, تمكَّنت من استدراج الذَّات العقليَّة نحو السَّطح, ما جعل لمشاعرها وأحاسيسها صورة نفسية مكتملة المعالم, تجسَّد هدوؤها في الشُّعور بالأخر/ المرأة و احتواءها, بينما تركز اضطرابها النَّفسي و نفورها الداخلي في خضوع الشَّرِيك/ المرأة و انكساره.

إلاَّ أنَّه يمكننا أن نجعل من المرأة التي أوحى بها شوال التَّمر رمزاً لما هو أبعد منها, فيطرح لنا المعنى العميق, حيث تُقرأ المرأة على أنَّها رمز لتطلعاتنا و آمالنا و أحلامنا التي طالما نسعى لها جاهدين, فنغذيها من وقتنا و عمرنا, و نحركها بحبنا و اهتمامنا, و ننجيها من ذواتنا, و نصقلها بأيدينا, ثم نكتشف أنَّنا لم نكن على صواب, وأنَّ ما أعتقدنا أنَّه سيقدم لنا الفرح و السرور, لم يقدم أي شيء سوى الإخفاق والإحباط.

فالنَّص هذا الوعاء المتخيل الذي تفرغ فيه الدَّاوات مدلولاتها مازال قابل للاستنطاق وقادر على العطاء, من خلال تلك الصُّور الشعوريَّة المتداعية التي تداخلت تبعاً لتداخل مشاعر الذَّات العقليَّة, التي نسجت لنا جسد بإمكانه إن يجذب مختلف المشاعر ابتداءً بالدَّهشة و انتهاءً بالهروب المرهون بالعودة لا محال.

7. الهوامش:

- (1) _ ينظر: عبد الرحمن محمد القعود، الإبهام في شعر الحدائث (العوامل و المظاهر و آليات التأويل، مطبعة السياسة، الكويت، ط1، 2002م، ص: 304 .
- (2) _ أحمد يوسف عقيلة، كاتب ليبي ولد في أحد نجوع الجبل الأخضر، عام 1958م، نقلًا عن أحمد يوسف عقيلة، الخيول البيض، دار الحوار، اللاذقية، ط2، 2010م .
- (3) _ أحمد يوسف عقيلة، مجموعة الخيول البيض، نصّ شوال التمر، (م.س)، ص 53_58.
- (4) _ ينظر: سامي الدروبي، علم النفس والأدب، دار المعارف، القاهرة، د.ط، 1972م، ص: 291.
- (5) _ إبراهيم أحمد، سيكولوجيا الذات والتوافق، دار الآفاق، دمشق، (د.ت)، (د.ط)، ص: 38.
- (6) _ ينظر: يوسف نوفل، نقاد النصّ الشعريّ، الشركة المصريّة العالميّة للنشر، مصر، ط1، 1997م، ص: 63.
- (7) _ أحمد يوسف عقيله، مجموعة الخيول البيض، نصّ شوال التمر، (م.س)، ص: 53_58.
- (8) _ ينظر: إبراهيم الحجري، القصة العربية الجديدة (مقارنة تحليلية)، دار محاكاة، سوريا، ط 1، 2013م، ص: 304.
- (9) _ ريسان إبراهيم، نقد الشعر من منظور نفسي، دار الرائد العربي، بيروت، ط1، 1985م، ص: 129.
- (10) _ ينظر: محمد عويس، العنوان في الأدب العربي (النشأة و التطور)، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط1، 1988م، ص: 383.
- (11) _ هو عملية لا شعورية تمنع الدوافع والانفعالات من التعبير عن نفسها تعبيرًا صريحًا/ ينظر: أحمد عزت راجح، أصول علم النفس، دار المعارف، القاهرة، د.ط، 1991م، ص: 138.
- (12) _ ينظر: سمير خليل، علاقات الحضور والغياب في شعرية النصّ الأدبي، دار تموز، دمشق، د.ط، 2012م، ص: 132.
- (13) _ ينظر: مصطفى سويف، الأسس النفسية للتكامل الاجتماعي، دراسة تحليلية، دار المعارف، القاهرة، ط5، 1994م، ص: 283.
- (14) _ ينظر: خريستونجم، المرأة في حياة جبران، دار الرائد اللبناني، لبنان، ط1، 1985م، ص: 243.
- (15) _ ينظر: محمد على كندي، الرّمز والقناع في الشعر العربي الحديث (السيّاب، نازك، البياتي)، دار الكتاب الجديد، بيروت، ط1، 2003م، ص: 215.

8. المصادر والمراجع:

- 1_ إبراهيم أحمد، سيكولوجيا الذات والتوافق، دار الآفاق، دمشق، (د.ت)، (د.ط).

- 2_ إبراهيم الحجري، القصة العربية الجديدة (مقاربة تحليلية)، دارمحاكاة، سوريا، ط 1، 2013م.
- 3_ أحمد عزّت راجح، أصول علم النفس، دار المعارف، القاهرة، د.ط، 1991م .
- 4_ أحمد يوسف عقيلة، الخيول البيض، دار الحوار، اللاذقية، ط2، 2010م .
- 5_ خريستون نجم، المرأة في حياة جبران، دار الرائد اللبناني، لبنان، ط1، 1985م .
- 6_ ريكان إبراهيم، نقد الشعر من منظور نفسي، دار الرائد العربي، بيروت، ط1، 1985م.
- 7_ سامي الدُروبي، علم النفس والأدب، دار المعارف، القاهرة، د.ط، 1972م .
- 8_ سمير خليل، علاقات الحضور و الغياب في شعرية النص الأدبي، دار تموز، دمشق، د.ط، 2012م .
- 9_ عبد الرحمن محمد القعود، الإهمام في شعر الحدائث (العوامل و المظاهر و آليات التأويل)، مطبعة السياسة، الكويت، ط1، 2002م .
- 10_ محمد على كندي، الرّمز و القناع في الشعر العربي الحديث (السيّاب، نازك، البياتي)، دار الكتاب الجديد، بيروت، ط1، 2003م .
- 11_ محمد عويس، العنوان في الأدب العربي (النشأة و التطور)، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط1، 1988م .
- 12_ مصطفى سويّف، الأسس النفسية للتكامل الاجتماعي، دراسة تحليلية، دار المعارف، القاهرة، ط5، 1994م.
- 13_ يوسف نوفل، نقاد النصّ الشعريّ، الشركة المصريّة العالميّة للنشر، مصر، ط1، 1997م.

الحقول الدلالية في شعر الفخر عند المتنبي

د. حنفي أحمد بدوي علي¹ ، د. حسونه حسب الرسول المقبول البشير¹
د. سعيد محمد علي آل موسى¹ ، د. أنور محسن أحمد العزاني¹
د. عبدالناصر علي النخعي²
¹ قسم اللغة العربية، كلية العلوم الإنسانية، جامعة الملك فيصل. ² قسم اللغة العربية، جامعة عدن.

الملخص:

إن علم الدلالة من العلوم المهمة لفهم النص اللغوي، واستخدام الحقول الدلالية في فهم النصوص هي إحدى الوسائل الناجعة في سبر أغوار النصوص الشعرية وغيرها من النصوص التي يسعى أهل اللغة لجمع شتات النص عن طريق الربط بين ألفاظ اللغة المتقاربة والمتجانسة في دلالتها؛ للوصول إلى فهم أعمق للنصوص. ويهدف البحث إلى الكشف عن علم الدلالية للغة الفخر في شعر المتنبي، وتصنيفها إلى حقول دلالية، والكشف عن معاني الكلمات في هذه الحقول، وتحليل السمات التي تميزها كل حقل من هذه الحقول.

كلمات دالة: الفخر، المتنبي، حقول دلالية.

Summary of the Research:

The semantics of the important sciences to understand the linguistic text, and the use of dialectical fields in understanding the texts is one of the effective means of exploring the poetic texts and other texts that the people of the language to collect the pieces of text by linking the words of the language converged and homogeneous in their significance to reach a deeper understanding of texts . The aim of the research is to reveal a semantic knowledge of the language of pride in al-Mutanabbi poetry, its classification into the fields of the word, and the discovery of the meanings of words in these fields, and analysis of the characteristics that characterize each of these fields.

Keywords: Mutanabi, Pride, Semantic fields.

موضوع الدراسة:

إن علم الدلالة من العلوم المهمة لفهم النص اللغوي، واستخدام الحقول الدلالية في فهم النصوص، هي إحدى الوسائل الناجعة في سبر أغوار النصوص الشعرية وغيرها من النصوص التي يسعى أهل اللغة لجمع شتات النص عن طريق الربط بين ألفاظ اللغة المتقاربة والمتجانسة في دلالتها للوصول إلى فهم أعمق للنصوص. وجاءت نظرية الحقول الدلالية لتميط اللثام عن مجال مهم في ميدان الدراسات اللغوية الذي طالما أغفله المهتمون بالبحث الدلالي، وإن كان اللغويون العرب اهتموا بنظرية الحقول الدلالية (معاجم الموضوع الواحد)، التي كانت البذرة الأولى للمعجم العربي.

وتأتي نظرية الحقول الدلالية لتقوم بتصنيف هذه الألفاظ أو الكلمات تحت عنوان يجمعها، ومن ثمّ يعمد الدّارس إلى البحث عن الخلفيات الدلالية التي تقف وراء استعمال المؤلف لتلك المجموعات، والخلفية الفكرية التي دعت له لذلك الاستعمال، وبذلك فإنّ أهمّ ما جاءت به نظرية الحقول الدلالية هو التصنيف القائم على الدلالة المعجمية للكلمة. إلا أنّ السياق يبقى له اعتباره أيضاً في دراسة الكلمة؛ كما يذهب إلى ذلك أنصار هذه النظرية أنفسهم⁽¹⁾. فنظرية الحقول الدلالية جاءت لتكشف عن خبايا اللغة، ما دامت اللغة تحمل مكنونات العصر الذي ألّفت فيه، فالمدونة أيّا كان نمطها مرآة عاكسة للمستوى الثقافي للمجتمع وبالتالي زمانية ومكانية النصّ.

وعلى هذا النسق من جمع ألفاظ اللغة وترتيبها جاءت هذه الدراسة في شعر المتنبي⁽²⁾ (أبو الطيب أحمد بن الحسين الجحفي) لسبر أغوار لغة الفخر⁽³⁾ عند المتنبي، لاسيما أن الشاعر قد أكثر من الفخر بنفسه في ثنايا مدحه لممدوحيه، فهو يدخل الفخر بنفسه في ثنايا مدحه، أو في وصفه لرحلته إلى الممدوح.

أهداف البحث:

- الكشف عن المكنون اللغوي لشعر الفخر عند المتنبي.
- دراسة غرض شعر الفخر عن المتنبي في ظل الحقول الدلالية.
- بيان الحقول الدلالية في شعر الفخر عند المتنبي.

المنهج المستخدم:

يستخدم الباحثون المنهج الوصفي التحليلي، القائم على استقراء مواضع الفخر في ديوان المتنبي، وتقسيمها حسب الحقول الدلالية ومناقشتها. وقد اعتمد الباحثون في التحليل الدلالي على كتاب: الفسر (شرح ابن جني الكبير على ديوان المتنبي)، لأبي الفتح عثمان بن جني،

وكتاب: التبيان في شرح الديوان: لأبي البقاء العكبري، وكتاب: القاموس المحيط: لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي.

خطة البحث:

اقتضت خطة البحث أن يكون في مبحثين، يسبقهما مقدمة، وتتلوهما خاتمة.

- المقدمة: وفيها موضوع البحث وأهميته، وأهدافه، ومنهج البحث، وخطته.

- المبحث الأول: الإطار النظري.

- المبحث الثاني: الحقول الدلالية في شعر الفخر عند المتنبي، وهي:

1- الإنسان: صفاته، خلقه، أمراضه، نشاطاته.

2- الحيوان: الخيل، الإبل، الغنم، الوحوش ...

3- السماء والمناخ: السماء، المطر، الأنواء، الشمس، النجوم ..

4- الأرض: النبات: الأشجار، الجبال، الأودية ...

5- المواديات: المعادن، الأدوات، الملابس، الطعام، المسكن.

- الخاتمة: وفيها أهم النتائج التي توصل إليها الباحث.

- قائمة المراجع.

هذا البحث تم دعمه من خلال البرنامج البحثي العام بعمادة البحث العلمي - جامعة الملك خالد - المملكة العربية السعودية (بالرقم: G. R.P.1/30/38)

المبحث الأول: الإطار النظري.

نظرية الحقول الدلالية:

صار منهج تصنيف المدلولات إلى حقول دلالية أكثر المناهج حداثة في علم الدلالة؛ لأنه تجاوز تحديد البنية الداخلية لمدلول الكلمات، بكشفه عن بنية أخرى تؤكد القرابة الدلالية بين مدلولات عدد ما منها.⁽⁴⁾

وبما أن موضوع الدراسة منصب على الجانب التطبيقي، وليس الجانب التنظيري لنظرية الحقول الدلالية، فلن أخوض في هذه النظرية، ولا في تاريخها، فلقد تناول الموضوع من جوانبه المتعددة كثير من الدارسين المحدثين؛ لكن سأعمد إلى إعطاء بعض المفاهيم الأساسية

حول هذه النظرية التي تعدّ من أخصب أبواب علم الدلالة في الدراسات اللغوية الحديثة، فلا خلاف بين علماء اللغة المحدثين في كون الحقول الدلالية تعنى بدراسة الكلمات من خلال تجميعها في حقول دلالية، حيث ترى هذه النظرية أنّه: "لكي تفهم معنى كلمة يجب أن تفهم كذلك مجموعة الكلمات المتصلة بها دلالياً"⁽⁵⁾. وأهم ما يميز أنصار هذه النظرية هو اتفاقهم على ضرورة مراعاة السياق الذي ترد فيه الكلمة⁽⁶⁾. ويعرّف الباحث اللغوي: أحمد مختار عمر، الحقل الدلالي بقوله: "الحقل الدلالي Semantic field أو الحقل المعجمي، هو: مجموعة من الكلمات ترتبط دلالتها، وتوضع تحت لفظ عام يجمعها. ولكي تفهم معنى كلمة يجب أن تفهم مجموعة الكلمات المتصلة بها دلالياً، فمعنى الكلمة هو محصلة علاقاتها بالكلمات الأخرى في داخل الحقل المعجمي."⁽⁷⁾

تعريف الحقل: هو العمود الذي تندرج تحته وحدات لغوية تجمعها خصائص مشتركة، كالألوان والأمراض، والصفات وغيرها، فهو يجمع كلمات مرتبطة دلالياً، يصنفها تحت لفظ عام، ويكون ذلك في زمن محدد، ولغة معينة محددة.⁽⁸⁾

تحديد الحقل الدلالي: إن اختيار الحقل يختلف من باحث لآخر، ذلك لأن تحديد الحقول يخضع خضوعاً إلزامياً لذاتية الباحث نفسه، فتحديد الحقل يقوم على انتقاء مفهوم تصوري عام، ثم يخضع هذا الأخير إلى الإجراءات التجريبية المختلفة قصد تحديد الوحدات الأساسية التي تكون بنية الحقل المراد دراسته.⁽⁹⁾

المبادئ التي تقوم عليها النظرية:

1. لا بد أن تنتمي كل وحدة معجمية (كلمة) إلى حقل دلالي.
2. لا يصح انتماء وحدة معجمية واحدة إلى أكثر من حقل دلالي واحد.
3. لا يمكن إغفال السياق الذي ترد فيه الكلمة.
4. لا يمكن دراسة المفردات مستقلة عن تركيبها النحوي.⁽¹⁰⁾

المبحث الثاني: الحقول الدلالية في شعر الفخر عند المتنبي:

الإنسان: صفاته، خلقه، أمراضه، نشاطاته.

بالرغم من تعدد الحقول المعجمية، فإن الضمير الدال على ذات الشاعر هو العنصر الوحيد الذي يحقق تراكمًا قسريًا في لغة الفخر في شعر المتنبي، إذ يتردد بشكل مكثف، ويمكن ملاحظة ذلك من خلال رصد ضمير الأنا في الفخر عن المتنبي:

أنا (15 موضعاً)، تاء الفاعل للمتكلم (46 موضعاً)، ياء المتكلم (85 موضعاً).

وأنا سُهَيْلٌ أنا. - أنا صَخْرَةُ الوادي أنا.

وإذا حَفِيْتُ على الغَيِّ تُ (أنا) . - فارم بي ما شئت مني فإني بي - فإني (أنا).

وَأَنِّي وَفَيْتُ وَأَنِّي أَبَيْتُ وَأَنِّي عَتَوْتُ عَلَى مَنْ عَتَا (أنا).

إذن ومن خلال هذه الأفعال المسندة إلى ضمير المتكلم، وتاء الفاعل، والكلمات المسندة إلى ياء المتكلم، والضمير المنفصل (أنا)، يُلاحظ أنّ (أنا) الشاعر التي تتكرر في شعر الفخر، هي الخيط الرفيع الذي أحكم نسج الموضوعات الأخرى جميعها، وقد استفاد الشاعر من كل ما من شأنه أن يفيد في إبرازها، وبروز (الأنا) على مستوى هذا الغرض من أغراض شعره دليل على أن الشاعر يخصص لذاته فضاء نصّياً أوسع للحديث عنها، وعن مغامراته و صفاته، ومادام الشاعر في مقام الفخر؛ فإنه استثمر هذه الحقول كلها لنسج دلالات تتمحور في معظمها حول ذاته في علاقتها بما يحيط بها، خصوصاً أنه كان يفخر بذاته في ثنايا مدحه لغيره، وكأنه يرى نفسه أعظم من الممدوح، ويعز عليه مدح غيره دون أن يعرج عن نفسه فيفخر بها.

ويلاحظ من خلال الحقول الدلالية التي قمنا بجردها، طغيان الحقل الدال على الإنسان على غيره من الحقول، حيث يتحدث الشاعر ويفخر بذاته الإنسانية، ويفخر على غيره من الناس؛ لذلك جاء الحقل الدلالي الخاص بالإنسان و صفاته و خلقه و أمراضه، و نشاطاته طاغياً على غيره من الحقول الدلالية في فخر المتنبي في ديوانه.

أَرَبٌ: عَقَلٌ، فهو أَرَبٌ.⁽¹⁷⁾

أسد القلب: إن كنت آدمي فقلبي قلب أسد.⁽¹⁸⁾ وهذا تعبير مجازي يفخر فيه الشاعر بشجاعته.

أَعْرَاضٌ: مفردة (عرض) وهو: جانب الرجل الذي يصونه من نفسه وحسبه أن ينتقص أو يثلب، أو موضع الذم والمدح منه.⁽¹⁹⁾

الأَعْيَى: من ذهب بصره كله.⁽²⁰⁾

أَوْلَادُ الزَّناء: الزناء يمد ويقصر.⁽²¹⁾

البُرُّ: الصادق والكثير البر.⁽²²⁾

البَطَلُ: الشجاع.⁽²³⁾ الذي تبطل عنده دماء الأقران.⁽²⁴⁾

أَبٌ: ما انبتت الأرض.⁽¹¹⁾

أَبْتَسَمَ: بسم بسما وابتسم وتبسم: هو أقل الضحك وأحسنه، فهو باسم ومبسام وبسّام.⁽¹²⁾

أَخٌ: الأَخُّ، والأَخُّ مشددة: الصديق والصاحب ... والأخت: للأُنثى، والتاء ليست للتأنيث.⁽¹³⁾

أَدَبٌ: الظرف، وحسن التناول.⁽¹⁴⁾

أَدَمِي الرِّواء: الرِّواء: المنظر والشارة، وهو غير مهموز. ويقصد أنه آدمي الصورة.⁽¹⁵⁾

أُذُنٌ: أذن له في الشيء، أي: سمع... والأذن بالضم مؤنثة.⁽¹⁶⁾

سامع: سمع: حسن الأذن، وما وقر فيها من شيء تسمعه.⁽⁴⁴⁾

السَّفَلَة: نقيض العلو... وسفلة الناس: أسافلهم، وغوغاؤهم.⁽⁴⁵⁾

السَّيِّد: الأسد.⁽⁴⁶⁾

الشَّرَافُ: جمع أشرف، وهو: العلو، والموضع العالي.⁽⁴⁷⁾

شِعْرًا: شعر به: علم به، وفطن له، وعقله.⁽⁴⁸⁾

شَغَفَ: شغف بالشيء: علق به.⁽⁴⁹⁾

شُؤْيَعِرَ: تصغير شاعر، وشعر به: علم به، وفطن له، وعقله.⁽⁵⁰⁾

شِيَمِي: الشيمة بالكسر: الطبيعة.⁽⁵¹⁾

صائل: صال عليه: وثب عليه.⁽⁵²⁾

الصَّبْرُ: الحبس.⁽⁵³⁾

صَدْرُ: أعلى مقدم كل شيء وأوله.⁽⁵⁴⁾

صَمَمَ: انسداد الأذن، وثقل السمع.⁽⁵⁵⁾

صَوْت: صات يصوت: نادى.⁽⁵⁶⁾

ضَبْنُ: ما بين الكشح والإبط.⁽⁵⁷⁾

طَعْنُ: ضرب، ووخذ.⁽⁵⁸⁾

عاجزُ: العجز: الضعف، فهو عاجز.⁽⁵⁹⁾

عاذر: ثبت له عذر.⁽⁶⁰⁾

عَتَبُ: الملامة.⁽⁶¹⁾

العجم: خلاف العرب، ومن لا يفصح.⁽⁶²⁾

العدا: جماعة القوم يعدون للقتال.⁽⁶³⁾

التَّريب: واحدة الترائب، وهي موضع القلادة.⁽²⁵⁾

تُكَلِّهُ: هو الضعيف الذي يكل أمره إلى غيره.⁽²⁶⁾

الجَدَّ: أبو الأب، أو أبو الأم.⁽²⁷⁾

الجَمَاجِم: العظم فيه الدماغ.⁽²⁸⁾

جُبُوب: جيب القميص ونحوه.⁽²⁹⁾

حاسد: حسده: تمنى أن تتحول إليه نعمته وفضله، أو يسلبها، وهو حساد.⁽³⁰⁾

الحُبُّ: الود.⁽³¹⁾

الجِدَاد: ثياب الحزن تصبغ سوداء، وتلبس عند المصيبة.⁽³²⁾

خَبَّأَ: الخب: الخداع.⁽³³⁾ والمكر.⁽³⁴⁾

خَسِيس: دنى، حقير.⁽³⁵⁾

دارع: رجل دارع عليه درع.⁽³⁶⁾

دَخَنَ: هدنة على دخن، أي: سكون لعله، لا لصلح.⁽³⁷⁾

دِمَاء: الدم أصله دمي... جمعه دماء.⁽³⁸⁾

دُؤَابَة: الناصية، أو منبتها من الرأس، وشعر في أعلى ناصية الفرس.⁽³⁹⁾

رَاجِل: من لم يكن له ظهر يركبه.⁽⁴⁰⁾

رَأْي: الرؤية: النظر بالعين وبالقلب.⁽⁴¹⁾

رواة: روى الحديث يروي رواية، وهو راوية للمبالغة.⁽⁴²⁾

السَّابِق: سبقه يسبقه: تقدمه.⁽⁴³⁾

قَدَمُ الرَّجُلِ. ⁽⁸⁰⁾	العُزْبُ: غلاف العجم، مؤنث، وهم سكان الأُمصار. ⁽⁶⁴⁾
القَرْمُ: السيد، وأصله: البعير المكرم الذي لا يحمل عليه، بل يكون للفحلة. ⁽⁸¹⁾	العِزُّ: صار عزيزًا، وقوي بعد ذلة، وعز الشيء: قل فلا يكاد يوجد. ⁽⁶⁵⁾
قِرَى: قرى الضيفَ : أضافه وأكرمه، أحسن إليه منحه القِرَى والحماية. ⁽⁸²⁾	العسكر: الجمع والكثير من كل شيء، فارسي. ⁽⁶⁶⁾
القَوْلُ: الجيد القول الكثيره. ⁽⁸³⁾	عِظام: قصب الحيوان الذي عليه اللحم. ⁽⁶⁷⁾
الكَرَمُ: ضد اللؤم. ⁽⁸⁴⁾	عَقَوْتِي: أي: بقري، وقد أحاط بي. ⁽⁶⁸⁾
كَفَّ: اليد، أو إلى الكوع. ⁽⁸⁵⁾	عُقُولُ: مفردها: عقل، وهو العلم بصفات الأشياء، من حسنها وقبحها. ⁽⁶⁹⁾
الكَلَامُ: القول، أو ما كان مكتفياً بنفسه. ⁽⁸⁶⁾	عِلْمٌ: علم بالشيء: عرفه. ⁽⁷⁰⁾
الكَمِيّ: الشجاع، لابس السلاح. ⁽⁸⁷⁾	عَلَمٌ: الجبل الطويل، والراية، وسيد القوم. ⁽⁷¹⁾
لِثَامٌ: ما على الفم من النقاب. ⁽⁸⁸⁾	العلي: علو الشيء، وعاليته: أرفعه. وعلا، علواً، فهو عليّ. ⁽⁷²⁾
المادِحونَ: مدحه مدحًا: أحسن الثناء عليه. ⁽⁸⁹⁾	عَيْنٌ: العين الباصرة. ⁽⁷³⁾
مُبَالٍ: المبالي المكترث المهتم. ⁽⁹⁰⁾	الغبيّ: غبا الشيء غباوة: لم يظن له، وهو غبي. ⁽⁷⁴⁾
مُبْتَسِمًا: بسم يبسم: أقل الضحك، وأحسنه. ⁽⁹¹⁾	الفتى: الشاب، والسخي الكريم. ⁽⁷⁵⁾
المُتَطَاوِلُ: طال طولاً: امتدّ، فهو طويل. واستطالوا عليهم: قتلوا منهم أكثر مما كانوا قتلوا. ⁽⁹²⁾	الفهم: فهم، فهمًا: علم. ⁽⁷⁶⁾
مُجْتَابٌ: اجتاب القميص: لبسه. ⁽⁹³⁾	قائلٌ: اسم فاعل من (قال). والقول هو الكلام. ⁽⁷⁷⁾
مُدَاجٌ: المساطر المخادع، وهو مفاعل من الدجى، وهي الظلمة. ⁽⁹⁴⁾	فُحٌّ: القح: الخالص من كل شيء. ⁽⁷⁸⁾
مُرَدَّدًا: رده ردًا: صرفه. وصدى الجبل. ⁽⁹⁵⁾	فُحُوفٌ: العظم فوق الدماغ، وما انفلق من الجمجمة فبان، ولا يدعى قحًا حتى يبين، أو ينكسر منه شيء. ⁽⁷⁹⁾
مُسْتَنْصِرٌ: نصر المظلوم: أعانه والاستنصار: استمداد النصر. ⁽⁹⁶⁾	

<p>المُنقَّحُ: الذي يهذب القول ويختاره.⁽¹⁰⁸⁾</p> <p>ناعِج: الناعجة: الناقة البيضاء والسريعة.⁽¹⁰⁹⁾</p> <p>النَّجَل: الولد، والوالد، ضدَّ.⁽¹¹⁰⁾</p> <p>نَحْرٌ: نحر الصدر: أعلاه، أو موضع القلادة.⁽¹¹¹⁾</p> <p>الهادي: الهدى: الرشاد، وهدهد هديًا، وهداية: أرشده.⁽¹¹²⁾</p> <p>هُمام: الملك العظيم الهمة، والسيد الشجاع السخي.⁽¹¹³⁾</p> <p>هِمَّة: ما هُم به من أمر ليفعل.⁽¹¹⁴⁾</p> <p>والدة: ولدت ولدًا وولادة فهي والدة.⁽¹¹⁵⁾</p> <p>وامِق: ومقه مِقَّة: أحبه، فهو: وامِق.⁽¹¹⁶⁾</p> <p>وانٍ: مقصر في أمري.⁽¹¹⁷⁾</p> <p>الوُجوه: الوجه: مستقبل كل شيء.⁽¹¹⁸⁾</p> <p>ود: الحب والصدقة.⁽¹¹⁹⁾</p> <p>الوسام: الحسن.⁽¹²⁰⁾</p>	<p>مُسَدَّد: سدده تسديدًا: وفقه للسداد، أي: الصواب من القول والعمل.⁽⁹⁷⁾</p> <p>مُسْتَمِرًّا: ماضٍ في الأمور مجرب.⁽⁹⁸⁾</p> <p>مُعْتاد: العود: الرجوع، والرد.⁽⁹⁹⁾</p> <p>مُعَسِرٌ: العسر ضد اليسر ... وأعسر: افتقر.⁽¹⁰⁰⁾</p> <p>مُغْتال: غاله: أهلكه، وأخذه من حيث لم يدر.⁽¹⁰¹⁾</p> <p>مَغْرورًا: غره غرًا وغرورًا، فهو مغرور: خدعه، وأطمعه بالباطل، فاغتره.⁽¹⁰²⁾</p> <p>مقلة: الحدقة.⁽¹⁰³⁾</p> <p>مَكَارِم: كرم: ضد اللؤم ... والمكرمة: فعل الكرم.⁽¹⁰⁴⁾</p> <p>ملوك: ملكه يملكه: احتواه، قادر على الاستياد به.⁽¹⁰⁵⁾</p> <p>مَنَاكِب: المنكب: مجتمع رأس الكتف والعضد.⁽¹⁰⁶⁾</p> <p>مُنشِدًا: نشد الشعر: قرأه.⁽¹⁰⁷⁾</p>
--	--

الحيوان: الخيل، الإبل، الغنم، الوحوش ...

في أسلوب الفخر عند الشاعر الكثير من الألفاظ الحاملة لأسماء الحيوانات، خاصة تلك التي تستخدم في السفر والحرب؛ وهذا كله راجع لكون الشاعر بصدد تصوير فخره بنفسه، وشجاعته في الحروب، والسفر إلى الممدوح. ومن ذلك:

<p>بُغَام: صوت الناقة للتعب، (بغمت، تبغم) وهو صوت لا يفصح به.⁽¹²⁴⁾</p> <p>الجَحَقَلَيْن: الجحفل: الجيش العظيم.⁽¹²⁵⁾</p> <p>الجِيَادُ: فرس جواد: يَبِّن الجودة.⁽¹²⁶⁾</p> <p>حافر: واحد حوافر الدابة.⁽¹²⁷⁾</p>	<p>أسد: أسيد: غضب.⁽¹²¹⁾</p> <p>أشبال: الشبل: ولد الأسد إذا أدرك الصيد.⁽¹²²⁾</p> <p>الأفاعي: حية خبيثة.⁽¹²³⁾</p>
--	--

سايح: السوايح: الخيل لسبحها بيديها في سيرها.⁽¹³⁶⁾

الشهب: الشهب من الخيل: التي يخالطها في ألوانها بياض.⁽¹³⁷⁾

الشَاء: الواحدة من الغنم.⁽¹³⁸⁾

الصَّرَاصِر: صوت الطير، والنسر، والبازي، وغيره.⁽¹³⁹⁾

صَهْوَةٌ: مقعد الفارس من الفرس.⁽¹⁴⁰⁾

الضِرْغَام: الأسد.⁽¹⁴¹⁾

الطَيْرُ: جمع طائر، وقد يقع على الواحد.⁽¹⁴²⁾

منسَم: لذي الخف كالحافر.⁽¹⁴⁸⁾

ناقَة: جمعها: ناق، ونوق، وأنوق، ونياق، وناقات.⁽¹⁴⁹⁾

النَّعَم: الإبل والشاة، وقد يخص بالإبل.⁽¹⁵⁰⁾

النَّعِيب: صوت الغراب.⁽¹⁵¹⁾

الوَحْش: حيوان البر.⁽¹⁵²⁾

الحِصَان: الفرس الذكر.⁽¹²⁸⁾

الخَيْلُ: جماعة الأفراس، لا واحد له.⁽¹²⁹⁾

الدهم: الدهم من الخيل: السود.⁽¹³⁰⁾

الذئب: كلب البر.⁽¹³¹⁾

رَازِحَة: الرايح من الإبل: الهالك هزالاً، ورزحت الناقة ترزح رزوحاً: سقطت من الإعياء هزالاً.⁽¹³²⁾

ركائب: الإبل.⁽¹³³⁾

رَوَاجِل: الرجل: مركب للبعير.⁽¹³⁴⁾

رَوْزَة: الناقة التي تنظر بمؤخر عينها لشدتها.⁽¹³⁵⁾

العيس: الإبل البيض يخالط بياضها شقرة.⁽¹⁴³⁾

فَرَس: للذكر والأنثى، أو هي فرسة، جمعه: أفراس، وفروس.⁽¹⁴⁴⁾

قوادمه: صدور ريش الجناح من الطائر، أربع في كل جناح.⁽¹⁴⁵⁾

مُخَّ النعام: لا مخ للنعام، وفي رواية مخ النعام، أي: بيض النعام.⁽¹⁴⁶⁾ والنعامة: طائر.⁽¹⁴⁷⁾

السما والمانخ: السماء، المطر، الأنواء، الشمس، النجوم ..

لكثرة أسفاره، وما يشاهده في رحلاته ورد ذكر السماء وما فيها من نجوم وغيرها في فخره، خصوصاً ما يدل على شجاعته وسفره ليلاً، يتضح ذلك مما يأتي:

الدَّيَم: المطر الدائم.⁽¹⁵⁶⁾

ساعة: جزء من أجزاء الجديدين.⁽¹⁵⁷⁾

السُّرى: سير عامة الليل.⁽¹⁵⁸⁾

الثَّريَّا: النجم، تصغير ثروى.⁽¹⁵³⁾

الجَوّ: الهواء.⁽¹⁵⁴⁾

الجَوْزَاء: برج في السماء.⁽¹⁵⁵⁾

الليّيل: من مغرب الشمس إلى طلوع الفجر
الصادق، أو الشمس.⁽¹⁶⁵⁾

مُنِير: النور: الضوء أيًا كان، أو شعاعه.⁽¹⁶⁶⁾

نُجُومٌ: النجم: الكوكب.⁽¹⁶⁷⁾

الهِجِير: نصف النهار عند زوال الشمس مع
الظهر، أو من عند زوالها إلى العصر.^(166*)

السِّمّاكِين: برج في السماء.⁽¹⁵⁹⁾

الشَّمْسُ: مؤنثة، جمعها شمس.⁽¹⁶⁰⁾

ظَلَامٌ: زهاب النور.⁽¹⁶¹⁾

الغَمَامُ: السحاب.⁽¹⁶²⁾

فَلَكٌ: مدار النجوم.⁽¹⁶³⁾

قَمَرٌ: يكون في الليلة الثالثة، والقمر: ليلة
فيها القمر.... وأقمر: ارتقب طلوعه.⁽¹⁶⁴⁾

الأرض، النبات: الأشجار، الجبال، الأودية ...

لكثرة الرحلات التي قام بها الشاعر لممدوحيه، ورد ذكر الأرض، والبيداء وغيرها في شعره، وإن كان
أقل من غيره من الحقول الدلالية.

صُمَّ الصِّفا: الحجر الضخم الصلد لا
ينبت.⁽¹⁸¹⁾

طُودٌ: الجبل العظيم.⁽¹⁸²⁾

الظل: الفياء.⁽¹⁸³⁾

العجاج: الغبار، والدخان.⁽¹⁸⁴⁾

القلّة: المفازة لا ماء فيها.⁽¹⁸⁵⁾

القُوزُ: الجبيل الصغير المنقطع عن
الجبال.⁽¹⁸⁶⁾

الماء: مؤنثة، وجمعها: أمواه، ومياه.⁽¹⁸⁷⁾

المقطم: جبل معروف بمصر، وهو المشرف
على مقبرة القرافة والقلعة.⁽¹⁸⁸⁾

المهمة: الأرض البعيدة الواسعة.⁽¹⁸⁹⁾

النّار: مؤنثة، تجمع على: نيران، ونيرة.⁽¹⁹⁰⁾

النيل: نهر مصر.⁽¹⁹¹⁾

أرض: مؤنثة اسم جنس.⁽¹⁶⁹⁾

أقاصي: أقصاه: أبعد.⁽¹⁷⁰⁾

الأكْمُ: الموضع يكون أشد ارتفاعًا مما
حوله.⁽¹⁷¹⁾

البَحْرُ: الماء الكثير، أو الملح فقط.⁽¹⁷²⁾

البُرُّ: ضد البحر.⁽¹⁷³⁾

بلدة: الجزء المخصص، كالبصرة،
ودمشق.⁽¹⁷⁴⁾

البيداء: الفلاة.⁽¹⁷⁵⁾

التراث: الميراث.⁽¹⁷⁶⁾

جبال: كل وتد للأرض عظم وطال.⁽¹⁷⁷⁾

زلزلُ: البلايا.⁽¹⁷⁸⁾

سهل: السهل من الرض ضد الحزن.⁽¹⁷⁹⁾

صخرة: الحجر العظيم الصلب.⁽¹⁸⁰⁾

⁽¹⁹³⁾ الوادي: مفرج بين جبال أو تلال أو آكام.

الهَجِير: نصف النهار عند زوال الشمس مع الظهر، أو عند زوالها إلى العصر.⁽¹⁹²⁾

الماديات: المعادن، الأدوات، الملابس، الطعام، المسكن.

في لغة الشاعر الكثير من الألفاظ الحاملة للأشياء المادية، التي تستخدم في الحروب والمعيشة، فكان من المعتاد ذكرها على لسانه، وتكرارها في فخره بنفسه، خاصة أدوات القتال، يتضح ذلك فيما يأتي:

السَّمْهَرِيُّ: القناة الصلبة، ويقال هي منسوبة إلى رجل اسمه: سمهر كان يقوم الرماح.⁽²⁰⁸⁾

أسياف: سيف: مفرد، وأسماءه تنيف على الألف، ويجمع على: سيوف، وأسياف.⁽¹⁹⁴⁾

السَّنَان: نصل الرمح.⁽²⁰⁹⁾

جُدْر: الجدار: الحائط.⁽¹⁹⁵⁾

شُفُوفًا: شف الثوب: رق فحكى ما تحته.⁽²¹⁰⁾

جُيُوب: جيب القميص ونحوه.⁽¹⁹⁶⁾

العقد: القلادة.⁽²¹¹⁾

حديد: الدروع.⁽¹⁹⁷⁾

الغمد: جفن السيف.⁽²¹²⁾

الحُسام: السف القاطع.⁽¹⁹⁸⁾

القرطاس: الكاغد.⁽²¹³⁾

دُرُوع: هو درع الحديد.⁽¹⁹⁹⁾

القَلَمُ: اليراع.⁽²¹⁴⁾

الرُّدْنِيَّات: رماح منسوبة إلى ردينة، زوجة سمهر كانا يقومان الرماح بخط هجر.⁽²⁰⁰⁾

قَمِيص: لا يكون إلا من القطن، أو الصوف.⁽²¹⁵⁾

رَقِيْق الشَّفَرَتَيْن: حد السيف.⁽²⁰¹⁾

القَنَا: الرمح.⁽²¹⁶⁾

رِكَاب: الإبل، واحدها: راحلة.⁽²⁰²⁾

القَوَاضِب: القاضب: السيف البتار.⁽²¹⁷⁾

الرَّمَاْحُ: مفردها: رمح، ورجل رماح: ذورمح.⁽²⁰³⁾

الكُغُوب: الكعب: كل مفصل للعظام.⁽²¹⁸⁾

زِمَام: ما يزم به والجمع أزمه.⁽²⁰⁴⁾

لَأَمَّةُ: الدرع المحكمة الصنعة.⁽²¹⁹⁾

السد: الحاجز.⁽²⁰⁵⁾

مُخَيِّمٌ: خيم بالمكان: أقام فيه.⁽²²⁰⁾

السُّرِيحِيَّات: سيوف منسوبة إلى قين اسمه: سريح.⁽²⁰⁶⁾

المُدَى: جمع مدية وهي السكين.⁽²²¹⁾

سُلَافٌ: الخمر.⁽²⁰⁷⁾

مُرْهَفٌ: رهف السيف: رققه.⁽²²²⁾

التَّصَلُّ: حديد السهم والرمح والسيف ما لم
يكن له مقبض.⁽²²⁵⁾

الهَمَلَّةُ: الجمل السريع.⁽²²⁶⁾

المَشْرِفِيُّ: مشارف الشام: قرى من أرض العرب
تدنو من الريف منها السيوف المشرفية.⁽²²³⁾

مَفْرَشِي: موضع الفراش.⁽²²⁴⁾

الخاتمة:

- بعد التطواف في ديوان المتنبي عامة، وشعر الفخر خاصة، وإخضاعه لنظرية الحقول الدلالية يتضح لنا ما يأتي:
- غلب الحقل الدلالي الخاص بالإنسان وصفاته على لغة الفخر عند المتنبي؛ وذلك لأنه يفخر بنفسه كثيرا فكثير كلامه عن الإنسان وما يتعلق به من دلالات.
 - كثير من الكلمات التي استخدمها المتنبي كانت مناسبة لعصره، لكنها في هذا العصر مهجورة مثل: (الهملعة - السميري - قحاف - السريجات) وذلك لاختلاف المفردات من عصر إلى عصر.
 - استخدام الشاعر ل(الأنا) كثيرا بما يتناسب مع الغرض الشعري موضع الدراسة وهو الفخر.
 - امتازت لغة الشاعر باحتوائها على مفردات لغوية فخمة متراوحة بين ألفاظ سهلة مأنوسة وألفاظ وحشية غريبة؛ وليست هذه الألفاظ إلا تمثيلا للشاعر ولغة عصره في أصدق صورها، وهي ألفاظ جعلت أسلوب الشاعر قويا رصينا محكما لا رخاوة فيه يتناسب مع غرض (الفخر) الذي قامت عليه الدراسة.
 - استخدم الشاعر ألفاظ الحرب وأدواته كثيرا في فخره؛ لما تحمله هذه الأدوات واستخدامها من معاني الشجاعة والبطولة والفتوة التي يتغنى بها الشعراء في حديثه عن نفسه.

الهوامش :

1. انظر: علم الدلالة، الدكتور: أحمد مختار عمر: 80 ، عالم الكتب، القاهرة، ط4 1993م.
2. انظر: ديوان المتنبي: 5، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت، 1983م. تاريخ الأدب العربي، أحمد حسن الزيات: 298، دار نهضة مصر، القاهرة، د.ت.
3. للمزيد عن أغراض الشعر العربي، انظر: العمدة في محاسن الشعر ونقده، لابن رشيق القيرواني: 824 وما بعدها تحقيق: د. النبوي عبد الواحد شعلان، مكتبة الخانجي، القاهرة، 2000م.
4. مدخل إلى علم الدلالة الألسني، د.موريس أبو ناظر: 35، الفكر العربي المعاصر، عدد: 19/18، سنة 1980.
5. علم الدلالة، الدكتور أحمد مختار عمر: 79-80 ، عالم الكتب، القاهرة، ط4 1993،.
6. السابق: 80
7. السابق: 79.
8. اللسانيات واللغة العربية، عبد القادر الفاسي الفهري: 370، منشورات عويدات، بيروت ط2، 1989.

9. مباحث في اللسانيات: 164، أحمد حساني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1994م.
10. في علم الدلالة، محمد أسعد: 47، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، 2002م.
11. القاموس المحيط: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي: 85 تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي: مادة (أبب) ، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 2005م.
12. السابق: مادة (بسم): 1080.
13. السابق: مادة (أخو): 1285.
14. السابق: مادة (أدب): 58.
15. التبيان في شرح الديوان: لأبي البقاء العكبري: 36/1، تحقيق: مصطفى السقا وآخرين، طبعة: مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، مصر
16. السابق: مادة (أذن): 1175.
17. لسابق: مادة (أرب): 58.
18. الفسر شرح ابن جني الكبير على ديوان المتنبي، لأبي الفتح عثمان ابن جني: 140/1، تحقيق: رضا رجب، ط1، دار الينابيع، دمشق، سوريا، 2004م.
19. القاموس المحيط: مادة (عرض): 646.
20. السابق: مادة (عمي): 1315.
21. الفسر: 67/1.
22. القاموس المحيط: مادة (برر): 348.
23. السابق: مادة (بطل): 967.
24. الفسر: 54/1.
25. التبيان في شرح الديوان: 141/1.
26. الفسر: 218/3.
27. القاموس المحيط: مادة (جدد): 271.
28. السابق: مادة (جمعم): 1090.
29. السابق: مادة (جيب): 70.
30. السابق: مادة (حسد): 277.
31. السابق: مادة (حبيب): 71.
32. التبيان: 137/1.
33. السابق: مادة (خبب): 77.
34. التبيان: 144/3.
35. السابق: مادة (خسس): 541.
36. القاموس المحيط: مادة (درع): 714.
37. السابق: مادة (دخن): 1195.
38. السابق: (دمي): 1283.
39. السابق: مادة (ذأب): 84.

40. القاموس المحيط: مادة (رجل): 1003.
41. السابق: مادة (رأى): 1285.
42. السابق: مادة (روى): 1290.
43. السابق: مادة (سبق): 892.
44. السابق: مادة (سمع): 730.
45. السابق: مادة (سفل): 1015.
46. السابق: مادة (سيد): 290.
47. السابق: مادة (شرف): 823.
48. السابق: مادة (شعر): 416.
49. السابق: مادة (شغف): 835.
50. السابق: مادة (شعر): 416.
51. السابق: مادة (شيم): 1128.
52. التبيان في شرح الديوان: 111/3.
53. السابق: مادة (صبر): 421.
54. السابق: مادة (صدر): 423.
55. السابق: (صمم): 1130.
56. السابق: مادة (صوت): 155.
57. السابق: مادة (ضبن): 1211.
58. السابق: مادة (طعن): 1213.
59. السابق: مادة (عجز): 515.
60. السابق: مادة (عذر): 437.
61. السابق: مادة (عتب): 111.
62. السابق: مادة (عجم): 1135.
63. السابق: مادة (عدا): 1309.
64. السابق: مادة (عرب): 113.
65. السابق: مادة (عزز): 517.
66. السابق: مادة (عسكر): 440.
67. السابق: مادة (عظم): 1139.
68. التبيان في شرح الديوان: 61 / 2.
69. القاموس المحيط: مادة (عقل): 1033.
70. السابق: مادة (علم): 1140.
71. السابق: مادة (علم): 1140.
72. السابق: مادة (علا): 1314.
73. السابق: مادة (عين): 1218.

74. السابق: مادة (غبي): 1317.
75. السابق: مادة (فتي): 1320.
76. السابق: مادة (فهم): 1146.
77. السابق: مادة (قول): 1051.
78. التبيان: 1 / 121.
79. السابق: مادة (قحف): 843.
80. السابق: مادة (رجل): 1147.
81. التبيان في شرح الديوان: 4 / 54.
82. القاموس المحيط: مادة (قري): 1323.
83. الفسر لابن جني: 3 / 319.
84. القاموس المحيط: 1153.
85. السابق: مادة (كفف): 849.
86. السابق: مادة (كلم): 1155.
87. السابق: مادة (كهي): 1329.
88. السابق: مادة (لثم): 1157.
89. السابق: مادة (مدح): 240.
90. الفسر لابن جني: 3 / 218.
91. القاموس المحيط: مادة (بسم): 1080.
92. السابق: مادة (طول): 1027.
93. السابق: مادة (جوب)ك: 70.
94. الفسر لابن جني: 3 / 218.
95. القاموس المحيط: مادة (ردد): 282.
96. السابق: مادة (نصر): 483.
97. السابق: مادة (سدد): 287.
98. السابق: مادة (شمر): 419.
99. السابق: مادة (عود): 302.
100. السابق: مادة (عسر): 439.
101. السابق: مادة (غول): 1040.
102. السابق: مادة (غرر): 449.
103. السابق: مادة (مقل): 1058.
104. السابق: مادة (كرم): 1153.
105. السابق: مادة (ملك): 954.
106. السابق: مادة (نكب): 139.
107. السابق: مادة (نشد): 322.

- 108.الفسر لابن جني: 3/ 219.
- 109.القاموس المحيط: مادة (نعج): 207.
- 110.السابق: مادة (نجل): 1060.
- 111.السابق: مادة (نحر): 480.
- 112.السابق: مادة (هدي): 1345.
- 113.القاموس المحيط: مادة (همم): 1171.
- 114.السابق: مادة (همم): 1171.
- 115.السابق: مادة (ولد): 327.
- 116.السابق: مادة (ومق): 929.
- 117.التبيان في شرح الديوان: 3/ 269.
- 118.القاموس المحيط: مادة (وجه): 1255.
- 119.التبيان: 3/ 144.
- 120.السابق: 3/ 144.
- 121.السابق: مادة (أسد): 265.
- 122.السابق: مادة (شيل): 1017.
- 123.السابق: مادة (فعي): 1321.
- 124.التبيان : 3/ 143.
- 125.القاموس المحيط: مادة (جحفل): 975.
- 126.السابق: (جود): 275.
- 127.السابق: مادة (حفر): 378.
- 128.السابق: مادة (حصن): 1190.
- 129.السابق: مادة (خيل): 996.
- 130.التبيان: 4/ 50.
- 131.السابق: مادة (ذئب): 84.
- 132.التبيان: 3/ 142.
- 133.القاموس المحيط: مادة (ركب): 91.
- 134.السابق: مادة (رحل): 1005.
- 135.السابق: مادة (زور): 402.
- 136.السابق: مادة (سيح): 222.
- 137.التبيان: 4/ 50.
- 138.السابق: مادة (شيه): 1248.
- 139.التبيان: 1/ 137..
- 140.القاموس المحيط: مادة (صهو): 1304.
- 141.السابق: مادة (ضرغم): 1132.

142. السابق: مادة (طير): 432.
143. السابق: مادة (عيس): 560.
144. السابق: مادة (فرس): 562.
145. التبيان: 3/ 339.
146. التبيان: 4/ 144.
147. القاموس المحيط: مادة (نعم): 1163.
148. السابق: 4/ 138.
149. القاموس المحيط: مادة (نوق): 927.
150. السابق: مادة (نعم): 1163.
151. التبيان: 1/ 137.
152. القاموس المحيط: مادة (وحش): 609.
153. القاموس المحيط: مادة (ثرو): 1167.
154. السابق: مادة (جؤ): 1271.
155. السابق: مادة (جوز): 506.
156. السابق: مادة (ديم): 1110.
157. السابق: مادة (سيع): 731.
158. السابق: مادة (سرى): 1294.
159. السابق: مادة (سمك): 943.
160. السابق: مادة (شمس): 552.
161. السابق: مادة (ظلم): 1134.
162. التبيان: 3/ 143.
163. القاموس المحيط: مادة (فلك): 951.
164. السابق: مادة (قمر): 465.
165. السابق: مادة (ليل): 1055.
166. السابق: مادة (نور): 488.
167. السابق: مادة (نجم): 1161.
168. السابق: مادة (هجر): 495.
169. السابق: مادة (أرض): 636.
170. السابق: مادة (قصو): 1325.
171. السابق: مادة (أكم): 1076.
172. السابق: مادة (بحر): 346.
173. السابق: مادة (برر): 348.
174. السابق: مادة (بلد): 269.
175. السابق: مادة (بيد): 269.

- 176.الفسر: 218/1.
- 177.السابق: مادة (جبل): 974.
- 178.السابق: مادة (زلزل): 1010.
- 179.السابق: مادة (سهل): 1017.
- 180.السابق: مادة (صخر): 432.
- 181.السابق: مادة (صفو): 1303.
- 182.السابق: مادة (طود): 296.
- 183.السابق: مادة (ظلل): 1028.
- 184.السابق: مادة (عجج): 197.
- 185.السابق: مادة (فلو): 1322.
- 186.السابق: مادة (قور): 467.
- 187.السابق: مادة (موه): 1253.
- 188.التبيان : 140/3.
- 189.الفسر: 85/1.
- 190.القاموس المحيط: مادة (نور): 488.
- 191.السابق: مادة (نهر): 1066.
- 192.السابق: مادة (هجر): 495.
- 193.السابق: مادة (ودي): 1342.
- 194.السابق: مادة (سيف): 822.
- 195.السابق: مادة (جدر): 362.
- 196.السابق: مادة (جيب): 70.
- 197.التبيان: 323/1.
- 198.السابق: مادة (حسم): 1094.
- 199.السابق: مادة (درع): 714.
- 200.التبيان: 50/ 4.
- 201.السابق: مادة (شفر): 418.
- 202.السابق: مادة (ركب): 91.
- 203.السابق: مادة (رمح): 220.
- 204.السابق: مادة (زمم): 1118.
- 205.السابق: مادة (سد): 287.
- 206.التبيان: 50 / 4.
- 207.القاموس المحيط: مادة (سلف): 820.
- 208.التبيان: 121/1.
- 209.القاموس المحيط: مادة (سنن): 1207.

- 210.السابق: مادة (شفف): 825.
211.السابق: مادة (عقد): 300.
212.السابق: مادة (غمد): 304.
213.القاموس المحيط: مادة (قرطس): 565.
214.السابق: مادة (قلم): 1151.
215.السابق: مادة (قمص): 629.
216.السابق: مادة (قني): 1326.
217.السابق: مادة (قضب): 125.
218.السابق: مادة (كعب): 131.
219.التبيان: 324/1.
220.القاموس المحيط: مادة (خيم): 1105.
221.التبيان: 51/4.
222.القاموس المحيط: مادة (رهف): 815.
223.السابق: مادة (شرف): 824.
224.التبيان: 323/1.
225.القاموس المحيط: مادة (نصل): 1063.
226.السابق: مادة (هملع): 776.

المراجع والمصادر:

- تاريخ الأدب العربي، أحمد حسن الزيات، دار نهضة مصر، القاهرة، د.ت.
- التبيان في شرح الديوان: لأبي البقاء العكبري، تحقيق: مصطفى السقا وآخرين، طبعة: مصطفى البياتي الحلبي، القاهرة، مصر.
- ديوان المتنبي، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت، 1983م.
- علم الدلالة، الدكتور أحمد مختار عمر، عالم الكتب، القاهرة، ط4 1993م.
- العمدة في محاسن الشعر ونقده، لابن رشيق القيرواني، تحقيق: د. النبوي عبد الواحد شعلان، مكتبة الخانجي، القاهرة، 2000م.
- الفسر شرح ابن جني الكبير على ديوان المتنبي، لأبي الفتح عثمان ابن جني، تحقيق: رضا رجب، ط1، دار الينابيع، دمشق، سوريا، 2004م.
- في علم الدلالة، محمد، محمد أسعد، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، 2002م.
- القاموس المحيط: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي: تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 2005م.
- اللسانيات واللغة العربية، عبد القادر الفاسي الفهري: ، منشورات عويدات، بيروت ط2، 1989.
- مباحث في اللسانيات، أحمد حساني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1994م.

- مدخل إلى علم الدلالة الألسني، د. مورييس أبوناظر، الفكر العربي المعاصر، عدد: 19/18، 1980م.

ممارسات الفساد الإداري بالمنظمات الصحية العامة

"الحكومية" واتجاهات العاملين نحوها

بحث تحليلي ميداني بمستشفى طرابلس المركزي

د. الطاهر محمد الهيميلي

قسم إدارة الأعمال، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة طرابلس، ليبيا

ملخص البحث:

هَدَفَ البحث إلى التعرف على مستوى ممارسات الفساد الإداري بالمنظمات الصحية العامة "الحكومية" واتجاهات العاملين نحو تلك الممارسات، حيث اعتمد البحث على المنهج الوصفي بأسلوب المسح؛ لعينة عشوائية بسيطة حجمها (75) مفردة، من مجتمع البحث المتمثل في مجموع العاملين بالإدارة العامة والأقسام التابعة لها بمستشفى طرابلس المركزي وعددهم (250) مفردة.

تم تحليل البيانات الأولية للبحث - التي تم جمعها بواسطة صحيفة استبيان - باستخدام بعض أساليب الإحصاء الوصفي كالتكرارات والنسب المئوية، وكذلك الإحصاء الاستنتاجي كاختبارات الدلالة التي أُستخدمت في اختبار فرضيات البحث وهي: اختبار ذي الحدين (Binomial Test)، اختبار (T) للعينة الواحدة (One Sample T - Test)، واختبار (T) للعينات المستقلة (Independent Sample T-Test)، وكذلك اختبار تحليل التباين الأحادي الاتجاه (F) (One Way - ANOVA)، ومعامل ارتباط بيرسون (Pearson Correlation coefficient)، وذلك بالاعتماد على برمجية "الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية" والمعروفة اختصاراً ببرنامج (IBM SPSS Statistics)، حيث خلصت عملية تحليل البيانات الأولية للبحث إلى مجموعةٍ من النتائج أهمها:

إن مستوى ممارسات الفساد الإداري بالمستشفى قيد البحث ليس مرتفعاً، وأن لدى العاملين اتجاهات سلبية "مضادة" نحو تلك الممارسات، كما أنه لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين اتجاهات العاملين ومستوى ممارسات الفساد الإداري بالمستشفى قيد البحث.

الكلمات المفتاحية: الفساد الإداري، ممارسات الفساد الإداري، المنظمات الصحية العامة "الحكومية"، مستشفى طرابلس المركزي، اتجاهات العاملين.

Research summary:

The research aims at finding to identify the level of administrative corruption practices in public health organizations "Governmental" and the attitudes of the Staff toward those practices.

This research is a analytical & field study that comprises a description by the survey method to simple sample random of (75) of (250) (employee) from the research population. All of whom are staff in Central Tripoli Hospital.

The primary data of the research - which collected by a questionnaires - has been analyzed by the use some of the descriptive statistics such as the frequencies and percentage ratios and the inference statistics such as statistical tests that were used to test the research hypotheses and these are the: (Binomial Test), (One Sample T - Test), (Independent Sample T-Test), (One Way - ANOVA) & (Pearson Correlation coefficient) by depending on the "Statistical Package For Social Sciences" program which is known by the abbreviation (IBM SPSS). The outcome of the process of analyzing the primary data resulted in obtaining several results. The most important are the following:

The level of administrative corruption practices in Central Tripoli Hospital Isn't high. and the staff of Central Tripoli Hospital had been a negative attitudes toward administrative corruption practices. And there is no relationship between the attitudes of the Staff & the level of administrative corruption practices in Central Tripoli Hospital.

Key words: administrative corruption, administrative corruption practices, public health organizations, Tripoli central hospital, staff attitudes.

الإطار العام للبحث

المقدمة:

يمثل الفساد الإداري (Administrative Corruption) أحد أشكال الفساد (Corruption) التي تواجه المنظمات الحديثة العامة والخاصة، الإنتاجية منها والخدمية على السواء، ويشكل في الوقت ذاته تحدياً حقيقياً أمام إدارتها في تحقيق أهدافها التي أنشئت من أجلها. كما يُعد الفساد الإداري في الوقت الراهن عقبة حقيقية أمام نمو وتطور المنظمات المختلفة، وسبباً مباشراً من أسباب فشل كل المحاولات الرامية لإنفاذ برامج الإصلاح والتطوير لنظمها الإدارية وهيكلها التنظيمية، والوصول بها إلى المستوى الذي يمكنها من تحقيق أهدافها بكفاءة وفعالية.

ولاشك أن الفساد عموماً والإداري خصوصاً يُعد انتهاكاً صارخاً للقوانين والنظم واللوائح، فضلاً عن القيم والأخلاق، من قبل أشخاص من المفترض أنهم موظفون مؤتمنون على المصلحة العامة؛ والتي هي في الأساس مصلحة كل فرد فيه، حيث تُستغل الوظيفة العامة والعمل العام - وما يترتب عليهما من سلطة ونفوذ وامتيازات - في تحقيق كسب خاص لمن يشغل تلك الوظيفة، أو يمارس ذلك العمل، من خلال ممارسة كل صنوف الفساد الإداري، من رشوة، وواسطة، ومحسوبية، واختلاس، واحتيال، ونهب للمال العام بشتى الطرق والوسائل، وغير ذلك.

وفي الإطار ذاته فإن للفساد الإداري مسببات عدة منها ما يتعلق بالفرد شاغل الوظيفة العامة، من حيث شخصيته، وخصائصه الفردية، وتكوينه النفسي والسلوكي، ومنها ما يتعلق ببيئته التي يعيش فيها، والتي تمثل مجموعة من العوامل الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية والحضارية وغيرها، وكذلك البيئة التي يعمل فيها؛ والتي تتمثل في المناخ العام للوظيفة العامة أو العمل العام، والعلاقات الوظيفية والنظم والهيكل، والإجراءات واللوائح، والأساليب والطرق ونحو ذلك، مما ينظم الوظيفة العامة، ويحدد أطرها التنظيمية والإدارية.

وبصرف النظر عن الأسباب المؤدية إلى الفساد الإداري والآثار السلبية الناجمة عنه - رغم ما لها من أهمية على مستوى التحليل والتشخيص والمعالجة - فإنه من المهم البحث في الممارسات التي يمكن عدّها من قبيل الفساد الإداري، والتي تُرتكب بالمنظمات العامة "الحكومية" باعتبارها المجال الأبرز للوظيفة العامة، وعلى وجه الخصوص المنظمات الصحية التي تكتسي أهمية كبيرة في الوقت الحاضر من وجهة نظر أفراد المجتمع كافة، وتبيان طبيعة اتجاهات العاملين بهذه المنظمات نحو تلك الممارسات، فضلاً عن مدى ارتباط كل ذلك بإمكانية اتساع نطاق هذه الممارسات لتتحول إلى ظاهرة مقلقة، وهذا ما أشارت إليه العديد من التقارير الصادرة مؤخراً عن المنظمات المحلية والدولية المعنية بشؤون الفساد والشفافية، والتي أجمعت على تصدّر ليبيا - من خلال الأفراد والمؤسسات بها - قائمة الدول الأكثر فساداً في العالم.

مشكلة البحث:

تُعد ممارسات الفساد الإداري من بين الظواهر الأكثر أهمية وتأثيراً على أداء المنظمات الحكومية "العامة"، والتي ترتبط بقطاعاتٍ واسعةٍ من الجمهور المتلقي لمنتجاتها المختلفة سواء في ذلك السلع أو الخدمات، حيث باتت ظاهرة الفساد الإداري تشغل بال الكثيرين من المهتمين وصنّاع القرار، وذلك بالنظر إلى آثارها السلبية التي قد تُضعف من أداء تلك المنظمات الحكومية "العامة"، وتقلل من إنتاجيتها، إضافة إلى الإضرار بمكانة الوظيفة العامة التي تُعد الحلقة الرئيسية بين الدولة والجمهور.

إن المشكلة التي يطرحها هذا البحث تتمثل في اتساع نطاق ممارسات الفساد الإداري بالمنظمات الصحية العامة "الحكومية" قيد البحث وأثارها السلبية عليها، من خلال التزايد في حجم ونوع تلك الممارسات من قِبل الأفراد العاملين بتلك المنظمات، ممثلة بمستشفى طرابلس المركزي على اختلاف خصائصهم الفردية والتنظيمية، وبأشكالٍ متعددة، وفي صورٍ مختلفة.

وفي هذا الإطار أشارت العديد من التقارير المحلية والدولية بشكلٍ واضحٍ لا لبس فيه إلى وجود الفساد الإداري في ليبيا - من خلال المؤسسات والأجهزة والإدارات الحكومية بها - كظاهرة واضحةٍ للعيان، وشيوع ممارسات الفساد الإداري وتزايدها على مستوى الممارسة وبأدواتٍ متعددةٍ فمثلاً تُعد ليبيا وفقاً لمنظمة الشفافية الدولية (IT) من بين أكثر دول فساداً في العالم، حيث منحها المنظمة المذكورة (14) نقطة من أصل (100) نقطة في النزاهة والشفافية، حسب مؤشر النزاهة للعام 2016م، وبترتيب (176/170) وفقاً لمؤشر مدركات الفساد، مقارنةً بعام 2015م والذي تحصلت فيه ليبيا على (16) نقطة من أصل (100) نقطة، وبترتيب (167/161) (تقرير منظمة الشفافية الدولية لعام 2016م)، كما بلغ حجم الفساد المالي لمختلف مؤسسات الدولة في السنوات الأخيرة حوالي (126) مليار د.ل. توزعت على التوالي في: مخالفات مالية بقيمة (13.5) مليار د.ل، حالات تزوير بقيمة (8.5) مليون د.ل، إهدار المال العام بقيمة (108) مليار د.ل، كما بلغ حجم الفساد المالي والإداري بوزارة الصحة - على سبيل المثال - حوالي (620) مليون د.ل (تقرير ديوان المحاسبة الليبي، 2015)، ويعرض التقرير نفسه صوراً متعددة لممارسات الفساد في المجتمع منها على سبيل المثال: (بن جمعة، رحاب، 2017: 190)

1- فساد المسؤولين. وتتمثل في العديد من ممارسات الفساد التي ارتكبتها مسؤولون في الدولة مثل: إهدار المال العام، والإهمال والتقصير في حفظه وصيانتته، واستخدامه في غير الأغراض المخصصة له، إساءة استعمال السلطة لتحقيق منافع للغير، الاستحواذ على المنصب بالرغم من ضعف الكفاءة، وعدم إدراك متطلبات الوظيفة ومسؤولياتها، فساد التعيينات وعقود العمل التي تُبرم للوساطة والمحسوبية.

2- فساد الموظفين. حيث تضمن التقرير عدة أشكال من الفساد المرتكب من قبل الموظفين، والذي بالرغم من أنه يصنف كفسادٍ صغيرٍ إلا أنه مستشر بشكلٍ كبيرٍ، تعدى معه هذا التصنيف في أثره وضرره على الاقتصاد والأخلاق، ومنه: التسبب الإداري والإهمال الوظيفي، تزوير الشهادات المهنية والجامعية للحصول على علاواتٍ ودرجاتٍ ومناصبٍ، تولي وظائفٍ في غير التخصص، استغلال الوظيفة لتحقيق منافع خاصة وللغير.

كما أكد تقرير هيئة الرقابة الإدارية لسنة 2013م على أن التسبب الإداري أصبح أحد سمات الإدارة في ليبيا، والذي تفاقم حسب تقارير هيئة الرقابة الإدارية وديوان المحاسبة الليبي؛ إذ يُقدر بنسبة (50%) إلى (90%)، وقد انعكس ذلك في حالات الغياب والتأخير عن العمل، والهروب من أداء المهام الرسمية (الأعوج، الرياني، 2017: 291).

وفي ضوء ما تقدم ذكره يمكن بلورة مشكلة البحث في التساؤلين الرئيسين التالي:

- 1- ما مستوى الفساد الإداري وممارساته في المنظمات الصحية العامة "الحكومية" قيد البحث ممثلة في مستشفى طرابلس المركزي؟ وما هي العوامل "الأسباب" المؤدية إلى تلك الممارسات؟
- 2- ما طبيعة الاتجاهات المتكونة لدى الأفراد العاملين بالمنظمات الصحية العامة "الحكومية" قيد البحث؛ ممثلة بمستشفى طرابلس المركزي نحو ممارسات الفساد الإداري بتلك المنظمات؟

أهمية البحث:

تنطلق أهمية هذا البحث من خلال ما تمثله ظاهرة الفساد الإداري؛ من أولوية على مستوى الاهتمام والمعالجة من جانب أطرافٍ عديدةٍ؛ معنيةٍ بشأن الوظيفة العامة ومشكلات الإدارة العامة، حيث:

1- أن هناك تزايداً ملحوظاً في ممارسات الفساد الإداري في المنظمات العامة بشكلٍ عامٍ والمنظمات الصحية منها بشكلٍ خاصٍ في كثيرٍ من الدول بما في ذلك ليبيا، ما يعني ارتفاع تكلفة الفساد الإداري من الناحية الاقتصادية والاجتماعية وغيرها، حيث تُشير كثير من التقارير الصادرة عن المنظمات والهيئات المحلية والدولية المعنية بقياس ظاهرة الفساد عموماً والإداري خصوصاً؛ إلى تصدّر ليبيا مرتبة متقدمة في ذلك، وخصوصاً في السنوات الست الأخيرة.

2- أن الآثار السلبية المصاحبة لممارسات الفساد الإداري على المستوى المؤسسي أو التنظيمي، والتي من بينها: انخفاض إنتاجية المنظمات الصحية العامة "الحكومية"، وضعف أداء الموظفين "العاملين" العموميين بها، الأمر الذي يعني ارتباط مستوى الكفاءة والفعالية لتلك المنظمات بمستوى ممارسات الفساد الإداري فيها.

3- أن رضا الجمهور عن المنظمات الخدمية العامة "الحكومية" عموماً والصحية منها خصوصاً يعتمد على مستوى جودة ما تقدمه من خدمات، الأمر الذي يتطلب وجود منظمات صحية عامة "حكومية" متطورة وفعالة، وهذا يعني بالضرورة انحسار - بل انعدام - وجود ممارسات الفساد الإداري بها، لضمان توفر الجودة في ما تقدمه للجمهور بقطاعاته المختلفة.

4- أنه وفي ظل المنافسة القائمة والمتوقعة بين المنظمات الصحية المختلفة العامة "الحكومية" والخاصة "الأهلية" المحلية والدولية على السواء؛ فإن الأمر يستدعي التمييز فيما بينها على أساس مجموعة من المعايير الموضوعية، منها: الشفافية، والمحاسبة، والإنتاجية، والأداء الوظيفي، والتكلفة، وغيرها، وهذا كله يتطلب من إدارات المنظمات الصحية العامة "الحكومية" العمل على مكافحة ظاهرة الفساد الإداري وممارساته المختلفة؛ التي تلحق بالغ الضرر بإنتاجيتها، ومن ثم تُضعف من قدرتها على المنافسة.

أهداف البحث:

سعى البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف منها ما يلي:

1- التعرف على مستوى ممارسات الفساد الإداري بالمنظمات الصحية العامة "الحكومية" " قيد البحث، ممثلة بمستشفى طرابلس المركزي، وكذلك طبيعة الاتجاهات المتكونة لدى الأفراد العاملين بهذه المنظمات نحو تلك الممارسات.

2- تحديد وتحليل العلاقة بين مستوى ممارسات الفساد الإداري بالمنظمات الصحية العامة "الحكومية" قيد البحث، وبين الاتجاهات المتكونة لدى الأفراد العاملين بها نحو تلك الممارسات.

3- التعرف على الأسباب والعوامل التي تدفع بالعاملين بالمنظمات الصحية العامة "الحكومية" قيد البحث إلى ارتكاب ممارسات الفساد الإداري بتلك المنظمات.

فرضيات البحث:

استناداً إلى طبيعة مشكلة البحث وأهدافه، فإنه تمت صياغة الفرضيات البحثية التالية:

1- أن هناك انخفاضاً في مستوى ممارسات الفساد الإداري بالمنظمات الصحية العامة "الحكومية" قيد البحث ممثلة بمستشفى طرابلس المركزي.

2- أن غالبية الأفراد العاملين بالمنظمات الصحية العامة "الحكومية" قيد البحث؛ ممثلة بمستشفى طرابلس المركزي، لديهم اتجاهات سلبية "مضادة" نحو ممارسات الفساد الإداري.

3- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين مستوى ممارسات الفساد الإداري بالمنظمات الصحية العامة "الحكومية" قيد البحث؛ ممثلة بمستشفى طرابلس المركزي وبين اتجاهات الأفراد العاملين نحو تلك الممارسات.

4- توجد فروقات ذات دلالة إحصائية بين الأفراد العاملين بالمنظمات الصحية العامة "الحكومية" قيد البحث؛ ممثلة بمستشفى طرابلس المركزي من حيث اتجاهاتهم نحو ممارسات الفساد الإداري بتلك المنظمات تُعزى لخصائصهم الشخصية والوظيفية؛ وهي: (الجنس، العمر، الحالة الاجتماعية، المؤهل العلمي، مستوى الدخل الشهري، طبيعة العمل، مدة الخبرة، المركز الوظيفي).

حدود البحث:

تمثلت حدود البحث في:

1- الحدود الزمانية، وقد تركزت في الفترة الزمنية التي تم خلالها جمع البيانات الأولية للبحث وتحليلها، وصولاً إلى نتائج البحث وتوصياته، وهي الفترة الواقعة في الربع الأول من العام الجاري 2018م.

2- الحدود المكانية، وهي تركزت في واحدٍ من أقدم المستشفيات العامة "الحكومية" الليبية وأكبرها، ألا وهو مستشفى طرابلس المركزي الواقع بالعاصمة طرابلس، ممثلاً بالإدارة العامة به والأقسام التابعة لها.

3- الحدود الموضوعية، وتركزت في بحث ممارسات الفساد الإداري بالمنظمات الصحية العامة "الحكومية" قيد البحث، واتجاهات الأفراد العاملين نحو تلك الممارسات.


المصطلحات الإجرائية للبحث:

يمكن إجمال المصطلحات الإجرائية للبحث فيما يلي:

1- ممارسات الفساد الإداري. وهي كل الأعمال والتصرفات المنافية للأخلاق والقانون، والتي يمارسها الموظف العام بقصد تحقيق نفع خاص بدون وجه حق، وهذه الممارسات تأخذ صوراً عديدة منها على سبيل المثال: الرشوة، الوساطة، المحسوبية، الاختلاس، الاحتيال، استغلال الوظيفة، الهرب الضريبي، التزوير بأشكاله المختلفة، المتاجرة في الأدوية والأجهزة والمعدات الطبية، وغيرها.

- 2- المنظمات الصحية العامة. وهي جميع المنظمات الصحية العامة (الحكومية) المملوكة للدولة الليبية، والتي تشرف على تسييرها وإدارتها الوزارات المختصة كوزارة الصحة، ويُعهد إليها تقديم الخدمات الصحية المختلفة لعموم المواطنين سواء مجاناً أو مقابل رسوم رمزية.
- 3- العاملون. ويقصد بهم الأفراد الطبيعيين الذين يتولون مهام وأعمال ومسؤوليات الوظائف المسندة إليهم، وهم هنا جميع العاملين بمستشفى طرابلس المركزي على اختلاف وظائفهم ومراكزهم الوظيفية، وكذلك مستوياتهم الإدارية، وسواء أكانوا مسؤولين أو رؤساء.
- 4- مستشفى طرابلس المركزي. وهو أحد المستشفيات (المشافي) العامة (الحكومية) المملوكة للدولة الليبية، والذي يقع بالعاصمة طرابلس، ويخضع في إدارته لوزارة الصحة، ويُعهد إليه تقديم الخدمات الصحية المختلفة لعموم المواطنين سواء مجاناً أو مقابل رسوم رمزية.
- 5- اتجاهات الأفراد العاملين. ويُقصد بها مجموعة المواقف والميول والمشاعر التي يُبديها الأفراد العاملون بمستشفى طرابلس المركزي قيد البحث نحو ممارسات الفساد الإداري به، وتتدرج هذه الاتجاهات ما بين التأييد التام والرفض التام لتلك الممارسات.

أ نموذج البحث



شكل رقم (1)- أ نموذج البحث (المصدر: من إعداد الباحث)

الدراسات السابقة والإطار النظري للبحث:

الدراسات السابقة :

رغم الندرة الواضحة في الدراسات والأبحاث الميدانية المتعلقة بظاهرة الفساد الإداري بالمؤسسات العامة والخدمية منها على وجه الخصوص، سواء على المستوى المحلي أو العربي*؛ فإن عملية البحث أسفرت عن عددٍ محدودٍ من الدراسات والأبحاث الميدانية نوجزها فيما يلي:

1- دراسة داغر (2001م)، حول: "علاقة الفساد الإداري بالخصائص الفردية والتنظيمية لموظفي الحكومة ومنظماتها" حالة دراسية من دولة عربية. حيث هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على الفساد الإداري في إحدى الدول العربية التي تسنى للباحث زيارتها عام 1997م، حيث اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، كما شملت عينة الدراسة (112) حالة جريمة أُدين أصحابها فعلاً من قِبل المحاكم المختصة في الدولة موضوع البحث. وقد اعتبر حكم القضاء بتجريم الموظف فيصلاً في تحديد جرائم الفساد، لذلك لم تشمل عينة الدراسة الحالات التي حكم فيها ببراءة المتهمين. وقد توصلت الدراسة إلى مجموعةٍ من النتائج أهمها:

1.1- أن الذكور من الموظفين أكثر ارتكاباً لجرائم الفساد الإداري من الإناث، وأن صغار السن من الموظفين أكثر ارتكاباً لجرائم الفساد الإداري من كبارهم، وأن المهنيين من الموظفين أقل ارتكاباً لجرائم الفساد الإداري من غير المهنيين.

2.1- أن هناك اتجاهاً نسقياً واضحاً فيما يخص جرائم الفساد الإداري التي تسطو على الأموال العينية، وكذلك فيما يخص الرشوة ولكن بدرجةٍ أقل. وعموماً فإن النتائج التي تمخضت عنها الدراسة دلت على أن الفساد النسقي أقل شيوعاً في البيئة موضع البحث من الفساد الفردي.

2- دراسة عبدالقادر (2010م)، بعنوان: "الفساد الإداري عائق الإدارة والتنمية والديمقراطية"، حيث هدفت الدراسة إلى اقتراح السبل التي من شأنها الحد من الفساد الإداري والقضاء عليه، والتعرف على أسبابه وأثره على المواطن والموظف والعامل والأكاديمي. شملت الدراسة حدوداً جغرافية تمثل نسبة (60%) من إجمالي السكان، وهي الممتدة من طرابلس غرباً إلى مصراتة شرقاً. كما اعتمدت الدراسة على أسلوب التحقيق والتقصي والتحليل للبيانات المجمعة بواسطة

* نل ذلك يرجع إلى الحساسية التي يتميز بها هذا النوع من الدراسات والأبحاث الامبيريقية التي تتصدى لظاهرة الفساد الإداري وممارساته في المنظمات عموماً والحكومية خصوصاً، وكذلك القيود المفروضة على إجرائها في البيئة المحلية والعربية على حدٍ سواء، حيث تتمثل تلك القيود في الغالب في المنع الصريح بالقوانين واللوائح والقرارات، أو المنع الضمني من خلال الاشتراط على الباحث الحصول على موافقاتٍ إداريةٍ، والمماطلة والتسويف، وعدم التعاون معه في تقديم البيانات والوثائق المطلوبة.

استمارة استبيان؛ وزعت على عينة عشوائية حجمها (100) مفردة تمثل مختلف شرائح المجتمع. وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها:

1.2- أن انتشار الفساد الإداري يؤدي إلى شل الإدارة وإفراغها من مضمونها العلمي والإنساني، حيث يؤدي إلى آثار سلبية عدة منها: عرقلة مسيرة التنمية، وخلق أزمات اقتصادية، وانهيار مؤسسات الدولة... إلخ.

2.2- أن الإصلاح الإداري يُعد مطلباً ملحاً في ظل تفشي ظاهرة الفساد الإداري، وأنه للبدء في عملية الإصلاح يتوجب دراسة أسباباً أخرى منها: تدني المرتبات، وتفشي الوساطة والمحسوبية... إلخ، وسوء عمليات الاختيار والتعيين، وغير ذلك.

3- دراسة الغنام (2011م)، بعنوان: "مدى فاعلية الأساليب الحديثة في مكافحة الفساد الإداري من وجهة نظر أعضاء مجلس الشورى في المملكة العربية"، حيث هدفت الدراسة إلى التعرف على أنماط الفساد الإداري الأكثر شيوعاً من وجهة نظر أعضاء مجلس الشورى في المملكة العربية السعودية، وكذلك التعرف على ما إذا كانت هناك فروق في آراء المبحوثين حول محاور الدراسة وفقاً لمتغيراتهم الشخصية والوظيفية. استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي؛ حيث أنه من المناهج التي تُسهم بدارسة وتحليل الظواهر الإنسانية والاجتماعية لتحقيق أهداف الدراسة والإجابة عن تساؤلاتها، وقد اعتمد الباحث على الاستبانة كأداة لجمع بيانات هذه الدراسة. تم اختيار عينة عشوائية بسيطة حجمها (110) عضواً من مجتمع الدراسة؛ والبالغ حجمه (150) عضواً من أعضاء مجلس الشورى السعودي، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

1.3- أن محاباة الأقارب والتزوير والرشوة والتغيب عن العمل من بين أنماط الفساد الإداري الأكثر شيوعاً بدرجات كبيرة، حيث بلغت قيمة المتوسط الحسابي على التوالي: (3.90، 3.64، 3.49، 3.30).

2.3- عدم وجود فروق في آراء واتجاهات أعضاء مجلس الشورى السعودي عينة الدراسة حول أنماط الفساد الإداري، تُعزي للمتغيرات الشخصية والوظيفية التالية: العمر، المؤهل الدراسي، طبيعة العمل.

4- دراسة بحر (2011م)، بعنوان: "الفساد الإداري، المسببات والعلاج". دراسة تطبيقية على المستشفيات الكبرى في قطاع غزة. هدفت الدراسة إلى التعرف على مدى مساهمة العوامل الاقتصادية والسياسية والقانونية والتربوية في وجود الفساد الإداري داخل المستشفيات في قطاع غزة، حيث اعتمدت الدراسة على الاستبانة لجمع البيانات المتعلقة بالدراسة وزعت على عينة

عشوائيةٍ مثلت ما نسبته (6%) من مجموع العاملين بهذه المستشفيات، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعةٍ من النتائج منها ما يلي:

1.4- أن الوضع الاقتصادي والسياسي والتنشئة الاجتماعية السيئة تلعب دوراً أساسياً في وجود الفساد الإداري.

2.4- أن الجميع ينظرون للفساد الإداري بمنظورٍ واحدٍ، وليس للاختلاف في الجنس أو المؤهل العلمي، الخبرة العملية، السن، المستوى الوظيفي أي تأثير على هذه النظرة.

5- دراسة القحطاني (2014م)، حول: "أخلاقيات الوظيفة العامة ودورها في الحد من الفساد الإداري ومكافحته". هدفت الدراسة إلى معرفة دور أخلاقيات الوظيفة العامة في الحد من الفساد الإداري ومكافحته، كما يراها العاملون بالهيئة الوطنية لمكافحة الفساد مقارنة مع ما يراه المدانون في قضايا الفساد الإداري بالمملكة العربية السعودية. أُجريت الدراسة على عينةٍ عشوائيةٍ طبقيةٍ مكونةٍ من (346) مفردة، منها (207) من منسوبي هيئة مكافحة الفساد، و(139) مفردة من المدانين في قضايا فساد. اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، والاستبانة كأداة لجمع البيانات اللازمة. وقد أظهرت الدراسة عدة نتائج منها:

إن أكثر أنماط الفساد الإداري شيوعاً تمثل في الوساطة، وأن أهم أخلاقيات الوظيفة العامة التي تحول دون وقوع الفساد الإداري وتحد منه تمثلت في النزاهة، وأن أهم أخلاقيات الوظيفة العامة والتنظيمية التي تسهم في مكافحة الفساد الإداري وتتصدى لممارساته تمثلت في العقوبات القضائية.

إن ما يميز البحث الحالي عن غيره من الدراسات والأبحاث السابقة التي تم عرضها، تمثل في عدة جوانب أهمها:

1- أنه يتفق مع غيره من الدراسات والأبحاث السابقة من حيث تناوله بالبحث والتحليل لظاهرة الفساد الإداري، انطلاقاً من حقيقة الاعتراف بخطورة هذه الظاهرة من خلال ممارساتها المختلفة، وأثارها السلبية على الأفراد والمنظمات والمجتمع ككل. كما يتفق أيضاً مع غيره من الدراسات والأبحاث السابقة من حيث اعتماده على استخدام المنهج الوصفي الأكثر ملاءمة لمثل هذه الظواهر، وكذلك على استخدام الاستبانة "صحيفة الاستبيان" كأداة رئيسة لجمع البيانات الأولية المطلوبة.

2- تركيزه على البيئة المحلية الليبية في الوقت الراهن بكل ظروفها وتعقيداتها، حيث استهدف المنظمات الصحية العامة "الحكومية" على وجه الخصوص، ممثلة في مستشفى طرابلس المركزي؛

باعتباره أحد أقدم المستشفيات العامة العاملة بمدينة طرابلس وأكبرها، ولما له من أهمية بالنسبة لشرائح كبيرة وقطاعات واسعة من المواطنين.

3- أنه يُعد من بين الدراسات والأبحاث الامبيريقية القليلة - وربما الأولى في البيئة الليبية - في مجال قياس ظاهرة الفساد الإداري وممارساته بالمنظمات العامة "الحكومية"؛ العاملة في مجال تقديم الخدمات الصحية على وجه الخصوص، وذلك من وجهة نظر الأفراد العاملين بتلك المنظمات، وتحديد طبيعة اتجاهاتهم نحو تلك الممارسات، وعلاقة تلك الاتجاهات بمستوى ممارسات الفساد الإداري بها.

الإطار النظري:

1- مفهوم الفساد الإداري:

في إطار تحديد المفهوم المتعلق بالفساد عموماً والإداري خصوصاً، لابد من الإشارة إلى أنه من المتعذر التسليم بوجود صياغة واحدة لتفسير مفهوم الفساد لاسيما الإداري، بسبب تعدد الآراء والمواقف والتجارب، والاتجاهات الفكرية والمنطلقات الفلسفية لكثير من المهتمين بموضوع الفساد عموماً، وفي هذا المجال فإنه وللتعرف على مفهوم الفساد عموماً، فإنه يمكن الإشارة إلى أن لفظ الفساد ومشتقاتها، قد ورد ذكرها في عدد من الآيات القرآنية الكريمة حوالي خمسين مرة وفي مواضع مختلفة، منها على سبيل المثال لا الحصر قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ (سورة البقرة، الآية: 11)، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ (سورة القصص، الآية: 77)، وقوله تعالى أيضاً: ﴿وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَادِ الَّذِينَ طَعَوْا فِي الْبِلَادِ فَأَكْتَرُوا فِيهَا الْفَسَادَ﴾ (سورة الفجر، الآيات: 10-12)، وتؤكد الآيات القرآنية جميعها في هذا الصدد على أن الفساد هو ضد الإصلاح، أي أنه شر وأذية للفرد والمجتمع، وبأنه سلوك ممقوت، زجر الله عز وجل فاعله وتوعده بالعقاب.

كما أن في السيرة النبوية العطرة، ما يؤكد على حث الرسول الكريم محمد - صلى الله عليه وسلم - لأتباعه وللمسلمين عموماً، على تجنب الفساد والإفساد في الأرض، كقوله عليه الصلاة والسلام من حديث رواه النعمان بن البشير: (...ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب).

أما في اللغة العربية فإن الفساد يعني: "التلف والعطب والاضطراب والخلل" (بن يوسف، 2005: 84)، كما ورد في معنى الفساد في مختار القاموس أن: "فسد، فساداً ضد صلح، فهو فاسد، والفساد هو أخذ المال ظلماً، والمفسدة ضد المصلحة..." (الزاوي، 1980: 477)، وفي معجم "ويبستر" الدولي (Webster) فقد ورد الفساد على أنه: "إقناع شخص مسؤول - سياسي

مثلاً - عن طريق وسائل خاطئة كالرشوة مثلاً بانتهاك الواجب الملقى على عاتقه" (عارف، 2003: 78)، أما موسوعة الاميركانا فقد عرّفت الفساد على أنه: "سؤ استعمال موقع لمصلحة شخصية. ومعنى الكلمة يتغير بحسب الثقافات والأزمنة، وأن ليس كل ما هو فاسد بالضرورة يكون معرفاً بالقانون الدولي، وأن الفساد موجود خصوصاً في الحضارات التي تنمو وتتوسع" (عارف، 2003: 78)، أما البنك الدولي فقد وضع تعريفاً للفساد وللأنشطة التي تندرج ضمنه على أنه: "إساءة استغلال الوظيفة العامة أو الرسمية من أجل تحقيق المصلحة الخاصة" (الهوش، 2003: 76)، وهذا يعني أن الفساد ناتج عن حالة استغلال المنصب العام للكسب الشخصي، والمنصب العام تمليه الوظيفة العامة، وهو بحسب تعريف القانون الدولي منصب ثقة يتطلب العمل بما تقتضيه المصلحة العامة.

أما الفساد وفقاً لتعريف الأمم المتحدة (UN) فهو: "سؤ استعمال السلطة العامة لتحقيق مكسب خاص" (عربية، 2005: 99)، وفي الصدد ذاته يعتبر الاقتصادي تانزي (Tanzi) الفساد بأنه: "الاغتصاب المتعمد لمبدأ الحيادية الذي يقضي بعدم تأثر قرارات القطاع العام أو الخاص بالعلاقات العائلية أو الشخصية، ويعتبر هذا المبدأ ضرورياً جداً لضمان حُسن سير الأسواق الاقتصادية" (درغام: 1999، 53).

وفي سياق تبين مفهوم الفساد الإداري فإنه من المهم الإشارة إلى أن الفساد الإداري - باعتباره شكلاً من أشكال الفساد - يواجه الصعوبة نفسها في إيجاد تعريف محدد له، وللأسباب ذاتها التي سبقت في معرض تبين مفهوم الفساد بشكلٍ عام، وأن الفساد الإداري ينصب في القيام بكل الأنشطة والممارسات المخالفة للقوانين والأخلاق، واللوائح والنظم التي تحكم العلاقة بين الموظف العام والوظيفة التي يشغلها، وكذلك العلاقة بالجمهور، ويتأتى له من ورائها الحصول على نفعٍ خاصٍ ماديٍّ أو غير ماديٍّ، أي أن الفساد الإداري يعرف قياساً على مفهوم الفساد على أنه: "استعمال للوظيفة العامة بجميع ما يترتب عليها من هيبةٍ ونفوذٍ وسلطةٍ لتحقيق منافع شخصية مالية وغير مالية وبشكلٍ منافٍ للقوانين والتعليمات الرسمية" (زويلف، اللوزي، 1993: 38).

وفي الإطار نفسه فقد حاول بعض الكُتّاب تبني جدلية المصلحة الخاصة والمصلحة العامة معياراً للحكم على فساد السلوك، حيث عُرّف الفساد الإداري على أنه: "النشاطات التي تتم داخل جهاز إداري حكومي والتي تؤدي فعلاً إلى حرف الجهاز عن هدفه الرسمي لصالح أهداف خاصة..." (الأعرجي، 1988: 56)، كما يشير مفهوم الفساد الإداري إلى: "استخدام الإداريين السلطة الوظيفية المرتبطة بشغلهم أدوارهم في تحقيق مكاسب شخصية معينة، فالهيبة والمكانة الاجتماعية التي اكتسبها الشخص من الدور الوظيفي الذي يشغله يتحول إلى نفوذٍ وسلطةٍ يحقق

من ورائها منافع خاصة يتجاوز بها المسؤول حدود القواعد المنظمة لسلطته الإدارية في التنظيم" (السيد، د.ت: 274).

وقد صاغ قاموس "ويبستر" الدولي (Webster) تعريفين للفساد الإداري - وفق المدرسة القيمية - هما: "إضعاف أو إفساد للاستقامة والفضيلة والمبادئ الخلقية"، أو "الحث على العمل الخاطئ بواسطة الرشوة أو الوسائل غير القانونية الأخرى".

2- أشكال الفساد الإداري

بالرغم من تعدد أشكال الفساد عموماً واتساعها، إلا أنها تجاوزت الشكل التقليدي لها المتمثل في الرشوة إلى أشكال أخرى أكثر عالمية، كالتجارة المحظورة، والرشوة الدولية، وغسيل الأموال وغيرها. وفي هذا الصدد يمكن التعرض لأكثر الأشكال التي تندرج ضمن ممارسات الفساد الإداري ومنها:

2.1- الرشوة: وهي تعد من أشهر وأقدم أشكال الفساد حيث تمارس بشكلٍ فردي وجماعي، وحتى بين الدول والمنظمات، حيث عادة ما تدفع الرشوة للمسؤولين والموظفين العموميين من قبل الأشخاص طالبي الخدمة، وبالتالي فهي مقايضة الخدمة بمبلغٍ من المال دون وجه حق، حيث يحصل الموظف العام على مبلغٍ من المال، نظير تقديمه لخدمةٍ ما لشخصٍ ما وبشكلٍ غير مشروع، وسواء أكان للشخص حق فيها أم لا، وفي هذا الصدد تشير بعض التقديرات في هذا الشأن إلى أن قيمة الرشى تبلغ سنوياً ما يعادل تريليون دولار أمريكي.

وتُعد الرشوة - أياً كان "المسوغ" لتعاطفها - من قبيل أكل أموال الناس بالباطل، حيث يقول الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم: (لعن الله الراشي والمرتشى والرائش)، كما يُعزى انتشارها إلى نزوع متعاطفها سواء أكانوا موظفين عموميين أو أشخاصاً آخرين إلى تبريرها واعتبارها من قبيل المكافأة على الجهد المبذول، ويذهب الأمر إلى أبعد من ذلك إلى نعمتها بأوصافٍ

* هذا الجزء مأخوذ عن بحثنا: "الفساد الإداري، أسبابه، آثاره، وسبل علاجه". بحث وصفي تحليلي لظاهرة الفساد الإداري في المنظمات العامة، قُبل وقُدِم إلى ندوة "الرقابة الحكومية والحوكمة المؤسسية كمدخل لمكافحة الفساد الإداري والمالي"، التي عُقدت في مدينة كازابلانكا - المملكة المغربية، خلال الفترة ما بين 18-21 / أغسطس / 2014م، برعاية المنظمة العربية للتنمية الإدارية.

أكثر قبولاً من الناحية القيمية، كوصفها بالعمولة أو مقابل تسريع خدمة، أو أتعاب أو ضيافة أو نحو ذلك.

ورغم كل ذلك تُعد الرشوة سلوكاً فاسداً قد يمارسه الموظف العام، مستغلاً حاجة الناس إلى خدماته التي يجب أن يؤديها، بحكم شغله لوظيفة عامة، لتحقيق كسب خاص، وأياً كانت الحجج التي يجري سوقها لتبريرها سواء من قبل الراشي أو المرثشي.

2.2- الاحتيال والاختلاس: ويتمثل في سوء استعمال المال العام والاستحواذ عليه من قبل الموظف العام بدون وجه حق، ويُعد شكلاً من أشكال سرقة المال العام، ويتم بطرق متعددة كترتيب محتوى الإيصالات الرسمية بذكر مبالغ غير حقيقية، يتأتى معها الحصول على الفرق بين المبالغ المدفوعة فعلاً وبين المبالغ المثبتة في تلك الإيصالات، وتغيير مواعيد السداد للمستحقات بأنواعها المصرفية أو الضريبية، أو للاستفادة من فوائدها بشكلٍ شخصي أو للحصول على مقابل من دافعها، باعتباره لم يلتزم بموعدها، وقد يصل الأمر إلى حد إتلاف بعض المستندات. إن الاحتيال والاختلاس يُعدان في حقيقتهما اعتداءً سافراً على المال العام، يتم عن طريق استغلال الموظف العام لمنصبه لتحقيق مكاسب مادية، وتعرض الشركات الكبرى في العالم إلى حالات احتيال واختلاسات بمبالغ ضخمة، تؤدي في أحيان كثيرة إلى انهيارها وإفلاسها جراء قيام بعض كبار الموظفين والمسؤولين فيها، ببعض الممارسات غير المشروعة أثناء ممارستهم لوظائفهم ومسؤولياتهم.

2.3- الوساطة والمحسوبية: وهي من أكثر أشكال الفساد الإداري خطراً بالنظر إلى كونها غير مرئية، ولا يمكن إثبات وجودها بأدلة وبراهين مادية دامغة، كما تقضي على ما تبقى من دوافع ومحفزات لدى الفرد لبذل الجهد والتميز، حيث أنها تنطوي على المحاباة الشخصية، والتمييز والتفضيل غير الموضوعي من جانب الموظف العام، لشخصٍ آخر أو جهةٍ أخرى على حساب شخصٍ آخر أو جهةٍ أخرى في الحصول على منفعةٍ معينة أو سلعةٍ أو خدمةٍ، أو في التعيين للوظائف والترقية والتقييم الوظيفي، أو في العلاج والطبابة، أو في الحصول على فرصة للتعليم أو التدريب بالداخل أو بالخارج، أو في تخصيص الأراضي والبيوت، وحتى في حجوزات الفنادق ورحلات الطيران، ونحو ذلك من صور الوساطة والمحسوبية، التي يعدها البعض نتاج التوظيف الخاطئ للعلاقات الاجتماعية؛ التي تربط الموظف العام بغيره من الناس في إطار الأسرة والقبيلة والعشيرة، وما تفرضه على أفرادها من قيم وأعراف تمثل محددات لسلوكهم وعلاقاتهم تجاه غيرهم، أو نتاج للانتماء الفئوي أو الجهوي القائم على تبادل المصالح والمنافع.

وتظهر الوساطة والمحسوبية بشكلٍ واضحٍ عندما توظف العلاقات الشخصية من أواصر القُربى ووشائج الدم - والتي يسميها المؤرخ العربي ابن خلدون "عصبية الدم" - وكذلك علاقات الصداقة، في إثارة البعض ممن يرتبط بهم الموظف العام بدون وجه حق، في الحصول على

الخدمات والمنافع التي تقدمها أجهزة الدولة ومؤسساتها وإدارتها العامة، وكذلك منظماتها الإنتاجية والخدمية من شركاتٍ ومنشآتٍ ونحوها، وفي هذه الحال يتم تغليب المصلحة الخاصة على المصلحة العامة، وينتفي شرط الكفاءة والأهلية؛ الذي على أساسه يتميز أفراد المجتمع في شغل الوظائف، وفي الحصول على الخدمات والمنافع المختلفة.

2.4- التسبب الإداري: وهو عادة ما يسود في الدوائر العامة وإدارات الدولة وأجهزتها ومؤسساتها المختلفة، وينتج عن حالة عدم التزام الموظف العام بالقوانين والنظم واللوائح، التي تنظم علاقته بالوظيفة التي يشغلها وبالجمهور العام، حيث يعكس التسبب الإداري وجود حالة من الفوضى في صورها المتعددة، من إهمالٍ، وتأخير إنجاز المعاملات، وضياع الوثائق والمستندات، والغياب والتأخير عن العمل، والخروج المتكرر قبل نهاية وقت الدوام الرسمي، وإساءة استعمال السلطة، وتردي العلاقات الإنسانية وعلاقات العمل وغير ذلك، وبذلك يعني التسبب الإداري: "إهمال الموظف للواجبات المنوطة به والمنصوص عليها في القوانين واللوائح والقرارات التي تنظم الوظيفة العامة بشكلٍ يؤدي إلى مردودٍ سلبيٍّ على الإنتاجية وسير العمل" (إبراهيم، 2004: 57).

2.5- إساءة استعمال السلطة الممنوحة: التي يرتبها شغل الشخص للمنصب العام الذي عرّفه القانون الدولي، بأنه منصب ثقة يتطلب العمل بما يقتضيه الصالح العام، حيث تمنح الوظيفة العامة شاغلها - وهو الموظف العام - سلطة محددة بحكم القانون والنظام، تخوّله الحق في ممارسة الصلاحيات اللازمة، لإنجاز مهام الوظيفة ومسؤوليات المنصب، غير أنه ليس دائماً يتم استعمال السلطة من قِبل الموظف العام في الغرض الذي من أجله تم تفويضها إليه، بغية تحقيق مكاسب شخصية عن طريق الابتزاز والترهيب والترغيب، للضغط على غيره من الموظفين أو الجمهور، ودفعهم للاستجابة لمطالبه الشخصية في الحصول على رشوةٍ، أو منفعةٍ خاصةٍ، أو عمولةٍ، أو غير ذلك.

2.6- التهرب الضريبي والجمركي: وغالباً ما يقوم بهذا السلوك الفاسد بعض المسؤولين العموميين في الإدارات العامة والأجهزة الرسمية، وفي الوظائف الكبيرة والمهمة كالضرائب والجمارك وغيرها، من خلال منح إعفاءات ضريبية لفترةٍ طويلةٍ نسبياً، أو على الأقل تخفيض مبالغ الضريبة المستحقة على نشاطات الأعمال وغيرها، وكذلك تخفيض الرسوم الجمركية أو الإعفاء منها عن طريق إعطاء استثناءات معينة، أو التلاعب بالقوانين واستغلال ما فيها من ثغراتٍ "استثناءات"، إضافة إلى تغيير مواصفات بعض السلع المستوردة أو المصدرة في المستندات الدالة على ذلك، لتخفيض الرسوم الجمركية الواجب دفعها إلى الخزينة العامة، في الوقت الذي يتم فيه فرض رسوم جمركية على سلعٍ أخرى ضرورية وهامة لأفراد المجتمع، وكل ذلك يتم بقيام رجال الأعمال وأصحاب الثروات والشركات وكبار التجار وغيرهم، بإعانة الموظفين العموميين على تسهيل

عمليات التهرب الضريبي والجمركي، مقابل إغرائهم بمبالغ مالية في شكل رشى أو عمولات أو هدايا أو نحو ذلك.

كما يُضاف إلى الفساد الإداري أشكالاً أخرى منها: نهب المال العام، وتأجير الممتلكات العامة خلافاً للقانون، والمتاجرة بالمنقصات والعطاءات العامة، وغيرها.

3- أسباب الفساد الإداري:

هناك أسباب وعوامل عدة تقف وراء الفساد الإداري وتزيد من انتشاره، ترتبط بالبيئة

الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية والحضارية وحتى الدولية، وكذلك بيئة العمل

والعلاقات الإنسانية في محيط العمل، ويمكن إجمال تلك الأسباب في الآتي: (الهميلي، 2013)

3.1- الأسباب المتعلقة بالبيئة الاجتماعية

تحتوي البيئة الاجتماعية للأفراد أنساقاً من القيم والرموز، والشخصيات والعلاقات والتقاليد والأعراف، والتعاليم والقواعد... إلخ، التي تشكل في مجموعها موروثاً اجتماعياً ينتقل بالتواتر من جيل إلى آخر، أي أنها نظام اجتماعي ضابط للسلوك الفردي والجماعي في مجتمع ما، وضمن سياق زمني ومكاني معين، بحيث يخضع الفرد تصرفاته وممارساته الظاهرة والباطنة لمعايير الضبط الاجتماعي، وبذلك قد تكون البيئة الاجتماعية سبباً للفساد الإداري من حيث:

3.1.1- الولاءات الاجتماعية الضيقة التي يكتسبها الفرد العامل بحكم انتمائه الموروث لبيئة اجتماعية معينة من الأسرة والقبيلة، حيث يقدم علاقات القربى وشائج الدم والروابط الانثنية والقومية، على غيرها من علاقات العمل وأخلاقيات الوظيفة وقواعدها السلوكية العامة، منصاعاً بذلك لما تمليه عليه تلك الولاءات من تجاوز للقوانين واللوائح والنظم السائدة، وتمييز وتفضيل لمجموعة من الأفراد على غيرهم في الحصول على المنافع التي تقدمها المنظمات الاقتصادية العامة، وبالتالي يجري انتفاع مجموعة من الأفراد مقابل حرمان آخرين منها.

3.1.2- الخلط بين علاقات العمل والعلاقات الاجتماعية بما يؤدي إلى توظيف كل منها لخدمة الأخرى، لتحقيق مكاسب شخصية وللخاصة من أفراد القبيلة أو الأسرة أو العشيرة أو جماعة المصلحة.

3.1.3- تعرض كثير من القيم والمفاهيم الاجتماعية السائدة للمسح والتحلل، مقابل بروز قيم ومفاهيم أخرى يغلب عليها الطابع المادي في الحكم على الفرد وإنجازاته، حيث يصبح الثراء والغنى وجمع المال وتكديس الثروات بشتى الوسائل والأساليب؛ دون النظر إلى مشروعيتها بمثابة

قيم ومفاهيم بديلة وسائدة بحكم الأمر الواقع، وأمام ما يتعرض له الفرد من ضغوطٍ للحفاظ على مكانته الاجتماعية، التي يعبر عنها بشراء أو بناء القصور الفارهة، والسيارات الفخمة، والحلي الثمينة، والملابس الفاخرة، والبساتين الخلابة، وغيرها من مظاهر التعبير عن المكانة الاجتماعية "المرموقة"، فإنه قد يدفع إلى الارتشاء أو الاختلاس والسرقة، ونحو ذلك من ممارسات الفساد لتلبية متطلبات تلك المكانة.

3.1.4- أنه في غياب الشعور بالأمان يبحث الفرد العامل عن من يحميه، من خلال إيجاد علاقات معينة مع أصحاب النفوذ والسلطة، والذين يدعمونه في ارتكاب ممارسات الفساد فيعطهم ما يريدون مقابل حصوله ليس فقط على الحماية، بل أيضاً على مكاسب شخصية.

3.1.5- انعدام الوازع الأخلاقي والديني لدى الفرد العامل، وعدم امتثاله للأوامر والنواهي الدينية واستهتاره بالقيم الأخلاقية، مما يجعل من السهل عليه ارتكاب الممارسات الفاسدة دون الخشية من العقاب الديني والاجتماعي، ودون النظر إلى حدود المشروع وغير المشروع والمقبول وغير المقبول في ميزان الدين والأخلاق والقانون.

3.1.6- تعبير الفرد العامل عن شعوره بالحرمان والظلم من قبل المجتمع، يؤلّد لديه رد فعل سلبي تجاهه؛ يتمثل في النظرة الدونية والاستعلاء والاحتقار لأفراد المجتمع، أي الانتقام بطرق تحقق له تعويضاً عما يراه حرماناً وظلماً لحق به، فيلجأ إلى ممارسة الفساد مستغلاً منصبه والامتيازات التي يمنحه له، في سرقة المال العام والرشوة، والاستقواء بمجموعات النفوذ والسلطة في تحقيق مآربه الشخصية.

3.2- الأسباب المتعلقة بالبيئة الإدارية

تُعد البيئة الإدارية بكل مكوناتها عاملاً مشجعاً على ارتكاب ممارسات الفساد، إذا ما كانت ظروف تلك البيئة من سوء بحيث يسودها التسبب واللامبالاة والفوضى وانعدام النظام، وبذلك قد تكون البيئة الإدارية سبباً للفساد الإداري من حيث:

3.2.1- التراخي في تقويم الانحرافات في الوقت المناسب، وفي كشف المشكلات ومعالجتها داخل المؤسسات الاقتصادية العامة، مما يخلق انطباعاً لدى الفرد العامل بعدم اكتراث الإدارة واهتمامها وحرصها على سير العمل بالصورة المطلوبة، الأمر الذي يدفع باتجاه إقدامه على ارتكاب كل المخالفات غير المشروعة، التي تعد من قبيل الفساد كالرشوة والسرقة وغيرها.

3.2.2- ضعف الرقابة الإدارية على الأداء والتقليل من أهميتها، كوسيلة فعّالة في كشف مظاهر الفساد الإداري ومكافحته، وخضوع المسؤولين عن الرقابة للضغوط والاملاءات والإغراءات،

مقابل تغاضبهم عن الممارسات المخالفة للقانون والنظام، والتستر على مرتكبيها من الأفراد العاملين عموماً.

3.2.3- تداخل الاختصاصات والسلطات وتعدد مراكز اتخاذ القرارات، الأمر يجعل الفرد العامل مسؤولاً أمام أكثر من رئيس واحد، وبالتالي يسهل عليه القيام بالمخالفات الإدارية التي تقوده إلى ارتكاب ممارسات الفساد، بسبب الازدواج في السلطة والاختصاص واتخاذ القرار والذي يتيح إمكانية تنصله من المسؤولية عن أفعاله.

3.2.4- جمود الروتين وتعقد الإجراءات والبيروقراطية، مما يعني استغراق المواطن في تفاصيل الإجراءات ومروره بعدد الحلقات الإدارية، للحصول على الموافقات والاذونات المطلوبة، الأمر الذي يؤدي إلى ضياع وقت المواطن، وفي هذه الحال قد يجد الفرد العامل في ذلك فرصة مناسبة لتحقيق مكاسب شخصية، من خلال دفع المواطن إلى تقديم رشوة أو منفعة معينة له، مقابل تخليصه من دوامة الإجراءات والموافقات المطلوبة، وإنجاز معاملته في أسرع وقت ممكن.

3.2.5- غياب القدوة في العمل "القيادة الإدارية"، من قبيل مدير المنظمة أو مدير الإدارة أو من في حكمه والتي يعتبرها الفرد العامل مثلاً يحتذى به، فيرى "القدوة" يخترق القوانين ويتجاوز اللوائح ويعبث بالنظم، ويحتكم إلى مزاجه وعلاقاته الشخصية في إدارة العمل، فيمارس بذلك تصرفات من قبيل الفساد كالاختلاس والسرقة والنفعية والرشوة... إلخ، مما يشجع الفرد العامل وغيره من صغار العاملين على ممارسة التصرفات نفسها.

3.2.6- عدم الاستقرار الإداري في كثير من المنظمات العامة، وكثرة التنقلات والتكليفات والترفعات للأفراد العاملين لمناصب ووظائف أخرى خلال فترة زمنية قصيرة، مما يشجع على استغلال المنصب أو الوظيفة لتحقيق مكاسب شخصية، وصرف الجهد والوقت والطاقات الفردية، للبحث عن سبل الثراء وجمع المال بالفساد والإفساد، نتيجة الاقتناع بأن المنصب أو الوظيفة ليست دائمة، وأن لا مجال أمام الفرد العامل لإثبات ذاته، لأنه عرضة للنقل أو الاستبدال بآخر.

3.2.7- سيادة النمط الاستبدادي في الإدارة والقيادة، الذي يترتب عليه تركيز السلطات والصلاحيات في قمة الهرم الإداري، والاعتماد على أساليب التهيب والعقاب للمرؤوسين، دون الاعتراف بالإنجازات الفردية للعاملين في العمل ومكافأهم عليها، الأمر الذي يدفعهم إلى التعويض عن ذلك بممارسة سلوكيات فاسدة، للحصول على مكاسب شخصية مادية وغيرها.

3.2.8- تخلف نظم الحوافز والمكافآت، وعدم قدرتها على تلبية متطلبات الفرد العامل الحياتية والاجتماعية والاقتصادية، في ظل الظروف المعيشية الصعبة التي تمر بها فئات العاملين في كثير من الدول، حيث يعتبر الفرد العامل أن تلك الحوافز والمكافآت غير مجزية وغير كافية، ولا تتفق

مع الجهد المبذول، ولا تتلاءم مع الظروف الخاصة والعامة التي يعيشها، مما يؤدي إلى جنوح كثير من الأفراد العاملين إلى ارتكاب ممارسات مخالفة، للتعويض عن القصور في نظم الحوافز والمكافآت، من خلال تعاطي الرشوة والعمولة ونحو ذلك.

3.3- الأسباب المتعلقة بالبيئة الاقتصادية

يمكن القول في هذا الجانب أن للبيئة الاقتصادية بكل مكوناتها، تأثيراً واضحاً في كل مناحي الحياة الإنسانية، وذلك بسبب ارتباط سلوك الأفراد بشكل مباشر أو غير مباشر بأهدافهم الاقتصادية، وبذلك يمكن أن تكون البيئة الاقتصادية سبباً في ارتكاب الممارسات التي تغلب عليها شبهة الفساد الإداري لتحقيق أهداف الأفراد الاقتصادية، وذلك من حيث:

3.3.1- تخلف البنية الاقتصادية، والتي تُعد شرطاً أساسياً لإحداث أي تنمية اقتصادية أو نمو اقتصادي، يقودان بالضرورة إلى تطور المجتمع في المجالات المختلفة، وهذا الأمر يقود إلى تدني مستويات الإنتاج والتصنيع، ومن ثم انخفاض مستوى المعيشة لعموم أفراد المجتمع، مما يدفعهم بالتالي إلى البحث عن طرق وأساليب أخرى خارج إطار القانون والنظام، لتحسين مستوى المعيشة وتلبية حاجاتهم الحياتية، من خلال الارتشاء والاختلاس والاحتيال، وبيع الممتلكات العامة وغيرها.

3.3.2- انعدام العدالة في توزيع الدخل والثروة في كثير من الدول، يؤدي بالضرورة إلى نشوء المجتمع الطبقي، حيث الغنى والثراء الفاحش لدى طبقة معينة تتركز في أيديها الأموال، وحيث الفاقة والفقير المدقع الذي تعيشه الطبقات الأخرى، وفي سبيل الوصول إلى الغنى والتخلص من الفقر يسعى بعض الأفراد - ممن لا يهمهم ما إذا كانت الوسيلة لذلك مشروعة أم لا - إلى استغلال المنصب أو الوظيفة في تحقيق مكاسب مادية، يحوز من خلالها على ما يعتبره حقه "الشرعي" في ثروة المجتمع التي حُرّم منها.

3.3.3- التحول غير المخطط وغير المدروس إلى اقتصاد السوق وعلاقات السوق - في كثير من الدول التي انبهرت بالنموذج الاقتصادي الغربي "الرأسمالي" - وما يتطلبه ذلك من إعادة ترتيب عناصر البيئة الاقتصادية المحلية على نحو يخدم هذا التحول، والذي من أبرز أساليبه بيع شركات القطاع العام أو ما صار يُعرف بالخصخصة، تلبية لمتطلبات دولية من اتفاقيات أو غيرها، هذا التحول يلزمه عادة ارتفاع مجموعات من الأفراد ممن تقلدوا مناصب عامة في إدارة شركات القطاع العام، مقابل قيامهم بممارسات هي من قبيل الفساد الإداري كالرشوة والمحسوبية والاستيلاء على المال العام.

3.3.4- انخفاض الرواتب والأجور لعموم الأفراد العاملين في المنظمات الاقتصادية العامة، مقارنة بغيرهم في القطاع الخاص، حيث يعتقد الفرد العامل أن ما يتقاضاه من أجر أو مرتب، لا

يتناسب مع ما يقدمه من خدماتٍ أثناء ساعات العمل الرسمية، فضلاً عن أن هذا الأجر أو المرتب لا يكفي لسد الحد الأدنى من الضروريات لديه من السلع والخدمات، مما قد يدفعه باتجاه ممارسة الفساد الإداري للتعويض عن انخفاض أجره أو مرتبه.

3.3.5- ارتفاع المستوى العام للأسعار أو ما يُعرف بالتضخم، وانخفاض القوة الشرائية للفرد العامل إلى الحد الذي لا يقوى فيه على سد احتياجاته من السلع والخدمات المختلفة، بسبب عدم قدرته على ملاحقة الارتفاع المستمر في أسعارها، مما يدفعه إلى ضرورة مجاراة تلك الأسعار من خلال استغلال وظيفته بشتى الوسائل.

3.4- الأسباب المتعلقة بالبيئة السياسية

يمكن أن تؤثر البيئة السياسية في المجتمع على حجم ظاهرة الفساد الإداري ونطاقها، من خلال عدة عوامل من بينها: شيوع ظاهرة الاستبداد السياسي، والتهاون في تطبيق القوانين ضد مرتكبي ممارسات الفساد بشكلٍ عامٍ والفساد الإداري بشكلٍ خاصٍ؛ أي شيوع سياسة الإفلات من العقاب. وكذلك غياب مبدأ الشفافية والمساءلة والمحاسبة للسلطة التنفيذية، وانتفاء الكفاءة والجدارة في العناصر التي تتولى المهام التنفيذية. إضافة إلى سيطرة الإعلام الموجه، أو ما يسمى بإعلام السلطة الذي يعتمد إلى تجنب الكشف عن ممارسات الفساد عامة والفساد الإداري خاصة، والتستر على مرتكبيها، وكذلك ضعف مؤسسات المجتمع المدني التي يختارها بإرادته، لتحقيق أهدافه في التطوير والإصلاح الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والسياسي.

عرض وتحليل البيانات الأولية للبحث:

الإجراءات المنهجية المتبعة في البحث:

اعتمد البحث على المنهج الوصفي بأسلوب المسح الميداني الذي جمع بين الوصف والتحليل معاً، للبيانات الأولية التي تم جمعها من العينة المختارة من مجتمع البحث؛ والذي تمثل في مجموع العاملين بالإدارة العامة والأقسام التابعة لها بمستشفى طرابلس المركزي، وبالبالغ عددهم حوالي (250) مفردة.

ونظراً لتعذر استهداف جميع مفردات مجتمع البحث، وامتناع الكثيرين عن التعاون مع الباحث، وتخوفهم من تقديم أية بيانات أو معلومات تتعلق بموضوع البحث، الأمر الذي حدا

* تم الحصول على إطار المعاينة بمساعدة السيد/ مدير الشؤون الإدارية والخدمات بمستشفى طرابلس المركزي والمكلف حينذاك، الأستاذ/ محمد غوار، الذي لم يدخر وسعاً في تقديم يد العون والمساعدة للباحث، فله مني جزيل الشكر وفائق التقدير.

بالباحث إلى الاعتماد على طريقة المعاينة (Sampling Method)، حيث تم اختيار عينة عشوائية بسيطة (Simple Sample Random)، بلغ حجمها (75) مفردة "موظف وموظفة" من العاملين بالمستشفى قيد البحث، أي بنسبة (30%) من حجم مجتمع البحث. ولأغراض الحصول على البيانات الأولية اللازمة التي تخدم أهداف البحث في التحقق من الفرضيات التي قام عليها؛ فقد تم تطوير (تصميم) صحيفة استبيان أعدت خصيصاً لذلك.

حيث اشتملت صحيفة الاستبيان على قسمين أساسيين من الأسئلة والعبارات، حيث اشتمل القسم الأول على مجموعة من الأسئلة التي تعلقت ببعض المتغيرات التي يمكن توظيفها في توصيف بعض خصائص مفردات عينة البحث، وكذلك في التعرف على مستوى ممارسات الفساد الإداري بالمستشفى قيد البحث، بينما اشتمل القسم الثاني على مجموعة من العبارات وعددها (16) عبارة؛ صُممت لقياس اتجاهات مفردات عينة البحث من العاملين بالمستشفى قيد البحث نحو ممارسات الفساد الإداري، على مقياس ليكرت (Likert Scale) ذي الأوزان الثلاثة، بحيث كانت الأوزان المعطاة على النحو التالي: (ثلاث درجات للموافقة - درجتان للموافقة إلى حدٍ ما - درجة واحدة لعدم الموافقة)، وقد صيغت العبارات الستة عشر بطريقةٍ إيجابية، بحيث أخذت التوزيع السابق للأوزان.

ولحساب طول خلايا (فترات) مقياس ليكرت الثلاثي تم حساب المدى (2=1-3)، ثم تقسيمه على عدد فئات المقياس للحصول على طول الخلية (الفترة) الصحيح، أي: $(2 \div 3 = 0.66)$ ، بعد ذلك تم إضافة هذه القيمة إلى أقل قيمة في المقياس (أي القيمة التي يبدأ بها المقياس وهي الواحد الصحيح)، وذلك لتحديد الحد الأعلى لهذه الخلية (الفترة) (العمر، 2002)، وهكذا يصبح طول الخلايا (الفترات)، كما هو موضح بالجدول التالي:

جدول (1)- طول الخلية (الفترة) المعتمد في البحث وفقاً لمقياس ليكرت ودرجة الموافقة

طول الخلية (الفترة)	الفئة في مقياس ليكرت	درجة الموافقة
من 1 إلى أقل من 1.66	غير موافق	ضعيفة
من 1.66 إلى أقل من 2.32	موافق إلى حدٍ ما	متوسطة
من 2.32 إلى 3	موافق	مرتفعة

تم توزيع عدد (75) صحيفة استبيان على مفردات عينة البحث، وقد تم استخدام أسلوب التوزيع المباشر لصحائف الاستبيان. والجدول التالي يوضح ذلك:

جدول رقم (2) - حركة صحائف الاستبيان الموزعة على مفردات عينة البحث

البيان	صحائف الاستبيان الفاقدة		صحائف الاستبيان المعادة	صحائف الاستبيان الموزعة	العدد
	صحائف الاستبيان المستبعدة	صحائف الاستبيان غير المعادة			
البيان الصالحة للتحليل	7	12	63	75	العدد
	%9	%16	%84	%100	النسبة

من المهم الإشارة في هذا الصدد إلى أنه قد تم إجراء بعض الاختبارات اللازمة للتحقق من صدق وثبات أداة البحث المتمثلة في صحيفة الاستبيان، حيث تم:

1- اختبار الصدق الظاهري لأداة البحث. وذلك من خلال عرضها على بعض المحكمين من الخبراء المختصين في المجالات التي صُممت من أجلها الأداة، والذين أبدوا اتفاقهم مع الباحث على ما تضمنته من أسئلةٍ وعباراتٍ، واعتبروها كافية - إلى حدٍ كبيرٍ - للحصول على البيانات الأولية اللازمة في ضوء أهداف البحث، وكذلك إمكانية استخدامها في اختبار فرضيات البحث وقياس متغيراته الرئيسة.

2- اختبار الثبات لأداة البحث. حيث تم استخدام معامل (ألفا كرونباخ) للتحقق من مدى ثبات أداة البحث، إذ بلغت قيمة المعامل المذكور للأربعة محاور رئيسة من صحيفة الاستبيان حوالي (0.76)، وهي أعلى من القيمة المقبولة (0.60) حسب العُرف الإحصائي، مما يُشير إلى تمتع أداة البحث بالثبات، ومن ثم الاتساق الداخلي بين محتوياتها من الأسئلة والعبارات المختلفة (البياتي، 2005). والجدول التالي يوضح ذلك:

جدول رقم (3) - نتائج معامل ألفا كرونباخ للثبات.

م	المحور	عدد الفقرات	قيمة معامل ألفا كرونباخ
1	مستوى ممارسات الفساد الإداري	3	0.42
2	ممارسات الفساد الإداري المرتكبة	18	0.96
3	أسباب ارتكاب ممارسات الفساد الإداري	18	0.82

0.91	16	اتجاهات العاملين نحو ممارسات الفساد الإداري	4
0.76	55	جميع المحاور	5

تم الاعتماد في تحليل البيانات الأولية المتحصل عليها بواسطة صحيفة الاستبيان على أساليب التحليل الإحصائي، باستخدام برنامج "الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية" (Statistical Package For Social Sciences) الإصدار التاسع عشر، والمعروف اختصاراً ببرنامج (IBM SPSS Statistics)، بعد القيام بتجهيز تلك البيانات وتجهيزها لعملية التحليل.

اشتمل التحليل الإحصائي على تطبيق بعض أساليب الإحصاء الوصفي والاستنتاجي معاً، والتي تتلاءم وطبيعة بيانات البحث؛ التي توزعت ما بين اسمية (Nominal) وترتيبية (Ordinal)، حيث تم استخدام بعض مقاييس الإحصاء الوصفي كالتكرارات، والنسب المئوية، والمتوسط الحسابي، والانحراف المعياري، بالإضافة إلى استخدام بعض مقاييس الإحصاء الاستنتاجي - المتمثلة في بعض اختبارات الدلالة الإحصائية في إثبات صحة الفرضيات الإحصائية التي قام عليها البحث - منها: اختبار ذي الحدين (Binomial Test)، اختبار (T) للعينة الواحدة (One Sample T - Test)، واختبار (T) للعينات المستقلة (Independent Sample T-Test)، وكذلك اختبار (F) "تحليل التباين الأحادي الاتجاه (One Way - ANOVA)"، ومعامل ارتباط بيرسون (Pearson Correlation coefficient). وقد تركزت عملية تحليل البيانات الأولية للبحث في جانبين هما: التحليل الوصفي، والتحليل الاستنتاجي.

تحليل البيانات الأولية للبحث:

1- وصف خصائص (تصنيف) مفردات عينة البحث:

شمل هذا العرض وصفاً لبعض خصائص مفردات عينة البحث (الشخصية والوظيفية)؛ أي تصنيفهم اعتماداً على بعض المتغيرات الديموغرافية المتضمنة بصحيفة الاستبيان، وذلك كما هو مبين بالجدول التالي*:

* ينبغي التنويه إلى أن الجداول الواردة بهذا الجزء وما تتضمنه من بيانات هي من إعداد الباحث؛ اعتماداً على نتائج التحليل الإحصائي المتحصل عليها باستخدام برمجية (IBM SPSS Statistics)، الإصدار التاسع عشر. ويود الباحث أن يتوجه بالشكر الجزيل للأستاذ الدكتور/ البهلول عمر شلابي أستاذ الإحصاء بجامعة طرابلس، لتفضله بمراجعة نتائج التحليل الإحصائي الذي أعده الباحث.

مجلة الجامعة

جدول رقم (4) – تصنيف مفردات عينة البحث وفقاً لبعض المتغيرات الديموغرافية.

النسبة المئوية	التكرار	البيان	المتغير	ر.م
55.4%	31	ذكر	الجنس	1
44.6%	25	أنثى		
100.0%	56	المجموع		
17.9%	10	أقل من 30 سنة	العمر	2
55.4%	31	من 30 سنة – أقل من 45 سنة		
21.4%	12	من 45 سنة – أقل من 60 سنة		
5.4%	3	من 60 سنة فأكثر		
100.0%	56	المجموع		
57.1%	32	متزوج	الحالة الاجتماعية	3
42.9%	24	أعزب		
100.0%	56	المجموع		
1.8%	1	شهادة إعدادية فما دون	المؤهل العلمي	4
30.4%	17	شهادة ثانوية أو متوسطة فأقل		
58.9%	33	شهادة جامعية		
5.4%	3	ماجستير		
3.6%	2	دكتوراه		
100.0%	56	المجموع		
87.5%	49	أقل من 1000 دل.	مستوى الدخل الشهري	
8.9%	5	من 1000 دل. – أقل من 2000 دل.		

مجلة الجامعة

%1.8	1	من 2000 دل- أقل من 3000 دل		5
%1.8	1	من 3000 دل فأكثر		
%100.0	56	المجموع		
%3.6	2	استشاري	طبيعة العمل	6
%66.1	37	إداري		
%5.4	3	هندسي		
%12.5	7	اختصاصي		
%8.1	5	مالي		
%3.6	2	أخرى		
%100.0	56	المجموع		
%14.3	8	أقل من 5 سنوات	مدة الخبرة	7
%23.2	13	من 5 سنوات - أقل من 10 سنوات		
%21.4	12	من 10 سنوات - أقل من 15 سنة		
%41.1	23	من 15 سنة فأكثر		
%100.0	56	المجموع		
%1.8	1	مدير إدارة	المركز الوظيفي	8
%1.8	1	نائب مدير إدارة		
%12.5	7	رئيس قسم		
%10.7	6	رئيس وحدة		
%71.4	40	موظف		
%1.8	1	آخر		
%100.0	56	المجموع		

2- وصف إجابات (آراء) مفردات عينة البحث حول الفقرات (الأسئلة) المتعلقة بمستوى ممارسة الفساد الإداري بالمستشفى قيد البحث:

شمل هذا العرض وصفاً للبيانات الأولية المتعلقة بإجابات (آراء) مفردات عينة البحث؛ حول الفقرات (الأسئلة) المتعلقة بمستوى ممارسة الفساد الإداري بالمستشفى قيد البحث، وهي ثلاث فقرات (أسئلة)، وذلك كما هو مبين في الجدول التالي:

جدول رقم (5)- التوزيع التكراري والنسبي المئوي لإجابات (آراء) مفردات عينة البحث حول الفقرات (الأسئلة) المتعلقة بمستوى ممارسة الفساد الإداري كل على حدة.

ت	الفقرة	بيان الإجابة	التكرار	النسبة
1	ارتكاب ممارسات من قبيل الفساد الإداري	نعم	22	39.3%
		إلى حدٍ ما	34	60.7%
المجموع				
2	ممارسات الفساد الإداري في مؤسساتكم تُرتكب على نطاق واسع	نعم	41	73.2%
		إلى حدٍ ما	15	26.8%
المجموع				
3	الممارسات التي تُعد من قبيل الفساد الإداري تُرتكب في مؤسساتكم من قبل جميع العاملين	إلى حدٍ ما	11	19.6%
		تُرتكب من قبل عدد قليل جداً	45	80.4%
المجموع				
4	مستوى ممارسة الفساد الإداري	مرتفع	21	37.5%
		متوسط	35	62.5%
المجموع				

3- وصف إجابات (آراء) مفردات عينة البحث حول الفقرات المتعلقة بممارسات الفساد الإداري الأكثر ارتكاباً بالمستشفى قيد البحث:

مجلة الجامعة

جدول رقم (6)- التوزيع التكراري والنسبي المئوي لإجابات (آراء) مفردات عينة البحث حول الفقرات المتعلقة بممارسات الفساد الإداري الأكثر ارتكاباً كل على حدة (مرتبة تنازلياً).

الترتيب	النسبة	التكرار	بيان الإجابة	الممارسة
1	%78.6	44	تُرْتَكَب	الواسطة
	%21.4	12	لا تُرْتَكَب	
	%100.0	56	المجموع	
2	%67.9	38	تُرْتَكَب	التسيب الإداري
	%32.1	18	لا تُرْتَكَب	
	%100.0	56	المجموع	
2	%67.9	38	تُرْتَكَب	استغلال الوظيفة
	%32.1	18	لا تُرْتَكَب	
	%100.0	56	المجموع	
3	%51.8	29	تُرْتَكَب	إساءة استعمال السلطة
	%48.1	27	لا تُرْتَكَب	
	%100.0	56	المجموع	
4	%50	28	تُرْتَكَب	المحسوبية
	%50	28	لا تُرْتَكَب	
	%100.0	56	المجموع	
5	%30.4	17	تُرْتَكَب	الغش في المناقصات والعطاءات
	%69.6	39	لا تُرْتَكَب	
	%100.0	56	المجموع	
	%30.4	17	تُرْتَكَب	السرقه ونهب المال العام

مجلة الجامعة

5	%69.6	39	لا تُرتكب	المجموع
	%100.0	56		
6	%28.6	16	تُرتكب	الرشوة
	%71.4	40	لا تُرتكب	
	%100.0	56	المجموع	
6	%28.6	16	تُرتكب	إخفاء البيانات
	%71.4	40	لا تُرتكب	
	%100.0	56	المجموع	
7	%26.8	15	تُرتكب	التحايل
	%73.2	41	لا تُرتكب	
	%100.0	56	المجموع	
8	%25	14	تُرتكب	التزوير بأشكاله المختلفة
	%75	42	لا تُرتكب	
	%100.0	56	المجموع	
8	%25	14	تُرتكب	المتاجرة في الأدوية والأجهزة والمعدات
	%75	42	لا تُرتكب	
	%100.0	56	المجموع	
9	%23.2	13	تُرتكب	الاحتيال
	%76.8	43	لا تُرتكب	
	%100.0	56	المجموع	
10	%19.6	11	تُرتكب	الاختلاس
	%80.4	45	لا تُرتكب	

مجلة الجامعة

	%100.0	56	المجموع	
10	%19.6	11	تُرْتَكَب	الابتزاز
	%80.4	45	لا تُرْتَكَب	
	%100.0	56	المجموع	
11	%17.9	10	تُرْتَكَب	التهرب الضريبي
	%82.1	46	لا تُرْتَكَب	
	%100.0	56	المجموع	
12	%14.3	8	تُرْتَكَب	تأجير الممتلكات العامة
	%85.7	48	لا تُرْتَكَب	
	%100.0	56	المجموع	
13	%3.6	2	تُرْتَكَب	ممارسة أخرى
	%96.4	54	لا تُرْتَكَب	
	%100.0	56	المجموع	

4- وصف إجابات (آراء) مفردات عينة البحث حول الفقرات المتعلقة بأسباب ارتكاب ممارسات الفساد الإداري بالمستشفى قيد البحث:

جدول رقم (7)- التوزيع التكراري والنسبي المئوي لإجابات (آراء) مفردات عينة البحث حول الفقرات المتعلقة بأسباب ارتكاب ممارسات الفساد الإداري كل على حدة (مرتبة تنازلياً).

الترتيب	النسبة	التكرار	بيان الإجابة	الممارسة
1	%78.6	44	نعم	ضعف الرقابة والمتابعة
	%21.4	12	لا	
	%100.0	56	المجموع	

مجلة الجامعة

2	%78.2	41	نعم	ضعف الوازع الديني والأخلاقي
	%21.8	15	لا	
	%100.0	56	المجموع	
3	%71.4	40	نعم	غياب تطبيق القوانين واللوائح
	%28.6	16	لا	
	%100.0	56	المجموع	
3	%71.4	40	نعم	التستر على مرتكبي الفساد الإداري
	%28.6	16	لا	
	%100.0	56	المجموع	
4	%66.1	37	نعم	ضعف الحافز المادي والتشجيع
	%33.9	19	لا	
	%100.0	56	المجموع	
4	%66.1	37	نعم	سوء الأوضاع المعيشية وارتفاع الأسعار
	%33.9	19	لا	
	%100.0	56	المجموع	
4	%66.1	37	نعم	غياب العدالة في التقييم والمكافأة
	%33.9	19	لا	
	%100.0	56	المجموع	
4	%66.1	37	نعم	إسناد الوظائف والمهام المطلوبة لأشخاص غير مناسبين لها
	%33.9	19	لا	
	%100.0	56	المجموع	
	%60.7	34	نعم	غياب القدوة الصالحة في العمل

مجلة الجامعة

4	%29.3	22	لا	
	%100.0	56	المجموع	
5	%58.9	33	نعم	ضعف الوعي والثقافة
	%41.1	23	لا	
	%100.0	56	المجموع	
5	%58.9	33	نعم	سوء الإدارة
	%41.1	23	لا	
	%100.0	56	المجموع	
6	%44.6	25	نعم	الشعور بعدم الأهمية والاحساس بضعف المكانة
	%55.4	31	لا	
	%100.0	56	المجموع	
7	%39.3	22	نعم	عدم الاستقرار الإداري والتغيير المستمر للقيادات الإدارية
	%60.7	34	لا	
	%100.0	56	المجموع	
8	%33.9	19	نعم	الشعور بالحرمان والظلم
	%66.1	37	لا	
	%100.0	56	المجموع	
9	%32.1	18	نعم	الضغوط الاجتماعية والأسرية
	%67.9	38	لا	
	%100.0	56	المجموع	
10	%30.4	17	نعم	المركزية المفرطة وتركيز السلطات والصلاحيات بيد المدير
	%69.6	39	لا	

	%100.0	56	المجموع	
11	%28.6	16	نعم	التعرض للتهديد والابتزاز
	%71.4	40	لا	
	%100.0	56	المجموع	
12	%3.6	2	نعم	سبب آخر
	%96.4	54	لا	
	%100.0	56	المجموع	

5- وصف إجابات (آراء) مفردات عينة البحث حول الفقرات (العبارات) المتعلقة بقياس اتجاهاتهم نحو ممارسات الفساد الإداري بالمستشفى قيد البحث:

جدول رقم (8)- التوزيع التكراري والنسبي المئوي لإجابات (آراء) مفردات عينة البحث حول الفقرات (العبارات) المتعلقة بقياس اتجاهاتهم نحو ممارسات الفساد الإداري بالمستشفى قيد البحث.

النسبة	التكرار	الاتجاه العام نحو ممارسات الفساد الإداري
%82.1	46	سلبي "مضاد"
%17.9	10	إيجابي "مشجع"
%100.0	56	الإجمالي

اختبار فرضيات البحث:

1- إجراءات اختبار فرضيات البحث:

لغرض التحقق من صحة فرضيات البحث؛ فقد حدّد الباحث مستوى المعنوية (Level of Significance) عند مستوى (5%)، ولاختبار كل فرضية بحثية تم إجراء الآتي:

1.1- صياغة الفرض الإحصائي المعروف باسم فرض العدم H_0 ، وهو يصاغ على أمل أن يرفض، كما يتم صياغة فرض إحصائي آخر يُعرف بالفرض البديل H_1 (والذي يمثل الفرضية البحثية) يتم قبوله في حالة رفض H_0 .

1.2- تحديد مستوى المعنوية α ، وإيجاد قيمة مستوى المعنوية المشاهد ($P-Value$) وهي تعرّف على أنها: "أصغر قيمة لمستوى المعنوية α التي يمكن عندها رفض فرض العدم" (مؤمن، 2003:111).

1.3- المقارنة واتخاذ القرار الإحصائي؛ وذلك من خلال مقارنة قيمة مستوى المعنوية المشاهد ($P-Value$) بمستوى المعنوية α ، وكقاعدةٍ عامةٍ فإنه إذا ما كانت: ($P-Value$) أقل من أو تساوي (α) فإنه يتم رفض فرض العدم، أما إذا كانت ($P-Value$) أكبر من (α) ففي هذه الحالة لا يتم رفض فرض العدم. أو من خلال مقارنة قيمة مستوى المعنوية المشاهد المحسوبة بمستوى المعنوية المفترض، أو مقارنة قيمة إحصاءة الاختبار المحسوبة بالقيمة الجدولية له.

2- الاختبارات الإحصائية لفرضيات البحث

2.1- اختبار الفرضية البحثية الأولى، والتي تنص على:

"إن هناك انخفاضاً في مستوى ممارسات الفساد الإداري بالمنظمات الصحية العامة الحكومية" قيد البحث ممثلة بمستشفى طرابلس المركزي.

يبين الجدول التالي رقم (9) المتوسط الحسابي للفرضية والانحراف المعياري لها، وكذلك نتائج اختبار (T)، (قيمة إحصاءة الاختبار، والدلالة الإحصائية "المحسوبة") كما يلي:

جدول رقم (9) – نتائج اختبار (T) للعينة الواحدة المتعلقة بالفرضية البحثية الأولى.

صيغة الفرضية الإحصائية	حجم العينة n	درجات الحرية df	المتوسط الحسابي \bar{x}	الانحراف المعياري s	قيمة إحصاءة الاختبار t	الدلالة الإحصائية $P-Value$
$H_0 : \mu = 2$ $H_1 : \mu < 2$	56	55	1.89	0.31	-2.624	*0.0055

الاستنتاج: الاختبار معنوي، القرار الإحصائي: رفض H_0

(* دالة إحصائياً عند مستوى معنوية 0.05)

نلاحظ من خلال النتائج الواردة بالجدول السابق رقم (9) والمتعلقة بمستوى ممارسات الفساد الإداري بالمستشفى قيد البحث - والتي دلت عليها الأسئلة الثلاثة بعد معالجتها في سؤال واحد (qqq) الواردة بصحيفة الاستبيان - أن قيمة إحصاء الاختبار (-2.624) بدلالة إحصائية محسوبة (0.0055)، وبما أن هذه القيمة أصغر من مستوى المعنوية المفترض (0.05)، وأن قيمة المتوسط الحسابي المرجح بالأوزان أصغر من (2)، مما يُشير إلى رفض فرض العدم، وفي هذا ما يدل على قبول الفرضية البحثية القائلة بأن: "هناك انخفاضاً في مستوى ممارسات الفساد الإداري بالمستشفى قيد البحث".

2.2- اختبار الفرضية البحثية الثانية، والتي تنص على:

"إن غالبية الأفراد العاملين بالمنظمات الصحية العامة "الحكومية" قيد البحث؛ ممثلة بمستشفى طرابلس المركزي، لديهم اتجاهات سلبية "مضادة" نحو ممارسات الفساد الإداري".

يبين الجدول التالي رقم (10) نتائج اختبار ذي الحدين، (قيمة إحصاء الاختبار، والدلالة الإحصائية "المحسوبة") كما يلي:

جدول رقم (10) - نتائج اختبار ذي الحدين المتعلقة بالفرضية البحثية الثانية.

الدلالة الإحصائية $P-Value$	النسبة المشاهدة \hat{P}	حجم العينة n	صياغة الفرضية الإحصائية
*0.000	0.82	56	$H_0 : P = 0.50$ $H_1 : P > 0.50$

(*دالة إحصائياً عند مستوى معنوية 0.05)

حيث تشير P إلى نسبة مفردات مجتمع البحث من العاملين بالمستشفى قيد البحث الذين لديهم اتجاهات سلبية نحو ممارسات الفساد الإداري، ومن خلال نتائج اختبار ذي الحدين - الواردة بالجدول السابق رقم (10) - نجد أن قيمة ($P-Value$) المقابلة لقيمة إحصاء اختبار ذي الحدين تساوي (0.000)، وهي هنا لاختبار من طرف واحد، وبمقارنة قيمة (α) بقيمة ($P-Value$) نجد أن:

$$P - Value < 0.05$$

وفي هذه الحالة فإن هذا يقودنا إلى رفض فرض العدم أي أن الاختبار معنوي عند مستوى معنوية (0.05)، وبالتالي نستنتج أنه عند مستوى معنوية (0.05)، مشاهدات عينة البحث تعطي دليلاً قوياً؛ على أن مفردات مجتمع البحث الذين لديهم اتجاهات سلبية "مضادة" نحو ممارسات الفساد الإداري بالمستشفى قيد البحث يشكلون أغلبية كبيرة، وفي هذا ما يؤكد صحة الفرضية البحثية التي قام عليها البحث.

2.3- اختبار الفرضية البحثية الثالثة، والتي تنص على:

"توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين مستوى ممارسات الفساد الإداري بالمنظمات الصحية العامة "الحكومية" قيد البحث؛ ممثلة بمستشفى طرابلس المركزي وبين اتجاهات الأفراد العاملين نحو تلك الممارسات".

يبين الجدول التالي رقم (11) نتائج اختبار معنوية العلاقة بين مستوى ممارسات الفساد الإداري بالمستشفى قيد البحث وبين اتجاهات العاملين نحو تلك الممارسات (قيمة إحصاء الاختبار، والدلالة الإحصائية "المحسوبة") كما يلي:

جدول رقم (11) - نتائج اختبار معنوية العلاقة باستخدام ارتباط بيرسون المتعلقة بالفرضية البحثية الثالثة.

الدلالة الإحصائية	قيمة معامل ارتباط بيرسون	حجم العينة	صيغة الفرضية الإحصائية
$P - Value$	r	n	
0.3505	-0.052	56	H_0 : لا توجد علاقة: H_1 : توجد علاقة عكسية:

نلاحظ من خلال النتائج الواردة بالجدول السابق رقم (11) أن قيمة معامل ارتباط بيرسون (-0.052) بدلالة إحصائية محسوبة (0.3505)، وبما أن هذه القيمة أكبر من مستوى المعنوية المفترض (0.05)، لذلك لا نرفض فرض العدم، وهذا يدل على عدم وجود علاقة ذات دلالة معنوية بين مستوى ممارسات الفساد الإداري بالمستشفى قيد البحث وبين اتجاهات العاملين نحو تلك الممارسات.

2.4- اختبار الفرضية البحثية الرابعة، والتي تنص على:

"توجد فروقات ذات دلالة إحصائية بين الأفراد العاملين بالمنظمات الصحية العامة "الحكومية" قيد البحث؛ ممثلة بمستشفى طرابلس المركزي من حيث اتجاهاتهم نحو ممارسات الفساد الإداري بتلك المنظمات تُعزى لخصائصهم الشخصية والوظيفية؛ وهي: (الجنس، العمر، الحالة الاجتماعية، المؤهل العلمي، مستوى الدخل الشهري، طبيعة العمل، مدة الخبرة، المركز الوظيفي)". ولاختبار هذه الفرضية، فقد تم استخدام اختبار (T) للعينات المستقلة (Independent Sample T-Test)، وكذلك اختبار (F) "تحليل التباين الأحادي الاتجاه (One Way ANOVA) -"، حسب المتغير الديموغرافي المستخدم، والجدول التالي يبين نتائج الاختبار المناظر لكل متغير على حدة (قيمة إحصاءة الاختبار، والدلالة الإحصائية).

جدول رقم (12)- نتائج الاختبارات المتعلقة بالفرضية البحثية الرابعة.

القرار الإحصائي	الدلالة الإحصائية <i>P-Value</i>	قيمة إحصاءة الاختبار	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العينة	المجموعة	المتغير (الخاصية) (اسمي) (Nominal)
عدم رفض H_0	0.815	0.235 (T)	0.528	1.82	31	ذكر	الجنس
			0.619	1.78	25	أنثى	
عدم رفض H_0	0.683	-0.410 (T)	0.565	1.78	32	متزوج	الحالة الاجتماعية
			0.577	1.84	24	أعزب	
عدم رفض H_0	0.656	0.449 (T)	0.600	1.86	14	طبي	طبيعة العمل
			0.560	1.78	42	غير طبي	
عدم رفض H_0	0.412	-0.827 (T)	0.479	1.65	9	مراكز عليا	المركز الوظيفي
			0.586	1.82	46	مراكز دنيا	

القرار الإحصائي	الدلالة الإحصائية <i>P-Value</i>	قيمة إحصاءة الاختبار	مربع المتوسط	درجات الحرية	مجموع المربعات	مصدر الاختلاف	المتغير (الخاصية) ترتيب (Ordinal)
عدم رفض H_0	0.519	0.422 (F)	0.136	1	0.136	بين المجموعات	العمر
			0.323	54	17.456	ضمن المجموعات	
				55	17.592	المجموع	
عدم رفض H_0	0.199	1.693 (F)	0.535	1	0.535	بين المجموعات	المؤهل العلمي
			0.316	54	17.057	ضمن المجموعات	
				55	17.592	المجموع	
عدم رفض H_0	0.100	2.796 (F)	0.866	1	0.866	بين المجموعات	مستوى الدخل الشهري
			0.310	54	16.726	ضمن المجموعات	
				55	17.592	المجموع	
عدم رفض H_0	0.255	1.325 (F)	0.421	1	0.421	بين المجموعات	مدة الخبرة
			0.318	54	17.171	ضمن المجموعات	
				55	17.592	المجموع	

H_0 : لا يوجد اختلاف بين متوسطات مستوى الاتجاه نحو الفساد للمجموعات.

H_1 : يوجد اختلاف بين متوسطات مستوى الاتجاه نحو الفساد للمجموعات.

يتبين من خلال النتائج الواردة بالجدول السابق رقم (12) أنه لا توجد فروق جوهريّة ذات دلالة إحصائية في اتجاهات مفردات عينة البحث نحو ممارسات الفساد الإداري بالمستشفى قيد البحث، يُعزى للمتغيرات الديموغرافية (الخصائص الشخصية والوظيفية) التالية: (الجنس، الحالة الاجتماعية، طبيعة العمل، المركز الوظيفي، العمر، المؤهل العلمي، مستوى الدخل الشهري، مدة الخبرة)، حيث كانت قيمة الدلالة الإحصائية لكل متغيرٍ أكبر من قيمة مستوى المعنوية المفترض (0.05)، وعليه فإننا نرفض الفرضيات البحثية الفرعية التي تنص على "أن هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين الأفراد العاملين بالمنظمات الصحية العامة "الحكومية" قيد البحث؛ ممثلة بمستشفى طرابلس المركزي من حيث اتجاهاتهم نحو ممارسات الفساد الإداري بتلك المنظمات تُعزى لخصائصهم الشخصية والوظيفية المشار إليها".

نتائج البحث والتوصيات المقترحة

نتائج البحث

خلص البحث إلى مجموعةٍ من النتائج أهمها ما يلي:

1- أسفر العرض والتحليل الوصفي للبيانات الأولية للبحث، والمتعلقة ببعض المتغيرات ذات الصلة بخصائص مفردات عينة البحث من العاملين بالمستشفى قيد البحث، عن مجموعةٍ من المؤشرات أهمها: أن أكثرهم من الذكور، وممن يقعون ضمن الفئة العمرية من (30) سنة إلى أقل من (45) سنة، وكذلك من المتزوجين، وممن يحملون مؤهلات علمية جامعية، وأن غالبيتهم من ذوي مستوى الدخل الشهري الأقل من (1000) د.ل، وأن حوالي ثلثهم من الإداريين، والأكثرية منهم من ذوي الخبرة ما بين (5) سنوات إلى أقل من (10) سنوات، كما أن أكثر من الثلثين منهم تقريباً من الموظفين "المرؤوسين".

2- أن هناك ممارسات فساد إداري بالمستشفى قيد البحث، وأن مستوى ارتكاب تلك الممارسات هو في حدود المتوسط، حيث تُرتكب ممارسات الفساد الإداري عموماً إلى حدٍ ما، وعلى نطاقٍ واسعٍ ومن قبل عدد قليل من العاملين.

3- أن أكثر ممارسات الفساد الإداري ارتكاباً من قبل العاملين بالمستشفى قيد البحث هي على التوالي: الوساطة، التسبب الإداري، استغلال الوظيفة، إساءة استخدام السلطة، المحسوبية، الغش في المناقصات، السرقة ونهب المال العام، الرشوة، إخفاء البيانات، التحايل، التزوير بأشكاله المختلفة، المتاجرة في الأدوية والأجهزة والمعدات، الاحتيال، الاختلاس، الابتزاز، التهريب، الضريبي، تأجير الممتلكات العامة. وفي هذه النتيجة ما يتفق مع ما توصلت إليه دراسة كل من: داغر (2001م)، الغنام (2011م)، القحطاني (2014م).

4- أن أكثر الأسباب التي تدفع العاملين بالمستشفى قيد البحث إلى ارتكاب ممارسات الفساد الإداري تمثلت على التوالي في: ضعف الرقابة والمتابعة، ضعف الوازع الديني والأخلاقي، غياب تطبيق القوانين واللوائح، التستر على مرتكبي الفساد الإداري، ضعف الحافز المادي والتشجيع، سوء الأوضاع المعيشية وغلاء الأسعار، غياب العدالة في التقييم والمكافأة، إسناد الوظائف والمهام المطلوبة لأشخاص غير مناسبين لها، غياب القدوة الصالحة في العمل، ضعف الوعي والثقافة، سوء الإدارة، الشعور بعدم الأهمية والاحساس بضعف المكانة، عدم الاستقرار الإداري والتغيير المستمر للقيادات الإدارية، الشعور بالحرمان والظلم، الضغوط الاجتماعية والأسرية، المركزية المفرطة وتركيز السلطات والصلاحيات بيد المدير، التعرض للتهديد والابتزاز. وفي هذه النتيجة ما يتفق مع ما توصلت إليه دراسة بحر (2001م).

5- أسفر التحليل الإحصائي للبيانات الأولية المتعلقة باختبار فرضيات البحث عن ما يلي:

5.1- أن مستوى ممارسات الفساد الإداري بالمستشفى قيد البحث ليس مرتفعاً، وفي هذا ما يؤكد صحة الفرضية البحثية الأولى التي قام عليها البحث.

5.2- أن غالبية العاملين بالمستشفى قيد البحث لديهم اتجاهات سلبية "مضادة" نحو ممارسات الفساد الإداري، وفي هذا ما يثبت صحة الفرضية البحثية الثانية التي قام عليها البحث.

5.3- أنه لا توجد علاقة "ارتباط" ذات دلالة إحصائية بين مستوى ممارسات الفساد الإداري بالمستشفى قيد البحث وبين اتجاهات العاملين نحو تلك الممارسات، وفي هذا ما يؤكد عدم صحة الفرضية البحثية الثالثة التي قام عليها البحث.

5.4- أنه لا توجد فروقات ذات دلالة إحصائية بين العاملين بالمستشفى قيد البحث من حيث اتجاهاتهم نحو ممارسات الفساد الإداري تُعزى لخصائصهم الشخصية والوظيفية "المتغيرات الديموغرافية". وفي هذا ما يؤيد صحة الفرضية البحثية الرابعة التي قام عليها البحث. وهذه النتيجة تتفق مع ما توصلت إليه دراسة كلا من: الغنام (2011م)، القحطاني (2014م).

التوصيات المقترحة:

في ضوء ما تم التوصل إليه من نتائج، فإنه يمكن اقتراح التوصيات التالية:

1- العمل على غرس القيم الفاضلة وتنمية الوعي لدى العاملين جميعاً، وعلى اختلاف مستوياتهم الإدارية ومراكزهم الوظيفية بالمنظمات الصحية العامة "الحكومية"؛ ممثلة بمستشفى طرابلس المركزي، بخطورة ارتكاب ممارسات الفساد الإداري على أنفسهم بالدرجة الأولى، وعلى المنظمات التي يعملون بها، وعلى المجتمع والاقتصاد الوطني ككل، ويتأتى ذلك من خلال تنفيذ الإدارة

لبرامج إعلامية مكثفة، وفي الوسائل المختلفة بغية التوعية بخطورة تلك الممارسات والتحذير منها.

2- البدء الفوري بوضع وإعداد وتنفيذ سياسات وبرامج للإصلاح الإداري والتنمية الإدارية، تهدف إلى مكافحة ظاهرة الفساد الإداري بالمنظمات الصحية العامة "الحكومية"، وتطوير أساليب الإدارة وطرق العمل ونظم الإجراءات، بما يبرئ المناخ المناسب للعمل، وضمن أطر واضحة وعادلة وشفافة، تحد من ممارسة الفساد الإداري بجميع أشكاله وصوره.

3- تطبيق القوانين واللوائح النافذة ضد مرتكبي ممارسات الفساد الإداري وعدم التسرّع عليهم، واعتماد مبدأ العدالة في ذلك، مع ضرورة مراجعة تلك القوانين واللوائح، والتأكد من مدى نجاعتها في تحقيق الغاية منها في منع ارتكاب ممارسات الفساد الإداري وردع مرتكبيها.

4- إصلاح نظم الحوافز القائمة من خلال تطوير السياسات والبرامج المتعلقة بها، وبحيث تكون تلك الحوافز سواء في ذلك المادية أو غير المادية كافية، وممانعة لارتكاب أية ممارسات من قبيل الفساد الإداري، بحجة ضعف الحوافز وعدم كفايتها. وهذا يتطلب أيضاً المطالبة بإعادة النظر في نظم الحوافز القائمة، ومراجعة القوانين المحددة لمستويات الأجور والمرتبات والمكافآت والمهايا بالقطاع الحكومي ومنح المزايا المادية وغير المادية المحفزة على زيادة الجهد وتجنب ارتكاب المخالفات.

5- تطبيق مبادئ الشفافية والنزاهة والمساءلة والمحاسبة والعدالة، وإنفاذ المعايير الموضوعية في التوظيف والترقية وتولي المناصب ومنح الحوافز وفي تقييم الأداء وفي شؤون الوظيفة العامة بالمنظمات الصحية العامة "الحكومية"، وبحيث تشعر العاملين بتلك المنظمات بالعدالة والمساواة، وانتفاء الدافع نحو ارتكاب ممارسات الفساد الإداري.

6- إعادة بناء المنظمات العامة "الحكومية" العاملة في مجال الخدمات الصحية كالمستشفيات وغيرها بوجه خاص، على أسس الكفاءة والجدارة، وتكافؤ الفرص، بما يفضي إلى اختيار أفضل العناصر العاملة لتبوء المواقع المختلفة، تحقيقاً لمبدأ الشخص المناسب في المكان المناسب.

7- وضع استراتيجية علمية لمواجهة ظاهرة الفساد الإداري والحد منها بالمنظمات الصحية العامة "الحكومية" بصفة عامة والمستشفيات بصفة خاصة؛ تقوم على خمسة مرتكزات هامة هي: التوعية والتثقيف والإعلام، التدريب والتطوير الإداري والتنظيمي، الإصلاح وإعادة الهيكلة والتنظيم، التقييم الموضوعي وتقويم الأداء، كفاية الحوافز وعدالتها.

8- إجراء المزيد من البحوث والدراسات الامبيريقية المستقبلية حول جوانب أخرى تتصل بظاهرة الفساد الإداري بالمنظمات الحكومية، وتركز في الوقت ذاته على تحليل العلاقة بمتغيرات وعوامل

أخرى ترتبط بممارسات الفساد الإداري بتلك المنظمات وعلى وجه الخصوص الصحية منها، وهنا يمكن اقتراح الموضوعات التالية: (بيئة العمل وأثرها في مستوى ممارسات الفساد الإداري، الأنماط القيادية ودورها في الحد من ممارسات الفساد الإداري، الثقافة التنظيمية وأثرها في ممارسات الفساد الإداري، الرضا عن العمل وأثره في مستوى ممارسات الفساد الإداري، دور برامج الإصلاح الإداري في مكافحة الفساد الإداري، الهندسة وأثرها في الحد من ممارسات الفساد الإداري، الفساد الإداري وأثره في الميزة التنافسية للمنظمات الصحية... وغيرها).

قائمة المراجع:

- 1- القرآن الكريم، مصحف الجماهيرية "سابقاً" برواية قالون عن نافع، طبعة جمعية الدعوة الإسلامية العالمية، ليبيا، 1997م.
- 2- صحيحي مسلم والبخاري.
- 3- الكتب
- 3.1- البياتي، محمود. (2005م). تحليل البيانات الإحصائية باستخدام البرنامج الإحصائي (SPSS). عمان، دار الحامد للنشر والتوزيع.
- 3.2- العمر، بدران. (2004م). تحليل بيانات البحث العلمي من خلال برنامج (SPSS). الرياض، دار الإصدارات الصحية، مكتبة الملك فهد الوطنية.
- 3.3- الأعرجي، عاصم. (1982م). نظريات التطوير الإداري والتنمية الإدارية. بغداد، وزارة التعليم العالي.
- 3.4- الزاوي، الطاهر. (1980م). مختار القاموس. تونس، الدار العربية للكتاب.
- 3.5- داغر، منقذ. (2001م). "علاقة الفساد الإداري بالخصائص الفردية والتنظيمية لموظفي الحكومة ومنظمتها: حالة دراسية من دولة عربية". أبوظبي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية.
- 3.6- درغام، دريد. (1999م). الآثار الاقتصادية لظاهرة الفساد الإداري. دمشق، جمعية العلوم الاقتصادية السورية.
- 3.7- زويلف، مهدي، اللوزي، سليمان. (1993م)، التنمية الإدارية والدول النامية. عمان، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع.
- 3.8- شتّا، السيد. (د.ت). باثالوجيا العصيان والاعتراب. الإسكندرية، المكتبة المصرية.
- 3.9- عارف، دبالا. (2003م). الإصلاح الإداري: الفكر والممارسة. دمشق، دار الرضا للنشر.
- 3.9- مؤمن، سعد. (2003م). الإحصاء الاستنتاجي. الجزء الأول. طرابلس، أكاديمية الدراسات العليا.

3.10- كلينجارد، روبرت. (1994م). ترجمة: حجاج، علي. السيطرة على الفساد. دمشق، دار البشير للنشر والتوزيع.

4- المجالات والدوريات

4.1- إبراهيم، المختار. (2005م). "التنمية والفساد في ظل تدهور القيم" تحليل اجتماعي". مجلة دراسات. العدد 21.

4.2- بحر، يوسف. (2011م). "الفساد الإداري. المسببات والعلاج: دراسة تطبيقية على المستشفيات الكبرى في قطاع غزة". مجلة جامعة الأزهر. العدد 2.

4.3- بن يوسف، نادية. (2005م). "الفساد الإداري والمالي: المفهوم والأسباب والآثار وسبل العلاج"، مجلة دراسات. العدد 21.

4.4- عربية، زياد. (2005م). "الفساد: أشكاله - أسبابه - دوافعه - آثاره". مجلة دراسات استراتيجية. العدد 16.

4.5- الهميلي، الطاهر. (2013م). "الإصلاح الإداري كمدخل استراتيجي نحو إعادة بناء المؤسسات الاقتصادية العامة". مجلة الاقتصاد والعلوم السياسية. العدد 11.

4.6- الهوش، بشير. (2005م). "الفساد: رؤية تحليلية لواقع الظاهرة". مجلة دراسات. العدد 21.

5- الرسائل العلمية

5.1- القحطاني، عبدالعزيز. (2014م). "أخلاقيات الوظيفة العامة ودورها في الحد من الفساد الإداري ومكافحته". اطروحة دكتوراه غير منشورة. الرياض، المملكة العربية السعودية.

5.2- الغنام، فهد. (2011م). "مدى فاعلية الأساليب الحديثة في مكافحة الفساد الإداري من وجهة نظر أعضاء مجلس الشورى في المملكة العربية". رسالة ماجستير منشورة، جامعة الأمير نايف العربية للعلوم الأمنية.

5.3- عبدالقادر، جبريل. (2010م). "الفساد الإداري عائق الإدارة والتنمية والديمقراطية". رسالة ماجستير غير منشورة، الأكاديمية العربية البريطانية للتعليم العالي. (ملف بي دي إف) (PDF).

6- المؤتمرات والندوات العلمية

6.1- بن جمعة، خالد، رحاب، عزالدين. "أخلاقيات العمل ودورها في التقليل من الفساد الإداري من وجهة نظر أعضاء ديوان المحاسبة الليبي فرع تهرونة مسلاتة". بحث منشور في كتاب الندوة العلمية الأولى لقسم إدارة الأعمال بعنوان: أخلاقيات العمل الوظيفي. الواقع والتطلعات. خلال الفترة ما بين 26 - 27 يوليو/ 2017م، كلية الاقتصاد والتجارة. جامعة المرقب، مدينة الخمس/ ليبيا.

6.2- السيد، مصطفى. (2004م). "العوامل والآثار السياسية للفساد". بحث منشور في ندوة الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية". بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية).

6.3- الهيملي، الطاهر. "الفساد الإداري، أسبابه، آثاره، وسبل علاجه". بحث وصفي تحليلي لظاهرة الفساد الإداري في المنظمات العامة". قُبل وقُدّم إلى ندوة "الرقابة الحكومية والحوكمة المؤسسية كمدخل لمكافحة الفساد الإداري والمالي"، كازابلانكا، المملكة المغربية. خلال الفترة ما بين 18-21/ أغسطس/ 2014م. المنظمة العربية للتنمية الإدارية.

6.4- الأعوج، محمد، الرياني، خالد. "أسباب التسبب الإداري للأفراد العاملين بمؤسسات التعليم العالي العاملة في مدينة طرابلس من وجهة نظر الإدارة العليا". بحث منشور في كتاب الندوة العلمية الأولى لقسم إدارة الأعمال بعنوان: أخلاقيات العمل الوظيفي. الواقع والتطلعات. خلال الفترة ما بين 26 – 27/ يوليو/ 2017م. كلية الاقتصاد والتجارة. جامعة المرقب، مدينة الخمس/ ليبيا.

7- التقارير

7.1- تقرير منظمة الشفافية الدولية لعام (2016م).

7.2- تقرير ديوان المحاسبة الليبي لعام (2015م).

8- المواقع الالكترونية:

8.1- موقع منظمة الشفافية الدولية على شبكة الانترنت.

دور السلطة المحلية في مجال الضبط الإداري

قراءة تحليلية نقدية لقانون الإدارة المحلية رقم 59 لسنة

2012

د. ياسين محمود الناجح

كلية القانون والعلوم السياسية / جامعة غريان، ليبيا.

مستخلص البحث:

يهدف البحث إلى تحديد دور السلطات المحلية في مجال الضبط الإداري في ليبيا من خلال تحليل نصوص قانون الإدارة المحلية رقم 59 لسنة 2012م باعتباره حجر الأساس للانتقال من المركزية إلى اللامركزية في ليبيا والذي جاء مواكبة للتغير الجوهري في النظام السياسي والإداري الذي عرفته ليبيا بعد العام 2011م، لذا اقتضى سياق البحث بيان مفهوم السلطة المحلية بشكل عام وتحديد مستوياتها في القانون الليبي وكذلك التعريف بالضبط الإداري وأهدافه ووسائله وحصر اختصاصات المحافظات والبلديات في مجال الضبط الإداري. ومن ثم توصيف وتحليل مشكلة البحث الأساسية المتمثلة في استجلاء الاكراهات التي حالت دون الانتقال السلس نحو اللامركزية فبرغم من مرور أكثر من أربع سنوات من صدور قانون الإدارة المحلية رقم 59 لسنة 2012م وانتخاب المجالس البلدية واستلامها لأعمالها إلا أن دورها لم يكن ملموسا وظاهرا وهو ما انعكس سلبا على مستوى الخدمات الأساسية وفي مقدمتها الضبط الإداري فقانون الإدارة المحلية منح هيئات الحكم المحلي استقلالية تامة وصلاحيات واسعة سيما في مجال الضبط الإداري إلا إن تلك الهيئات لم تبادر بالقيام بدورها سيما في ظل الظروف الاستثنائية التي مرت بها ليبيا ولا تزال اعتبار من العام 2014م أضف إلي ذلك تقصير الحكومات المركزية المتعاقبة في عدم تقديم الدعم اللازم لمساندة تلك الهيئات لمباشرة مهامها، ولم تشرع في حل الأجهزة المركزية، ومازالت الوزارات ذات الطابع الخدمي تؤدي مهامها دونما تنسيق مع الهيئات المحلية.

ومن خلال التعمق في تحليل نصوص قانون الإدارة المحلية يتضح دور المحافظات البارز في مجال الأمن العام وينحسر في مجال الصحة العامة أما البلديات فعلى العكس من ذلك حيث يتسع دورها في مجال الصحة العامة والسكنية العامة ويضيق في مجال الأمن العام.

وقد أوصى البحث الحكومة بضرورة الشروع في اعتماد برنامج تنزيل الاختصاصات للبلديات وفق نصوص قانون الإدارة المحلية وعلى رأسها اختصاصات جهاز الحرس البلدي والشركة العامة لخدمات النظافة باعتبارهما من أساسيات العمل البلدي. كما أوصى البحث المجالس البلدية باعتبارها هيئات محلية منتخبة تتمتع بالشخصية الاعتبارية المستقلة في ظل الظروف الاستثنائية الحالية إلى تركيز جهودها على المحافظة على النظام العام بأغراضه الثلاث وبالتنسيق المستمر مع الجهات الأمنية المتمثلة في وزارة الداخلية والدفاع وكذلك وزارة الصحة.

Research Summary:

The aim of the research is to determine the role of local authorities in the field of administrative control in Libya by analyzing the provisions of the Local Administration Law for 2012 as the cornerstone of the transition from centralization to decentralization in Libya, The political and administrative system that Libya knew after 2011, so the context of the research required a statement of the concept of local authority in general and determine the levels in Libyan law as well as the definition of the exact administrative objectives and means and limit the functions of the provinces and municipalities in the field of administrative control. And then characterization and analysis of the basic research problem of clarifying the obstacles that prevented the smooth transition towards decentralization, despite the passage of more than four years from the issuance of the Local Administration Law No. 59 of 2012 and the election of municipal councils and the receipt of their work, but its role was not tangible and visible, Especially the administrative control and the local administration law, have granted local government bodies full autonomy and broad powers, specially in the field of administrative control. However, these bodies have not taken the initiative to play their general role in 2014, especially under exceptional circumstances. Passed out to Abiaola m Add to that the failure of successive central governments in the failure to provide the necessary support to support those bodies to direct their tasks, and did not proceed to the solution of the central organs, and still character service ministries perform their functions without coordination with local bodies. The

depth of the analysis of the provisions of the local administration law shows the role of the prominent governorates in the field of public security and receding in the field of public health. The municipalities, on the contrary, expand their role in the field of public health and public tranquility and narrow in the field of public security. The research recommended that the government should begin to adopt the program of downloading the competences of the municipalities in accordance with the provisions of the local administration law, especially the functions of the municipal guards and the public company. Services Hygiene as a foundation of municipal work. The Council also recommended that municipal councils as local elected bodies with independent legal personality under the current exceptional circumstances concentrate their efforts on maintaining public order with their three purposes and in continuous coordination with the security authorities represented by the Ministry of Interior and Defense as well as the Ministry of Health.

المقدمة:

تعد الزيادة المطردة في معدلات النمو السكاني وندرة الموارد الاقتصادية من العوامل الأساسية في زيادة العبء على الحكومات المركزية في الدولة، وفشلها في بعض الأحيان في القيام بعمليات التنمية المكانية وحل مشاكل المواطنين. ما أدى بمعظم الدول سيما الديمقراطية إلى تقسيم السلطة بين الحكومات المركزية وهيئات محلية وبصلاحيات محددة تسمح بإشراك المواطنين في عملية اتخاذ القرار وإدارة شؤونهم المحلية، فهم الأكثر دراية بمحيطهم وهم الأقدر على معالجة مشاكلهم ليقترص دور السلطة المركزية على رسم السياسة العامة والتوجيه والرقابة والتفرغ لإدارة الشؤون العامة ذات الطابع القومي والاستراتيجي. وتتكفل السلطة المحلية بتقديم الخدمات الأساسية للمواطنين والمحافظات على النظام العام في إطار السياسة العامة للدولة.

وقد حقق النظام اللامركزي في العقود الأخيرة نتائج هامة في مجال التنمية المحلية، ما أدى إلى تسابق الدول في الانتقال من الأنظمة المركزية والتي باتت لا تلي طموحات المواطنين إلى أنظمة لامركزية أكثر قرباً من المواطن وبصلاحيات محددة تختلف من دولة إلى أخرى، فبعضها أشبه بالأنظمة المركزية والبعض الآخر توسع في نقل الاختصاصات للسلطة المحلية ليكون أقرب للحكم الذاتي.

وفي هذا البحث نسلط الضوء على دور السلطة المحلية في مجال الضبط الإداري وفق جاء به قانون الإدارة المحلية رقم 59 لسنة 2012م.

أولاً: مشكلة البحث :

يمكن القول بأن مفهوم الإدارة المحلية قديم في ليبيا ارتبطت بدايتها بدولة الاستقلال حيث جاء في دستور 1951م ما نصه (تقسم المملكة الليبية إلى وحدات إدارية وفقاً للقانون الذي يصدر في هذا الشأن ويجوز أن تشكل فيها مجالس محلية ومجالس بلدية ويحدد القانون نطاق هذه الوحدات كما ينظم هذه المجالس) م 176.

إلا إن هذا النهج الدستوري لم يترجم إلى واقع على الأرض ولا تكاد تلمس نتائج كبيرة للتنمية المحلية والتي هي أساس اللامركزية الإدارية ويرجع ذلك إلى عدة أسباب منها سياسية واجتماعية واقتصادية ويمكن حصرها في سببين جوهريين الأول يتمثل في عدم منح الاستقلال الكافي للهيئات المحلية فالرقابة كانت مطلقة تمارسها السلطة المركزية والسبب الثاني يكمن في عدم استقرار النظام الإداري في ليبيا والتغيير الجذري للمنظومة السياسية والإدارية سيما عقب تعطيل الدستور سنة 1969م كل ذلك أدى إلى عدم نضج تجربة الحكم المحلي في ليبيا.

واليوم نرى المشهد يتكرر من جديد فبعد مرور أكثر من أربع سنوات من صدور قانون الإدارة المحلية رقم 59 لسنة 2012م وانتخاب المجالس البلدية و استلامها لأعمالها إلا أن دورها لم يكن ملموساً وظاهراً للمواطنين نتيجة الانقسام السياسي والأزمة الراهنة التي تمر بها ليبيا اعتباراً من العام 2014م وهو ما انعكس سلباً على مستوى الخدمات الأساسية وفي مقدمتها الأمن بالرغم من أن قانون الإدارة المحلية منح هيئات الحكم المحلي استقلالية تامة وصلاحيات واسعة سيما في مجال الضبط الإداري إلا إن تلك الهيئات لم تبادر بالقيام بدورها في ظل الظروف الاستثنائية والحكومات المركزية المتعاقبة لم تقدم الدعم اللازم لمساندة لتلك الهيئات لمباشرة مهامها ولم تشرع في حل الأجهزة المركزية، وما زالت الوزارات ذات الطابع الخدمي تؤدي مهامها دونما تنسيق مع الهيئات المحلية، وهو ما يعرقل الانتقال السلس نحو اللامركزية.

ثانياً: أهمية البحث:

تتجلى أهمية هذه البحث في مرتكزين:-

- الأول من حيث موضوعها فهي تعالج أحد أهم المشاكل المستجدة التي تواجه ليبيا وهو الانتقال من نظام إداري مركزي رسخه حكم شمولي لعقود طويلة إلى اللامركزية موسعة في ظل ديمقراطية ناشئة

- الثاني من حيث توقيتها فهي تأتي في ظل الانقسام السياسي و انحسار دور السلطة التنفيذية وما ترتب عليه من انتشار الفوضى وانعدام الأمن والاستقرار.

ثالثا: حدود البحث:

تبدأ حدود الدراسة الزمنية اعتبارا من تاريخ صدور قانون الإدارة المحلية رقم 59 لسنة 2012م الصادر في 2012/7/18 م وحتى يونيو 2018م أما حدود الدراسة المكانية تشمل كامل النطاق الجغرافي للدولة الليبية.

رابعا: منهج البحث:

- المنهج الوصفي: وذلك بجمع كل ما يتعلق بالمفاهيم العامة للسلطة المحلية والضبط الإداري خصوصا النصوص القانونية وتشخيص واقع السلطة المحلية في ليبيا دورها في المحافظة على النظام العام .

- المنهج التحليلي: وذلك بالتحقق من صحة ما تم جمعه من المادة العلمية بالأخص المصطلحات والنصوص القانونية المتعلقة بموضوع البحث والتعمق في مدلولاتها واستنباط أحكامها.

خطة البحث:

المقدمة:

المبحث الأول

مفهوم السلطة المحلية وعلاقتها بالضبط الإداري

المطلب الأول : مفهوم السلطة المحلية ومستوياتها في القانون الليبي

المطلب الثاني : الضبط الإداري وأغراضه

المبحث الثاني

اختصاصات السلطة المحلية في أعمال الضبط الإداري

المطلب الأول : اختصاصات المحافظات في مجال الضبط الإداري

المطلب الثاني: اختصاصات البلديات في مجال الضبط الإداري

النتائج

التوصيات

المبحث الأول

السلطة المحلية وعلاقتها بالضبط الإداري

تمهيد:

تقوم فكرة السلطة المحلية على تقاسم الوظائف الإدارية بين الحكومة المركزية في العاصمة وبين هيئات محلية منتخبة في باقي أقاليم الدولة، وبما أن وظيفة الضبط الإداري هي اختصاص أصيل للسلطة التنفيذية المتمثلة في الحكومة ونتيجة تقاسم الوظائف الإدارية كما أشرنا بين السلطتين فإن جزء كبير من أعمال الضبط الإداري تصبح من ضمن اختصاص السلطة المحلية وفي هذا المبحث نسلط الضوء على مفهوم السلطة المحلية ومستوياتها في القانون الليبي كمطلب أول أما المطلب الثاني نخصه لمفهوم الضبط الإداري ووسائله ونطاقه.

المطلب الأول:

مفهوم السلطة المحلية ومستوياتها في القانون الليبي:

يتحدد مفهوم السلطة المحلية تبعاً للنظام الدستوري والسياسي في الدولة والذي يعكس الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتاريخية والجغرافية التي تميز كل دولة عن غيرها. لذا نلاحظ تباين كبير في التسميات والصلاحيات للهيئات المحلية فهناك أنظمة تمنح السلطة المحلية صلاحيات مطلقة مثل النظام الانجليزي وتطلق عليها الحكم المحلي. أما النظام الفرنسي يفرض الوصاية على السلطة المحلية وإن تعدد مستوياتها وتسمى الإدارة المحلية. وأما المشرع الليبي فقد حول الجمع بين الاتجاهين الانجليزي والفرنسي فكثيراً ما أستعمل مصطلح الحكم المحلي وفي الوقت ذات خلع اسم الإدارة المحلية على القانون 29 لسنة 2012م إلا إنه يبقى أقرب للنظام الفرنسي لفرضه الوصاية على مكونات الحكم المحلي.

أولاً: مفهوم السلطة المحلية:

يعتمد النظام الانجلوسكسوني على منح الهيئات المحلية استقلالية كاملة عن جهة الإدارة كما يتم اختيار جميع أعضائها عن طريق الانتخاب وتكاد تنعدم الوصاية الإدارية على أعمالها. وبالتالي لا يوجد في الحكومة وزيراً مختصاً بالحكم المحلي حيث الرقابة عليها تتم من طرف البرلمان والقضاء. أما النظام الفرنسي فيعتبر الهيئات المحلية وحدات إدارية تسند

إليها اختصاصات محددة وتخضع لوصاية السلطة الإدارية المركزية التي تفرض وصايتها على أشخاصها وأموالها وأعمالها.

ألا أنه تكاد تتفق جل الأنظمة في جوهر السلطة المحلية على تقاسم الصلاحيات بين الحكومة المركزية القابعة في قصور الدولة في العاصمة وهيئات محلية منتشرة في باقي أقاليم الدولة. وتعرف السلطة المحلية بعدة تعريفات نورد بعضها:-

- هي تنظيمات إدارية تمارس اختصاصها على أساس إقليمي محلي حيث يتخصص هذا التنظيم في شؤون إقليم من أقاليم الدولة وعلى مستوى المصالح المحلية وبالنسبة لمجموعة الأفراد الذين يرتبطون بهذا الإقليم¹

- هيئات يتحدد اختصاصها بنطاق إقليمي محدد أو هي الأشخاص المعنوية العامة التي يتحدد اختصاصها بنطاق جغرافي محدد²

وتعرف أيضا بأنها شخص معنوي عام يمارس اختصاصات وصلاحيات في نطاق جغرافي محدد تحت وصاية السلطة المركزية³

ومن خلال التعريفات السابقة يمكن تعريف الإدارة المحلية بأنها نظام إداري يقره الدستور يضمن توزيع الوظائف الإدارية بين الحكومة المركزية وهيئات إقليمية لامركزية منتخبة ويحدد القانون العلاقة بينهما.

وما يضيفه هذا التعريف هو أن السلطة المحلية تقوم بالأساس على ضمانات دستورية وليست منحة من الحكومة، وعلاقة السلطة المركزية بالهيئات الإقليمية تضيق وتوسع بحسب نصوص القانون فكلما كانت التجربة اللامركزية حديثة النشأة كانت الحاجة ضرورية لتوسيع نطاق الرقابة المركزية على الهيئات الإقليمية وكلما ترسخت الإدارة المحلية كلما تضائل الدور الرقابي للحكومة المركزية.

ثانيا: مستويات السلطة المحلية في القانون الليبي:

يعتبر قانون الإدارة المحلية رقم 59 لسنة 2012م الصادر عن المؤتمر الوطني العام في 2012/7/18م الأساس المنظم للإدارة المحلية في ليبيا حيث تنص مادته الثالثة على (يتكون نظام الإدارة المحلية في ليبيا من المحافظات والبلديات والمحلات).

ويجوز استحداث أقاليم اقتصادية تضم محافظة أو أكثر وفروع بلدية ذات طبيعة فنية أو إدارية ولا تتمتع بالشخصية الاعتبارية كلما اقتضت المصلحة العامة ذلك بموجب قرارات من مجلس الوزراء.⁴

وتختص مكونات الإدارة المحلية بوجه عام بتنفيذ السياسات العامة للدولة ذات الطابع المحلي عن طريق إدارة المرافق العامة الواقعة في نطاقها ومتابعة موظفيها تحت الإشراف العام لوزارة الحكم المحلي باستثناء المرافق الوطنية كالجيش والقضاء والشرطة أو المرافق ذات الطبيعة الإستراتيجية كالموارد والثروات الطبيعية.

وفي هذا الجانب سوف نتعرض لمكونات الإدارة المحلية واختصاصاتها في مبحثين الأول خاص بالمحافظات والثاني متعلق بالبلديات :

أ- المحافظات.

تنشأ المحافظات ويحدد نطاقها الجغرافي وتسميتها بقانون⁵ وتضم المحافظة عدد من البلديات وتدار بواسطة مجلس المحافظة ينتخب من قبل السكان المقيدة أسماؤهم في جداول الانتخابات المحلية في النطاق الإداري لكل محافظة، ويتألف مجلس المحافظة من خمسة أعضاء على الأقل للمحافظات التي يقل عدد سكانها عن خمسمائة ألف مواطن وعضو عن كل مائة ألف نسمة بعد ذلك وعضو من النساء وعضو من ذوي الإعاقة بالإضافة إلى عمداء البلديات الواقعة تحت نطاق المحافظة، ولمدة أربع سنوات قبلية للتجديد مرة واحدة فقط.

والجدير بالذكر أن المشرع الليبي جمد عمل المحافظات بموجب القانون 9 لسنة 2013م الصادر بتاريخ 2013/3/28م ونقل اختصاصاتها مؤقتا للمجالس البلدية وعمداء البلديات بسبب الأوضاع السياسية والأمنية التي تمر بها ليبيا، الأمر الذي عرقل مسيرة الانتقال نحو اللامركزية، وكان الأولى اعتماد عدد المحافظات السابق الذي اقره القانون رقم 8 لسنة 1964م والذي قسم ليبيا إلى من عشر محافظات هي طرابلس، بنغازي، سبها، مصراتة، البيضاء، غريان، الزاوية، درنة، الخمس، اوباري.⁶ إلى حين الانتهاء من الفترة الانتقالية ومن تم إقرار تقسيم جديد يأخذ في الاعتبار المتغيرات الجديدة ويحقق المصلحة.

ب- البلديات.

تنشأ البلديات ويحدد نطاقها الجغرافي وتسميتها بقرار من مجلس الوزراء بناء على اقتراح من وزير الحكم المحلي⁷ وتقسم كل بلدية إلى عدد من المحلات تنشأ بقرار من وزير الحكم المحلي بناء على عرض من مجلس المحافظة، ويجوز تقسيم البلدية إلى فروع إذا دعت المصلحة العامة ذلك. وتدار البلدية بواسطة مجلس بلدي ينتخب من قبل السكان المقيدة أسماؤهم في جداول الانتخابات المحلية داخل النطاق الإداري لكل بلدية، ويتألف المجلس البلدي من خمسة أعضاء على الأقل بالنسبة للبلديات التي يصل عدد سكانها إلى مائتان وخمسون ألف مواطن فأقل بالإضافة إلى عضو من النساء وعضو من ذوي الإعاقة، أما إذا زاد عدد سكان البلدية عن مائتان وخمسون ألف نسمة يرتفع تمثيل المواطنين إلى سبعة أعضاء بالإضافة إلى عضو عن

النساء وعضو عن فئة ذوي الاحتياجات الخاصة ولمدة أربع سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة فقط. ويتولى المجلس البلدي انتخاب عميد البلدية والذي يعتبر المسؤول التنفيذي الأول يمارس اختصاصاته تحت إشراف المباشر للمجلس البلدي و التوجيه العام للمحافظ.

ج- المحلات.

المحلة هي أدنى مكون إداري لكل بلدية أو الفرع البلدي بحسب الأحوال⁸ لا تتمتع بالشخصية الاعتبارية تنشأ بموجب قرار من وزير الحكم المحلي بناء على عرض من المحافظ.

ويتولى إدارة المحلة موظف يتم تعيينه من طرف المحافظ بناء على عرض عميد البلدية يطلق عليه صفة مختار المحلة أو شيخ المحلة كما هو متداول بين المواطنين والمتواتر عبر الذاكرة الوطنية الليبية.

المطلب الثاني

الضبط الإداري ووسائله ونطاقه:

لعل الغاية الأسمى للضبط الإداري هي حماية النظام العام في المجتمع وترمي هذه الوظيفة إلى ضبط حدود الحريات العامة التي ينجم على إطلاقها قيام عموم الفوضى وضياع الحقوق، وعادة ما تسند هذه الوظيفة إلى مؤسسات الدولة المركزية الممثلة في وزارة الداخلية والدفاع والصحة والعدل إلا أنها ليست حكرا على تلك المؤسسات فقط فالضبط الإداري مفهوم شامل تشترك في القيام به كل مرافق الدولة وللسلطة المحلية اليد الطولى في تطبيقه كما سيأتي بنا.

أولا : مفهوم الضبط الإداري:

الضبط الإداري أو البوليس الإداري مظهر من مظاهر نشاط الإدارة العامة يتجسد في مجموعة من القواعد والتدابير التي تتخذها سلطات الضبط الإداري مستهدفة في ذلك المحافظة على النظام العام بعناصره الثلاثة ، الأمن العام والصحة العامة والسكينة العامة وتباشر سلطات الضبط هذه الوظيفة عن طريق ما تصدره من قرارات تنظيمية أو قرارات فردية أو تراخيص.

و يتفق الفقه في أن أهداف الضبط الإداري تتمثل في المحافظة على النظام العام بعناصره الثلاثة وهي الأمن العام ، والصحة العامة ، والسكينة العامة.⁹

أ- الأمن العام.

ويقصد به حماية الأفراد في أموالهم وأرواحهم من الاعتداء والأخطار والحوادث ويتحقق ذلك فيما تتخذه سلطة الضبط الإداري من إجراءات لمنع وقوع الحوادث سواء كانت طبيعية كالعمل على درء الحوادث الطبيعية كالفيضانات والحرائق وانهيار الأبنية أو الزلازل أو البراكين وقد تكون الحوادث من صنع الإنسان كجرائم الاعتداء على الأشخاص أو الأموال أو مخالفة قواعد المرور على الطرق العامة أو حالات الشغب أو التجمعات الخطرة أو التحريض على الاضطرابات.

ب- الصحة العامة.

وهي وقاية الأفراد من الأمراض والأوبئة أو من احتمال وقوعها وذلك عن طريق ما تتخذه سلطات الضبط من إجراءات وقائية ضد الأمراض، وذلك بمراقبة أعمال النظافة العامة وفحص المواد الغذائية من حيث عدم مطابقتها للمعايير الصحية أو انتهاء صلاحيتها، وكذلك منع تلوث المياه المعدة للشرب.

كما ترعى سلطة الضبط مراقبة وحماية البيئة من التلوث و مراقبة المقابر ونقل الموتى والقضاء على الحيوانات الضارة أو الناقلة للأمراض .

ج- السكينة العامة.

وهي المحافظة على الهدوء والسكون في الطرق والأماكن العامة وذلك بمنع كل ما من شأنه أن يؤدي إلى إقلاق راحة المواطنين. و من ذلك إحداث منبهات السيارات وخاصة قرب المستشفيات والمدارس ومكبرات الصوت والموسيقى الصاخبة خاصة أثناء الليل أو الأصوات التي يطلقها الباعة المتجولون والمتسولون في الأماكن العامة و أيضا الضوضاء الصادرة من الورش أو المصانع.

وعلاوة على هذه الأهداف التقليدية للضبط الإداري ، فقد ظهرت حديثاً مظاهر جديدة للنظام العام ، فإلى جانب المحافظة علي النظام العام ، أصبح من أهداف الضبط الإداري حماية الأخلاق و الآداب العامة كذلك المحافظة علي المظهر الجمالي للمدن والقرى بإنشاء الحدائق العامة والمحافظة على البيئة والسياحة والآثار، هذا بالإضافة إلي ما تتخذه سلطات الضبط من إجراءات تنظيم الحياة الاقتصادية والسياسية كتنظيم الأسواق العامة أو حظر الترويج لمبادئ سياسة معينة¹⁰

ثانياً: وسائل الضبط الإداري ونطاقها:

تلجأ هيئات الضبط الإداري إلي اتخاذ إجراءات قانونية ومادية للمحافظة علي النظام العام، وتتخذ هذه الإجراءات شكل لوائح تنظيمية أو قرارات فردية أو استعمال القوة المادية، إلا

إن سلطات الضبط الإداري لا تتصرف بدون رقابة عند ممارستها للوسائل المذكورة ، فهي تخضع للرقابة الرئاسية وأيضا تخضع لرقابة القضاء الإداري من حيث مشروعيتها وملائمتها.

أ- لوائح الضبط الإداري.

تعد اللوائح أبرز مظاهر سلطة الضبط الإداري، حيث تتميز هذه اللوائح عن غيرها من اللوائح الإدارية ، باحتوائها على عقوبات جنائية توقع على من يخالفها و من تلك اللوائح ، لوائح تنظيم المرور في الطرقات العامة ، ولوائح مراقبة الأغذية والأسعار، ولوائح المحال العامة ، وتلك المتعلقة بالمحافظة على النظافة العامة وحماية البيئة ، وتتخذ هذه اللوائح صورة مختلفة.

ب- الحظر العام.

وذلك عندما تصدر لائحة بمنع ممارسة نشاط معين بهدف حماية النظام العام مثال ذلك أن تصدر لائحة بمنع مرور العربات في بعض الشوارع أو حظر مرور العربات الكبيرة على الكباري أو حظر بيع بعض المواد على أرصفة الشوارع ..ألخ . أو حظر إقامة المصانع والورش داخل المناطق السكنية لما تسببه من إزعاج للسكان وتلوث للبيئة.

ج- الحصول على الإذن المسبق.

قد تشترط الإدارة طبقا لنصوص القانون على الأفراد ضرورة الحصول على إذن مسبق كما في حالة طلب الموافقة للدخول إلى مكان معين. أو الترخيص بحمل نوع من الأسلحة.

د- ضرورة إخطار السلطات.

قد تشترط الإدارة في بعض الأحيان على الأفراد ضرورة إخطار السلطات المحلية على عزمهم القيام بأعمال معينة يقره القانون مثل الإخطار على مظاهرة أو مسيرة في مكان معين. أو الإخطار على إجراء صيانة في مبنى معين.

هـ- أوامر الضبط الإداري الفردية.

في بعض الأحيان تقوم سلطات الضبط بإصدار أوامر فردية بتنظيم نشاط فردي معين حتى دون الاستناد إلى القانون أو لائحة مادام ذلك من أجل المحافظة على النظام العام، شريطة أن يكون ذلك داخلاً في اختصاص سلطة الضبط وأن هناك ظروف استثنائية تبرر هذا الإجراء وإنه هو الوسيلة الوحيدة للمحافظة على النظام العام . هذه الشروط جميعها تخضع لرقابة القضاء¹¹

و- استخدام القوة.

لسلطة الضبط الإداري أن تلجأ إلى استخدام القوة المادية لإعادة النظام العام إلى ما كان عليه ، أي لإجبار الأفراد على احترام النظام العام . ولها ذلك دون الحاجة للجوء إلى القضاء تطبيقاً لنظرية التنفيذ المباشر التي تتمتع بها سلطة الضبط الإداري والإدارة العامة بشكل عام . من ذلك اتخاذ إجراءات لإخلاء شقق سكنية أو مباني مملوكة للدولة تم اقتحامها وشغلها بطريقة مخالفة للقانون أو هدم جدار تم بناءه بالمخالفة للمخطط العام للمدينة ..ألخ.

ونظراً لخطورة مثل هذا الإجراء يجب أن تمنح سلطة الضبط الإداري الأفراد إنذارات متكررة، فإذا امتنعوا كان لها الحق في استخدام القوة للتنفيذ جبراً عليهم وأن يكون الإجراء بالقدر الذي تقتضيه ضرورة استخدام القوة.¹²

ثالثاً: نطاق الضبط الإداري:

الضبط الإداري نشاط تقوم به الإدارة بتبني من خلاله تحقيق المصلحة وهو كسائر أنشطة الإدارة الأخرى يخضع لوجوب احترام مبدأ المشروعية، بل لا بد أن يظهر احترام مبدأ المشروعية في أعلى درجاته في حالة الضبط الإداري لأنه يتعلق بحقوق الأفراد وحريةهم لذلك فإن قرارات الضبط الإداري تخضع لرقابة القضاء شأنها في ذلك شأن القرارات الإدارية الأخرى فيراقب القضاء أركان القرار الإداري المتعلق بالضبط للتأكد من سلامته القانونية. هذا في حالة الظروف العادية، أما إذا حدثت ظروف غير عادية كالحروب والكوارث الطبيعية والانقسام السياسي فتصبح الإدارة عاجزة عن القيام بواجباتها اتجاه حماية النظام العام لذلك أجاز القانون للإدارة أن تتحلل مؤقتاً من قيود المشروعية التي تحكم أعمالها في الظروف العادية من أجل الاستمرار في المحافظة على النظام العام وبذلك تتعطل المشروعية الاعتيادية لتحل محلها الظروف الاستثنائية.

لكن هذا لا يعني أن قرارات الإدارة في الظروف الاستثنائية لا تخضع لرقابة القضاء فهي تبقى خاضعة لرقابة القضاء ولكن يطبق عليها مشروعية تختلف عن المشروعية في الظروف العادية.¹³

المبحث الثاني

اختصاصات السلطة المحلية في مجال الضبط الإداري:

من خلال تحليل نصوص قانون الإدارة المحلية رقم 59 لسنة 2012م يتبين لنا أن المشرع اعتمد نهج اللامركزية الموسعة كأساس عام للإدارة المحلية في ليبيا حيث منح مجالس المحافظات والبلديات صلاحيات واسعة في إدارة الشأن المحلي ويمكن تقسيم تلك الاختصاصات إلى نوعين الأول اختصاص تقريره يتوله أعضاء مجلس المحافظة أو البلدية واختصاص تنفيذي

من مهام المحافظ أو عميد البلدية وباقي الموظفين بالمحافظة أو البلدية في إطار المسؤولية التضامنية التي أقرها القانون ويمكن تميز تلك الاختصاصات أيضا إلى اختصاصات عادية واستثنائية حيث تتسع الصلاحيات في ظل الظروف الاستثنائية خصوصا في مجال الضبط الإداري.

المطلب الأول

اختصاصات المحافظات في مجال الضبط الإداري:

يتولى مجلس المحافظة في حدود السياسة العامة للدولة تنفيذ الخطط الخاصة بالتنمية ومتابعتها وكذلك الإشراف والتوجيه والرقابة على أعمال البلديات ومختلف المرافق العامة داخل المحافظة في الحدود المنصوص عليها في القانون. ويتجلى دور المحافظات في مجال الضبط الإداري بشكل واضح في حفظ الأمن داخل النطاق الإداري للمحافظة ويتباين هذا الدور باختلاف الظروف فيختص مجلس المحافظة في الظروف العادية بتقديم المقترحات والخطط و إصدار التوصيات المتعلقة بصيانة النظام العام التي من شأنها المحافظة على الأمن المحلي داخل المحافظة¹⁴

كما أن المحافظ باعتباره ممثلا للسلطة التنفيذية بالمحافظة¹⁵ يختص بالمحافظة على الأمن والأخلاق والقيم العامة بالمحافظة في إطار السياسة التي يضعها وزير الداخلية واعتماد الخطط الخاصة بالحفاظ على امن المحافظة.¹⁶

وله أيضا صلاحية اتخاذ كافة الإجراءات الكفيلة بتحقيق الأمن الاجتماعي والغذائي لمواطنين داخل المحافظة بالتنسيق مع كافة الأجهزة بالمحافظة.¹⁷ بالإضافة إلى أن المحافظ مسؤول مسؤولية تضامنه عن بسط الأمن داخل الحرم الجامعي الواقع داخل المحافظة¹⁸

أما في ظل الظروف الاستثنائية فالمحافظ يتمتع بصلاحيات واسعة في مجال الضبط الإداري تمكن في اتخاذ كافة التدابير اللازمة لمعالجة المواقف الخطيرة والمفاجئة وعلى الأخص:-

- الإجراءات الكفيلة بحماية أملاك الدولة العامة والأملاك الخاصة وإزالة ما يقع عليها من تعديات بالطريق الإداري

- المبادرة بفرض الحجر الصحي وتنفيذه والبدء بمكافحة الأوبئة.

- إدارة الأزمات والكوارث الطبيعية.

- صرف المساعدات العاجلة والإيواء الفوري إلى حين تولي الجهات المختصة الأخرى لمسؤوليتها.

- إيقاف الاعتداءات وإلغاء إجراءاتها ورد المظالم.¹⁹

كما أنه يجوز للوزراء بالحكومة تفويض المحافظ في بعض اختصاصاتهم والتي من شأنها المحافظة على النظام العام داخل النطاق الإداري للمحافظة.²⁰

المطلب الثاني:

اختصاصات البلديات في مجال الضبط الإداري:

تختص البلديات بوجه عام بتنفيذ اللوائح البلدية وإنشاء وإدارة المرافق العامة المتعلقة بالتخطيط العمراني وتنظيم المباني والشؤون الصحية والاجتماعية ومرافق المياه والإنارة والصرف الصحي والطرق والميادين والجسور والنظافة العامة ووسائل النقل المحلي والحدائق وأماكن الترفيه العام والملاجئ والمقابر والأسواق العامة.²¹

وعلى عكس الاختصاص الموسع للمحافظات في مجال الأمن نلاحظ انحساره بالنسبة للبلديات. وتتجلى رغبة المشرع في عدم إسناد أي اختصاص للبلديات في الأمن في عدم منح مختاري المحلات صفة مأمور الضبط القضائي على الرغم من أن المادة 15 من قانون الإدارة المحلية تنص على { يجوز في المناطق النائية أن يفوض مختار المحلة باختصاصات موسعة تكفي لإدارة تلك المناطق }²²

وفي المقابل مُنحت البلديات اختصاصات واسعة في مجال الصحة العامة وهو الغرض الثاني من أغراض الضبط الإداري حيث تنص المادة 81 من اللائحة التنفيذية لقانون الإدارة المحلية على { تعمل البلدية على توفير بيئة صحية سليمة خالية من التلوث سواء على مستوى الرقابة على جودة الأغذية ومياه الشرب أو على مستوى النظافة العامة وإتباع الأسس السليمة لتجميع النفايات والتخلص منها. والإشراف على وسائل نقل الحيوانات وأجزائها بعد الذبح ومراقبة بيعها ولها أيضا على وجه التحديد القيام بالمهام التالية

- الإشراف على تنظيم الشواطئ والمصايف ومتابعتها من الناحية الصحية والمرافق العامة الملحقة بها أو اللازمة لخدماتها .

- مراقبة حمامات السباحة والحمامات البخارية ومنشأتها المفتوحة للجمهور وحظر وتنظيم الاستحمام في الأماكن المكشوفة ومراقبة المغاسل ودورات المياه العمومية .

- متابعة وتنظيم وإدارة الحدائق العامة وحدائق الحيوان والنبات.

- الرقابة على تنظيم المقابر ونقل الموتى والتصریح بالدفن فيها.

- اتخاذ الاحتياطات ضد أمراض الحيوانات التي قد تنقل إلى الإنسان وذلك بإعدام الحيوانات الخطرة أو المهملة أو الضالة بالتعاون مع الجهات المختصة .
- مراقبة حظائر الماشية والخيول والدواجن وغير من الحيوانات والطيور.
- مكافحة القوارض والحشرات وغيرها من الهوام الضارة داخل التجمعات السكنية بالتنسيق مع الجهات المختصة.
- متابعة التطعيمات وإصدار شهادات التطعيم .
- التنسيق مع الجهات المختصة بإصدار المواصفات وتراخيص الإنشاءات السكنية والصناعية والتجارية المرفقية داخل المخططات ومراقبة تنفيذها.
- فرض الحجر الصحي الجزئي داخل حدود البلدية.
- كما أن المادة 82 من اللائحة التنفيذية لقانون الإدارة المحلية نصت على مزيد من الصلاحيات للبلديات في مجال الصحة العامة والسكنية العامة نورد أهمها على النحو الآتي:-
- اقتراح القرارات والتشريعات واللوائح الصحية والبيئية
- إجراء العطاءات اللازمة لأعمال النظافة العامة ونقل القمامة من الطرق والمنازل والمتاجر والمصانع وغيرها.
- مراقبة وفحص المواد الغذائية من أطعمة ومشروبات وألبان ومشتقاتها وتنظيم صناعتها و طرق حفظها وفق الأسس العلمية. وحظر بيعها أو تداولها أو حيازتها أو نقلها إذا كانت مغشوشة أو فاسدة أو ملوثة وإعدام تلك المواد لتفادي ضررها على الصحة العامة.
- التأكد من قيام المصنعين والموردين والتجار باتخاذ الإجراءات الكفيلة بمنع تلوث المواد الغذائية أو غشها أو إساءة صنعها وضمان نظافتها ونقاوتها واحتوائها على المواد والعناصر المكونة لها بالنسب المحددة قانوناً أو المعلن عنها.
- تنظيم ومراقبة المطاعم والفنادق وبيوت الإقامة والنزل والمقاهي والمخابز ومحلات البقالة و أماكن تخزين المواد الغذائية.
- تنظيم ومراقبة المصانع والورش التي تكون مصدراً للخطر أو القلق أو الإزعاج للجيران وذلك بسبب ما ينبعث منها من دخان أو أبخرة أو غازات أو أتربة أو روائح أو ما يصدر عنها من ضوضاء.

- تنظيم ومراقبة الأعمال التي قد تكون مضرّة بالصحة العامة أو التي تقتضي المحافظة على الصحة العامة أو تنظيمها بما في ذلك محلات الحلاقة والتجميل وصالات الرياضة العامة.

- إنشاء وإدارة المسالخ البلدية والمستودعات للإشراف على اللحوم ومنع ذبح الحيوانات والطيور لأغراض تجارية أو سلخ جلودها في غير هذه الأماكن ومنح التراخيص للمسالخ الخاصة ومراقبتها.

ولضمان تنفيذ مهام البلديات في مجال الصحة العامة نص قانون الإدارة المحلية²³ على أن البلديات تختص بتنظيم الحرس البلدي بما ما يتمتع به رجال الحرس البلدي من صلاحيات ضبطية وحملهم لصفة مأمور الضبط القضائي ليصبح الحرس البلدي الأداة التنفيذية الأولى لحماية المستهلك وتحقيق أهم أغراض الضبط الإداري المتمثلة في الصحة العامة والسكينة العامة حيث تنص المادة 78 من اللائحة التنفيذية من قانون الإدارة المحلية على { ينشأ في كل بلدية حرس بلدي يمارس اختصاصاته ويعمل على حماية المستهلك وأصحاب الأنشطة الاقتصادية ولرجال الحرس البلدي السلطات والصلاحيات المقررة قانوناً عند مباشرتهم اختصاصاتهم }

الخاتمة:

نظراً لأهمية الهيئات المحلية في تحقيق الاستقرار وتقريب الخدمات من المواطنين وضمان المشاركة الشعبية في تسيير الشأن المحلي أصدر المشرع الليبي في سنة 2012م القانون رقم 59 لسنة 2012م بشأن الإدارة المحلية والذي منح هيئات الحكم المحلي المتمثلة في المحافظات والبلديات صلاحيات واسعة في مجال الضبط الإداري للشروع في تخفيف حدة المركزية التي عانت منها ليبيا لعقود طويلة إلا إن النصوص القانونية وحدها لا تكفي للانتقال نحو اللامركزية عملية طويلة الأجل تبدأ بتوفر الإطار القانوني ومن تم وضع خطة حكومية شاملة لنقل الاختصاصات من السلطة المركزية إلى هيئات الحكم المحلي تساندها حملات توعية رسمية وغير رسمية للتعريف بأهمية النظام اللامركزي واعتماد التدريب اللازم للموظفين بكل من وزارة الحكم المحلي والهيئات المحلية لضمان نجاح خطة الانتقال نحو اللامركزية على الوجه المطلوب وفي هذا البحث حاولت تسليط الضوء على دور السلطة المحلية في مجال الضبط الإداري وهو دور من مجموعة أدوار لهيئات الحكم المحلي خصصته للبحث لما له من أهمية بالغة في مجال المحافظة على النظام العام في ظل الانقسام السياسي والفراغ الأمني الذي تمر به ليبيا للسنة الرابعة على التوالي وفيما يلي أهم النتائج والتوصيات التي خلص إليها البحث.

النتائج:

- يعتبر قانون الإدارة المحلية رقم 59 لسنة 2012م نقطة البداية الحقيقية نحو الانتقال إلى اللامركزية الإدارية في ليبيا حيث تتضمن العديد من المواد التي تنص على نقل الكثير من الصلاحيات إلى هيئات الحكم المحلي.

- منح قانون الإدارة المحلية المشار إليه صلاحيات واسعة للمحافظات والبلديات في مجال الضبط الإداري كانت حكرًا على السلطة المركزية في السابق.

- تكمن أهداف الضبط الإداري في المحافظة على النظام العام بأغراضه الثلاث الأمن العام، الصحة العامة، السكنية العامة ومن خلال التعمق في دراسة قانون الإدارة المحلية يتضح دور المحافظات البارز في مجال الأمن العام، ويضيق في مجال الصحة العامة أما البلديات فعلى العكس من ذلك حيث يتسع دورها في مجال الصحة العامة والسكنية العامة وينحسر في مجال الأمن العام.

التوصيات:

- يوصي الباحث السلطة التشريعية بضرورة إلغاء القانون رقم 9 لسنة 2013م بشأن تجميد عمل المحافظات. و الإسراع في اعتماد المحافظات باعتبارها الإطار الجامع والرافد لنجاح عمل البلديات.

- نوصي وزارة الحكم والحكومة بضرورة الشروع في اعتماد برنامج حل الأجهزة المركزية ونقل اختصاصاتها إلى البلديات وعلى رأسها جهاز الحرس البلدي والشركة العامة لخدمات النظافة باعتبارهما من أساسيات العمل البلدي.

- يوصي البحث المجالس البلدية باعتبارها هيئات محلية منتخبة تتمتع بالشخصية الاعتبارية المستقلة في ظل الظروف الاستثنائية الحالية إلى تركيز جهودها على المحافظة على النظام العام بأغراضه الثلاث وبالتنسيق المستمر في مع الجهات الأمنية المتمثلة في وزارة الداخلية والدفاع وكذلك وزارة الصحة.

هوامش البحث:

1. نواف كنعان، القانون الإداري الأردني، ج1، ط3. مطابع الدستور التجارية، عمان 1996م ص 138
2. محمد الشافعي ابوراس: القانون الإداري، ج1. عالم الكتب. القاهرة، 1984م، ص 159 وما بعدها
3. عدنان عمرو. الحكم المحلي. ط2. منشأة المعارف. الإسكندرية. 2004م ص 11

4. المادة 24, 44 من قانون الإدارة المحلية
5. المادة 4 الفقرة أ من قانون الإدارة المحلية سبق الإشارة إليه
6. مرسوم ملكي بقانون صادر 27 أغسطس / 1964م
7. المادة 4 الفقرة ب من قانون الإدارة المحلية سبق الإشارة إليه
8. تنص المادة 24 من قانون الإدارة المحلية على { تضم البلدية في نطاقها عددا من المحلات, ويجوز أن تضم عددا من الفروع البلدية } وبذلك فإن اعتماد فروع بلدية أمر جوازي تقتضيه توفر مبررات تخدم المصلحة العامة كما لو كانت البلدية ذات مساحة شاسعة ونسبة سكان عالية فتقسم البلدية إلى فروع تنشأ بموجب قرار من مجلس الوزراء بناء على اقتراح من وزير الحكم المحلي ويدار الفرع البلدي برئاسة فرع بلدي يصدر قرار تكليفه من المجلس البلدي , والفروع تقسم إلى محلات أم إذا كانت البلدية مستحدثة وصغيرة تقسم إلى محلات فقط
9. د نصر الدين القاضي . أصول القانون الإداري. دار الفكر العربي . القاهرة . 2008م ص 39
10. د خليفة الجبراني, الوجيز في مبادئ القانون الإداري الليبي . ج.1. 2016م ص 99 وما بعدها
11. غسان الخيري , مدخل في القانون الإداري الجزائري. دار الولاية للنشر والتوزيع عمان 2012م ص 198
12. د حسام مرسي . أصول القانون الإداري . دار الفكر الجامعي . الإسكندرية. 2012م ص 328 وما بعدها
13. د ماهر الجبوري, مبادئ القانون الإداري. دار الكندي للنشر والتوزيع . الأردن . ب . ت . ص 155
14. المادة 12 الفقرة د من قانون الإدارة المحلية رقم 59 لسنة 2012م
15. المادة 14 الفقرة أ من قانون الإدارة المحلية رقم 59 لسنة 2012م
16. المادة 14 الفقرة ي من قانون الإدارة المحلية رقم 59 لسنة 2012م
17. المادة 14 الفقرة ط من قانون الإدارة المحلية رقم 59 لسنة 2012م
18. المادة 13 الفقرة ب من قانون الإدارة المحلية رقم 59 لسنة 2012م
19. المادة 15 من قانون الإدارة المحلية رقم 59 لسنة 2012م
20. المادة 17 من قانون الإدارة المحلية رقم 59 لسنة 2012م
21. المادة 25 من قانون الإدارة المحلية رقم 59 لسنة 2012م
22. اللائحة التنفيذية لقانون الإدارة المحلية رقم 130 الصادرة في 2013/4/1م
23. المادة 25 من قانون الإدارة المحلية رقم 59 لسنة 2012م

المراجع:

- 1- نواف كنعان , القانون الإداري الأردني , ج 1 , ط 3. مطابع الدستور التجارية , عمان 1996 م .
- 2- محمد الشافعي ابوراس : القانون الإداري , ج 1 . عالم الكتب . القاهرة , 1984 م.
- 3- عدنان عمرو . الحكم المحلي . ط 2. منشأة المعارف . الإسكندرية . 2004 م.
- 4- محمد القاضي . أصول القانون الإداري . دار الفكر العربي . القاهرة . 2008 م .
- 5- خليفة الجبراني , الوجيز في مبادئ القانون الإداري الليبي . ج 1. 2016 م
- 6- غسان الخيري , مدخل في القانون الإداري الجزائري . دار الولاية للنشر والتوزيع عمان 2012 م
- 7- حسام مرسي . أصول القانون الإداري . دار الفكر الجامعي . الإسكندرية . 2012 م
- 8- محمد الحراري . أصول القانون الإداري الليبي . ط 6 . المكتبة الجامعة الزاوية . 2010 م -9 ماهر الجبوري , مبادئ القانون الإداري . دار الكندي للنشر والتوزيع . الأردن . ب . ت

القوانين واللوائح:

- 1- قانون الإدارة المحلية رقم 59 لسنة 2012 م الجريدة الرسمية العدد 15
- 2- قانون رقم 9 لسنة 2013 م بشأن تعديل قانون الإدارة المحلية.
- 3- اللائحة التنفيذية لقانون الإدارة المحلية رقم 130 الصادرة في 2013/4/1 م
- 4- قانون الإدارة المحلية رقم 8 لسنة 1964 م صادر 27 أغسطس / 1964 م.

أثر تقديم المراجع الخارجي للخدمات الاستشارية لعميل

المراجعة علي استقلاليته في ليبيا

كـم سعاد مسعود اللافي¹، د. فاطمة سويسي²

¹ طالبة دكتوراه قسم المحاسبة، كلية إدارة الأعمال، جامعة الجنان، لبنان. ² قسم المحاسبة، كلية إدارة الأعمال، جامعة الجنان، لبنان.

ملخص البحث:

هدف هذا البحث إلى معرفة آراء المشاركين فيه حول أثر تقديم المراجع الخارجي في ليبيا للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة على استقلاليته، ولتحقيق هدف البحث واختبار فرضيته تمّ تصميم استبانة بالاستناد إلى الدراسات السابقة، وقد تم توزيع عدد (210) منها على عينات عشوائية من مجتمع البحث المكون من المراجعين الخارجيين المعتمدين في سوق الأوراق المالية الليبي والبالغ عددهم (24) مراجع، والمراجعين الخارجيين المعتمدين في مصرف ليبيا المركزي والبالغ عددهم (134) مراجع، والمراجعين الخارجيين أعضاء ديوان المحاسبة (الإدارة العامة طرابلس)، والبالغ عددهم (187) مراجع. لقد بلغ عدد الاستبانات المستردة عدد (108) استبانة تم استبعاد استبانة واحدة منها وذلك بعد المراجعة الإلكترونية ليصبح عدد الاستبانات الجاهزة للتحليل عدد (107) استبانة.

وقد توصلت نتائج البحث إلى أنّ تقديم المراجع الخارجي للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة يؤثر سلباً على استقلاليته.

الكلمات الدالة: المراجع الخارجي، استقلالية المراجع الخارجي، الخدمات الاستشارية.

الإطار العام للبحث

مقدمة:

إنّ الوجود الحقيقي لمهنة المراجعة يعتمد على اقتناع مستخدمي القوائم المالية باستقلالية المراجع الخارجي في كافة مراحل عملية المراجعة، ويعتبر موضوع الاستقلالية من أهم

الموضوعات التي يولمها الكتاب في مجال مراجعة الحسابات أهمية خاصة وذلك بوصفها القلب النابض في مهنة المراجعة وحجر الزاوية في هيكل عملية المراجعة. فالمراجع الخارجي يجب أن يكون مستقلاً في كل ما يقدمه من خدمات، وأن يتجنب كل ما من شأنه أن يؤثر سلباً على استقلاله إلا أن استقلالية المراجع الخارجي قد تتأثر سلباً بعدة عوامل يجب عليه أن يتجنبها ليحافظ على ثقة مستخدمي القوائم المالية فيما يقدمه من خدمات.

مشكلة البحث:

تلجأ إدارة العميل أحياناً إلى طلب خدمات استشارية من المراجع لما يتمتع به من خبرات ومؤهلات تؤهله لتقديم تلك الخدمات بكفاءة عالية، إلا أن تقديم المراجع لخدمات أخرى بخلاف عملية المراجعة للعميل قد أثار جدلاً واسعاً تركز حول الخوف من تأثير استقلاله سلباً. إن ما يثير الشكوك حول استقلالية المراجع هو الدخل الإضافي الذي يحققه المراجع بأقل وقت ومجهود وأقل مخاطرة مقارنة بعملية المراجعة (يوسف، 2011، ص، 80). وقد تمثلت مشكلة البحث في مدى احتمالية تأثير تقديم المراجع الخارجي في ليبيا للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة على استقلاله في ظل ما تعانيه المهنة من ضعف وقصور بسبب عدم وجود معايير مراجعة متكاملة خاصة فيما يتعلق بمعايير الاستقلالية، فالمراجع الخارجي يجب أن يكون مستقلاً في كل ما يقدمه من خدمات، وأن يتجنب كل ما من شأنه أن يؤثر على استقلاله.

وتعد مهنة المراجعة في ليبيا حديثة العهد حتى على مستوى الدول النامية، حيث لم يكن هناك اعترافاً بالمراجعة كمهنة وبالتالي لم يكن لها قانوناً ينظمها إلا في العام 1973، وذلك بصدر القانون رقم 116 الخاص بتنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة في ليبيا. وعلاوة على تأخر ظهور مهنة المراجعة في ليبيا فقد شهدت حالة من الضعف والجمود. وقد أشارت دراسة عبدالله (2013) إلى أن من أسباب تدني مهنة المراجعة في ليبيا فقدان المراجع الاستقلالية التي هي العمود الفقري لعملية المراجعة. كما بينت دراسة Almalhuf (2009) عدم احتواء القوانين الليبية على قواعد كافية وشاملة تضمن استقلالية المراجع الخارجي أو المحافظة عليها، وعدم قيام رقابة المحاسبين والمراجعين الليبيين في ليبيا بدور فاعل ومهم سواء في تطوير مهنة المحاسبة والمراجعة، أو في المحافظة على استقلالية المراجع وتدعيمها.

ويمكننا صياغة مشكلة البحث في التساؤل الآتي:

ما أثر تقديم المراجع الخارجي في ليبيا للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة على استقلاله؟

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى معرفة آراء وتصورات مراجعي الحسابات الخارجيين الليبيين حول مدى تأثير تقديم المراجع الخارجي في ليبيا للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة على استقلاليتها.

أهمية البحث:

تنبع أهمية هذا البحث من محاولة الوقوف على أثر تقديم المراجع الخارجي في ليبيا للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة على استقلاليتها وذلك لأهمية الالتزام بمعيار الاستقلالية، ومن وجوب اقتناع مستخدمي القوائم المالية بالاستقلال الظاهري للمراجع الخارجي لأن أهمية رأي المراجع الخارجي تنبع من هذا الاقتناع، وعليه يجب على المراجع الخارجي تجنب العوامل التي تثير الشكوك حول استقلاليتها، الأمر الذي يؤدي إلى الرفع من مستوى مهنة المراجعة، وزيادة الثقة في استقلالية المراجعين الخارجيين في ليبيا.

كما يعتبر هذا البحث مادة علمية مفيدة يمكن تطويرها مستقبلاً من قبل باحثين آخرين أكاديميين ومهنيين.

فرضية البحث:

لتحقيق أهداف البحث، واعتماداً على التساؤل الذي تمّ طرحه، ونتائج الدراسات السابقة تمّ صياغة الفرضية التالية:

يؤثر تقديم المراجع الخارجي في ليبيا للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة على استقلاليتها.

المنهج العلمي للبحث:

اعتمد هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي باعتباره منهجاً مناسباً يعتمد على وصف الظاهرة كما هي ثم يحلل أبعادها كما يعتمد على وصف الدراسة النظرية من خلال الوصف والتفسير والتحليل للوصول إلى النتائج النهائية ثم تعميمها على المجتمع. ولقد اعتمد البحث على المراجع العلمية من كتب، ودراسات سابقة، ورسائل علمية، وقوانين ذات صلة بمهنة المراجعة، والدوريات المنشورة، فضلاً عن الاستعانة بشبكة المعلومات الدولية.

تقسيمات البحث:

تمّ تقسيم هذا البحث إلى مبحثين، يتناول المبحث الأول استقلالية المراجع الخارجي، والعوامل المؤثرة عليها، والخدمات الاستشارية، وأثر تقديمها على استقلالية المراجع الخارجي. أمّا الثاني فيركز على المنهج

العلمي للبحث، وعينة ومجتمع البحث، وأداة البحث، ومصادر وأساليب جمع البيانات فضلاً عن تصميم أداة البحث، واختبار صدقها وثباتها، وتحليل البيانات، واختبار فرضية البحث. وأخيراً عرض ما تمّ التوصل إليه من نتائج وتوصيات.

التعريفات الإجرائية لمصطلحات البحث:

1-المراجع الخارجي: هو شخص مهني مستقل يقوم بالتحقق من أنّ القوائم المالية قد أُعدت طبقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، ويعد تقريراً بنتائج فحص القوائم المالية.

2- الخدمات الاستشارية (المتغير المستقل): هي الاستشارات المهنية التي تهدف أساساً إلى تحسين كفاءة وفاعلية استخدام العميل للطاقت والموارد المتاحة له، وبما يحقق أهداف التنظيم.

3- استقلالية المراجع الخارجي (المتغير التابع): هي إمكانية قيام المراجع بعمله بأمانة وموضوعية بحيث لا يقوم بإخفاء الحقائق، أو إعطاء بيانات ومعلومات غير ممثلة للواقع. كما يجب أن يكون مستقلاً استقلالاً تاماً في جميع ما يتعلق بالمراجعة. كما يجب عليه الالتزام بالحياد والموضوعية عند تقييم أدلة وقرائن المراجعة. وعند الوصول إلى رأي في القوائم المالية، وذلك وفقاً لما تتطلبه قواعد سلوك وأداب المهنة.

الدراسات السابقة:

1-دراسة (آدم، 2014) بعنوان "تقييم انعكاسات الخدمات الاستشارية على استقلالية المراجع الخارجي بيئة الأعمال السودانية".

هدفت الدراسة إلى اختبار ما إذا كانت هناك علاقة بين أداء المراجع الخارجي للخدمات الاستشارية، وما إذا كان وجود ضوابط رقابية على أتعاب الخدمات الاستشارية يؤثر على استقلال المراجع الخارجي. وقد توصلت الدراسة إلى أنّ أداء المراجع للخدمات الاستشارية يؤثر على استقلاليته، وأنّ وجود ضوابط رقابية على أتعاب الخدمات الاستشارية يؤثر على استقلاليته. وأوصت الدراسة بضرورة صياغة معايير للخدمات الأخرى التي يقدمها المراجع الخارجي في السودان حتى يضمن الحفاظ على استقلاليته عند أداء عملية المراجعة. وضرورة قيام مجلس تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة بالسودان بضرورة وضع ضوابط رقابية في السودان لتنظيم عملية الممارسة الفعلية للمراجع الخارجي.

2-دراسة (كاظم، 2013) بعنوان "تحليل أهمية العوامل المؤثرة في استقلال مراجع الحسابات في العراق".

هدفت الدراسة إلى تشخيص العوامل المؤثرة على استقلالية المراجع الخارجي في العراق، وتمثلت العوامل التي اشتملت عليها الدراسة في المنافسة بين مكاتب المراجعة لاجتذاب العملاء، وحجم مكتب المراجعة، وطول فترة ارتباط المراجع مع عميل المراجعة، وحصول المراجع على مزايا ومنافع مالية واقتصادية، وتقديم الخدمات الأخرى إضافة إلى خدمة المراجعة، ودور الإدارة في تعيين المراجع وتحديد أتعابه. وقد توصلت الدراسة إلى أنّ تقديم المراجع لخدمات أخرى لعميل المراجعة يوطد العلاقة بينهما، ويجعل المراجع مدافعاً عن العميل بدلاً من أن يكون مراجعاً عليه، هذا بالإضافة للمصالح المالية المتأتية من تقديم تلك الخدمات، وكل ذلك يهدد استقلالية المراجع الخارجي في العراق.

3-دراسة (Gramling, et. al. 2012) بعنوان "السياسات والبحوث المتعلقة بتطور قواعد الاستقلال

للمراجعين في الشركات العامة في أمريكا".

تناولت الدراسة تحليل مشاكل وقضايا الاستقلالية من ناحية أثر تقديم المراجع للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة على استقلاليته. وقد توصلت الدراسة إلى أنّ هناك بعض المهنيين مثل رجال البنوك والمراجعين يرون أنّ أداء تلك الخدمات يؤثر سلباً على جودة القوائم المالية وعلى استقلالية المراجع، ولكن غير المهنيين مثل المستثمرين لا يرون ذلك حينما يكون من يقدمون تلك الخدمات ليسوا أعضاء في فريق المراجعة، ويرى بعض المستثمرين أنّ أداء تلك الخدمات يؤثر سلباً على استقلالية المراجع إذا لم يكن مكتب المراجعة من المكاتب الكبرى ذات السمعة الحسنة، ولكن لا يؤثر على الاستقلالية إذا كان مكتب المراجعة من المكاتب الكبيرة والمشهورة أي أنّ أداء الخدمات الاستشارية وتأثيره على الاستقلالية في المظهر يتأثر بنوع مستخدم القوائم المالية والمركز الوظيفي في مكتب المراجعة للقائمين بتأدية تلك الخدمات. ويرى البعض أنّ تقديم تلك الخدمات يزيد من كفاءة المراجع ويزيد من جودة المراجعة، وأنّ تقديمها لا يؤثر على استقلالية المراجع وجودة المراجعة.

4-دراسة (Ianniello, 2012) بعنوان " أثر الخدمات بخلاف المراجعة على استقلال المراجع طبقاً لقواعد التنظيم الإيطالية الصادرة في 2007.

هدفت الدراسة إلى فحص العلاقة بين أتعاب الخدمات بخلاف المراجعة والرأي الذي يتم التعبير عنه في تقرير المراجع. وقد توصلت الدراسة إلى عدم وجود علاقة ارتباط بين تقديم المراجع للخدمات الاستشارية لعملاء المراجعة وبين نوع الرأي الذي يبديه المراجع في تقريره.

5-دراسة (Almalhuf, 2009) بعنوان " إدراك استقلالية المراجع الخارجي في ليبيا"

هدفت الدراسة إلى التعرف على إدراك المشاركين في الدراسة للتأثير الذي يمكن أن تحدثه مجموعة من العوامل من ضمنها تقديم المراجع الخارجي الليبي للخدمات الاستشارية لعمل المراجعة. وقد توصلت الدراسة إلى أنّ استقلالية المراجع الخارجي في ليبيا تعتبر ضعيفة ويمكن التأثير عليها في حالة تقديم مكاتب المراجعة في ليبيا للخدمات الاستشارية لعملاء المراجعة. وتكون استقلالية المراجع الخارجي قوية ولا يمكن التأثير عليها في حالة عدم تقديم مكاتب المراجعة للخدمات الاستشارية لعملاء المراجعة.

6- دراسة (قريط، 2008) بعنوان " الخدمات الاستشارية وأثرها على حياد المدقق في الأردن".

هدفت الدراسة إلى معرفة مدى استقلالية المراجع الخارجي في الأردن عند تقديمه الخدمات الاستشارية لمنشآت الأعمال. وقد توصل الباحث إلى أنّ تقديم المراجع للخدمات الاستشارية إلى جانب المراجعة يؤثر على استقلاليته في الأردن. وبناءً عليه أوصى الباحث مزاولي مهنة المراجعة بما يأتي:

أ-المحافظة على استقلاليتهم ضماناً لكسب ثقة مستخدمي تقاريرهم المهنية.

ب-ضرورة التخصص على صعيد مكاتب المراجعة دعماً لضمان حيادها بحيث إنّما تقدم خدماتها التدقيقية المالية، أو خدماتها الاستشارية.

ج-ضرورة إخضاع مكاتب المراجعة إلى الإرشاد والتدريب المستمر من قبل منظماتهم المهنية، وبالتعاون مع أصحاب الاختصاص والخبرة، وذلك بهدف الرفع من وعيهم، وكفاءتهم العلمية، ومقدرتهم المهنية والتخصصية خاصة عند تقديمهم الخدمات الاستشارية للعملاء.

7-دراسة (البياضي، 2008) بعنوان " دراسة اختبارية للعوامل المؤثرة على استقلال مراجعي الحسابات بالجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة في الجمهورية اليمنية".

هدفت الدراسة إلى التعرف على العوامل المؤثرة على استقلالية المراجع الخارجي، والواردة في الفكر المحاسبي، ثمّ اختبار تلك العوامل على استقلال مراجعي الحسابات بالجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة في الجمهورية اليمنية وكان من ضمن تلك العوامل أداء المراجع لخدمات أخرى بخلاف المراجعة.

وقد توصلت الدراسة إلى أنّ الآراء لم تتفق حول تأثير أداء المراجع لخدمات أخرى بخلاف المراجعة لجهات خاضعة للرقابة على استقلاليته. وقد أوصت الدراسة بضرورة إنشاء قطاع استشاري مستقل عن القطاعات الأخرى بالجهاز يكون من مهامه تقديم الخدمات

الاستشارية للجهات الخاضعة للرقابة، أو أيّة جهة أخرى حكومية كانت أو غير حكومية وإجراء الدراسات المحاسبية التي من شأنها رفع مستوى الأداء المهني في اليمن.

8- دراسة (أبو القمصان، 2007) بعنوان "العوامل المؤثرة على استقلالية وحياد المراجع الخارجي في قطاع غزة.

هدفت الدراسة إلى توضيح العوامل المؤثرة على استقلالية المراجع الخارجي في غزة. وكان من بين العوامل محل الدراسة تقديم المراجع للخدمات الاستشارية إلى جانب خدمات المراجعة في نفس الوقت. وقد توصلت الدراسة إلى أنّ تقديم المراجع للخدمات الاستشارية إلى جانب خدمات المراجعة في نفس الوقت سوف يؤثر بشكل كبير على استقلالية المراجع الخارجي في غزة. وأوصت الدراسة بوجود أن تكون الخدمات الاستشارية ضمن إطار النصيحة فقط، وألا تشمل مرحلة من مراحل اتخاذ القرار الإداري.

9- دراسة (Gul, 2007) بعنوان "الأثر المشترك لكل من طول فترة ارتباط المراجع بالشركة وأتعب الخدمات الاستشارية على استقلال المراجع.

هدفت الدراسة إلى معرفة ما إذا كان هناك تأثير لأتعب الخدمات الاستشارية على استقلالية المراجع بسبب طول فترة ارتباطه بالشركة محل المراجعة. وخلصت الدراسة إلى أنّ أتعب الخدمات الاستشارية يمكن أن تهدد استقلالية المراجع إذا كانت فترة ارتباطه بالشركة محل المراجعة طويلة ممّا يعني أنّ أثر أتعب الخدمات الاستشارية على استقلال المراجع تتوقف على طول فترة ارتباط المراجع مع العميل.

10- دراسة (جربوع، 2004) بعنوان "العوامل المؤثرة على استقلال المراجعين الخارجيين وحيادهم في قطاع غزة من دولة فلسطين".

هدفت الدراسة إلى دراسة وتقييم العوامل التي يمكن أن تؤثر على استقلال وحياد المراجع الخارجي من الناحية الفكرية، وفي الممارسة العملية. وكان من أهم العوامل التي شملتها الدراسة تقديم الخدمات الاستشارية للمنشأة التي يراجع حساباتها. وقد توصلت الدراسة إلى أنّ استقلالية المراجع قد تكون مهدده بتقديمه الخدمات الاستشارية لزبون المراجعة بجانب خدمات المراجعة. وأوصت الدراسة المنظمات المهنية بوجود العمل على تدعيم استقلالية المراجعين، وذلك عن طريق تفادي التأثيرات المترتبة على أداء الخدمات الاستشارية لزبون المراجعة.

11- دراسة (لييب، 2004) بعنوان "الخدمات بخلاف مهام المراجعة، وحجم شركة المراجعة، واستقلال المراجع الخارجي في مصر".

هدفت الدراسة إلى تحليل طبيعة ونوعية العلاقة بين أتعاب الخدمات بخلاف عملية المراجعة وبين استقلالية المراجع الخارجي، كما تناولت الدراسة تأثير تلك الخدمات، وحجم مكتب المراجعة على استقلالية المراجع الخارجي. وقد توصلت الدراسة إلى وجود ارتباط عكسي بين أتعاب الخدمات بخلاف المراجعة وبين استقلالية المراجع الخارجي في مصر. وأوصت الدراسة بضرورة تكثيف الجهود الرامية إلى تدعيم استقلالية المراجع وذلك من خلال تطوير معيار الاستقلالية وتطوير دليل السلوك الأخلاقي، وتطوير عمل لجان المراجعة في الشركات المساهمة، وتطوير برامج التعليم المحاسبي الجامعي، وكذلك برامج التعليم المهني المستمر، وتحديد أنواع الخدمات بخلاف المراجعة التي تتعارض مع متطلبات معيار الاستقلالية، وحظر قيام المراجعين الخارجيين بالجمع بينها وبين خدمة المراجعة لنفس العملاء في نفس الوقت.

المبحث الأول

الإطار النظري للمبحث

مقدمة:

شهد عصرنا الحالي الكثير من التغيرات والتطورات والتحديات الكبيرة من ثورة في عالم الاتصالات والمعلومات وشدة المنافسة في الأسواق العالمية، وتنامي ظاهرة الفساد المالي على المستوى العالمي، وانهيار وتعسر العديد من الشركات الكبرى. وترتب على ذلك أن أصبحت قدرة الشركات على الاستمرار مرهون بقدرتها على مواجهة هذه التغيرات والتطورات والتحديات وحتى تستطيع الشركات مواجهة هذه التغيرات والتحديات فإنها تحتاج إلى العديد من الخدمات والاستشارات المالية والإدارية والتي تساعد على اتخاذ القرارات السليمة الأمر الذي أدى بالشركات إلى زيادة الطلب على هذه الخدمات من المراجع الخارجي ممّا شجع مكاتب المراجعة على التوسع في نطاق الخدمات التي تقدمها لعملاء المراجعة إلا أنّ تقديم هذه الخدمات الاستشارية قد يؤثر سلباً على استقلالية المراجع الخارجي حيث أنّ دخل مكاتب المراجعة من أداء هذه الخدمات يمكن أن يكون في يد عملاء المراجعة أداة لتهديد المراجع بالتغيير مقابل الحصول على تقارير كما يرغبون، ومن ناحية أخرى فإنّ تقديم الخدمات الاستشارية قد يزيد من اعتماد العميل على المراجع وبالتالي يقلل من أي تهديد محتمل بالتغيير وبالتالي تعزيز استقلالية المراجع الخارجي (عبدالكريم، 2014، ص، 34).

وسيتّم تناول من خلال هذا المبحث استقلالية المراجع الخارجي، والخدمات الاستشارية، وأثر تقديمها على استقلالية المراجع الخارجي.

وبهذا تمّ تقسيم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب على النحو التالي:

المطلب الأول: استقلالية المراجع الخارجي.

المطلب الثاني: الخدمات الاستشارية.

المطلب الثالث: أثر تقديم المراجع الخارجي للخدمات الاستشارية على استقلاليته.

المطلب الأول

استقلالية المراجع الخارجي

تعتبر استقلالية المراجع الخارجي أساس وجوهر عملية المراجعة وعمودها الفقري. وقد حاولت بعض المنظمات المهنية، وهيئات تنظيم الأوراق المالية المتعلقة بمهنة المراجعة سن بعض القوانين والتشريعات والتعليمات للتحكم في بعض العوامل التي قد تؤثر على استقلالية المراجع الخارجي خاصة بعد انهيار شركة أندرسون للمراجعة وهي أكبر شركات المراجعة في الولايات المتحدة الأمريكية.

أولاً- ماهية استقلالية المراجع الخارجي:

يقصد باستقلالية المراجع الخارجي إمكانية أن يقوم المراجع بعمله بأمانة وموضوعية بحيث لا يقوم بإخفاء الحقائق أو إعطاء بيانات ومعلومات غير ممثلة للواقع كما يجب على المراجع أن يكون مستقلاً استقلالاً تاماً في جميع ما يتعلق بالمراجعة. كما يجب عليه الالتزام بالحياد والموضوعية عند تقييم أدلة وقرائن المراجعة، وعند الوصول إلى رأي في القوائم المالية وذلك وفق ما تتطلبه قواعد وسلوك وآداب المهنة (الغنودي، 2011).

ويميز الأدب المحاسبي بين شكلين من أشكال الاستقلالية هما: الاستقلال الحقيقي، والاستقلال الظاهري.

1-الاستقلال الحقيقي(الذهني): هو أن يتخذ المراجع الخارجي وجهة نظر غير متحيزة في تنفيذ اختبارات المراجعة وتقييم النتائج، وإصدار تقرير المراجعة دون أن تؤثر فيه أية ضغوط أو مصالح خاصة عند إبداء رأيه في البيانات المالية (السويطي، 2006، ص، 132).

2-الاستقلال الظاهري: يتمثل الاستقلال الظاهري في وجود قواعد قانونية، وأعراف مهنية تضمن عدم سيطرة إدارة العميل على المراجع، وعدم ربط مصالحه بها، أي عدم وجود مصلحة مباشرة، أو غير مباشرة، أو عدم وجود علاقات قوية مع الإدارة (زريقات، وآخرون، 2011، ص، 10).

ثانياً- أبعاد استقلالية المراجع الخارجي:

يمكن تحديد ثلاثة أبعاد لاستقلالية المراجع الخارجي تتمثل في الآتي (الآلوسي، 2003، ص، 122-123):

1. الاستقلال في إعداد برنامج المراجعة: يجب أن يكون يتمتع المراجع بالحرية الكاملة في تحديد إجراءات المراجعة حتى يكون مستقلاً في إعداد برنامج المراجعة.
2. الاستقلال في مجال الفحص وجمع أدلة الإثبات: يكون المراجع مستقلاً في مجال الفحص إذا تحرر من أية ضغوطات أو تدخل في عملية اختيار العينات والمفردات التي ستخضع لعملية الاختبار والفحص وتمكّن من الإطلاع بحرية على أيّة سجلات ومستندات يراها ضرورية، وكذلك إجراء الجرد الفجائي للأصول الخاضعة للمراجعة، والقيام بأية إجراءات للتأكد من سلامة النظام المحاسبي، ونظام الرقابة الداخلية المطبق.
3. الاستقلال في مجال إعداد تقرير المراجعة: يتمثل الاستقلال عند إعداد التقرير في عدم وجود أي تدخل أو ضغط من قبل العميل بهدف تعديل التقرير بأن يتم استبعاد أو إضافة أو تعديل أيّة فقرة أو عبارة يتضمنها التقرير بقصد التأثير على إظهار الحقائق، أو التأثير على رأي المراجع الخارجي.

ثالثاً: استقلالية المراجع الخارجي في ليبيا

أكدت نتائج عدة دراسات أجريت في ليبيا وعلى مدار عشرات السنوات فشل القوانين الليبية المتعلقة بمهنة المحاسبة والمراجعة في وضع معايير محلية متكاملة للمراجعة خاصة فيما يتعلق بمعيار الاستقلالية

حيث أظهرت نتائج دراسة (Almalhuf 2009) عدم احتواء القوانين الليبية على قواعد كافية وشاملة تضمن تدعيم استقلالية المراجع الخارجي أو المحافظة عليها، وبينت دراسة عبدالله (2013) أنّ من أسباب تدني مهنة المراجعة في ليبيا هو عدم استقلالية المراجع الخارجي.

وقد تمثلت نتائج الدراسات التي تناولت استقلالية المراجع الخارجي في ليبيا في الآتي (الغنودي، ص، 461-462):

- 1- عملية تعيين المراجع تتم عن طريق مجلس الإدارة، ويُعرض الترشيح على الجمعية العمومية لاتخاذ قرار التعيين، كما أنّ الإدارة العليا في المنشأة لها دور كبير في اختيار المراجع، ممّا يؤدي إلى تفاقم خطر انعدام الاستقلالية.

- 2- عدم وجود ضوابط موضوعية وموثيق لشرف المهنة تدعم استقلالية المراجع الخارجي في ليبيا.
- 3- ارتفاع مستوى التنافس بين مكاتب المراجعة للحصول على عملاء جدد أو الاحتفاظ بالعملاء الحاليين ممّا يُضعف من درجة استقلالية المراجع.
- 4- زيادة دور المنشآت في تحديد أتعاب المراجعين، وذلك لعدم وجود أسس علمية لتحديد أتعاب المراجعين تتناسب مع جهودهم ومسؤولياتهم.
- 5- عدم وجود ضمانات كافية تكفل عدم عزل المراجع.
- 6- عدم وجود تعاون بين زملاء المهنة في ليبيا.

المطلب الثاني

الخدمات الاستشارية

سيتم تناول من خلال هذا المطلب مفهوم الخدمات الاستشارية والشروط والخصائص اللازم توافرها فيمن يقدمها، وأهداف تقديمها، وأنواعها.

أولاً- مفهوم الخدمات الاستشارية:

عرف البعض (جمعة، 1999، ص، 312) الخدمات الاستشارية بأنها: "الممارسة المهنية بتقديم المشورة والمعونة لإدارة المنشأة بغية تحقيق الأهداف، وإرشاد المنشأة إلى الأسلوب المؤدي إلى تحقيقها عن طريق رفع مستوى الأداء في مجالات التخطيط والتنظيم والحوافز، والاتصال وقياس مستويات الإنجاز، واستخدام الموارد البشرية والمالية كما أنّها تحتوي على العوامل الفنية التي تتعلق بفاعلية الإدارة وكفاءتها".

يمكن القول بأنّ مفهوم الخدمات الاستشارية للمراجع ينطبق على كل الخدمات التي يقدمها المراجع بخلاف خدمة المراجعة، وبشرط أن يتمتع المراجع بالقدر الكاف من التأهيل العلمي والعملية، علاوة على الاستعانة بالخبرات المتخصصة اللازمة لتقديم هذه الخدمات إذا لزم الأمر، وبشرط عدم إسناد أيّة مهمة تنفيذية أو اتخاذ قرارات للمراجع نيابة عن عميله.

ثانياً- الخصائص والشروط اللازم توافرها عند تقديم الخدمات الاستشارية:

تمثل خصائص الخدمات الاستشارية وشروط تقديمها في الآتي (صالح، 2011، ص، 220):

- 1- الخدمات الاستشارية تخرج عن نطاق مهام المراجع عند قيامه بعملية المراجعة، فهي لا تدخل في صميم عمل المراجع، وإنما قام بها بناءً على طلب العميل.
- 2- يشترط توافر التأهيل- العلمي والعملي- الكافي للمراجع للقيام بهذه الخدمات، ويُفضّل استخدام نظام الفريق الذي يضم خبرات متخصصة للقيام بالعملية على أكمل وجه.
- 3- يشترط عند قيام المراجع بالخدمات الاستشارية أن تكون على سبيل المشورة والاقتراح، وعدم قيامه بأية مهام إدارية تنفيذية هامة للعميل كأن يشغل أحد المناصب الإدارية لدى العميل.
- 4- المحافظة على سرية البيانات والمعلومات المتعلقة بالخدمة الاستشارية المقدمة.

ثالثاً- أهداف تقديم الخدمات الاستشارية:

تمثل أهم أهداف تقديم الخدمات الاستشارية في الآتي (آدم، ص، 273):

- 1- تقديم النصح والمشورة لإدارة الشركات لمساعدتها على أداء وظائفها.
- 2- اكتشاف وتشخيص المشكلات وتقديم تحذيرات مبكرة بذلك في الأجل القصير.
- 3- تقديم العون في حل المشاكل التي لا تستطيع خدمة المراجعة التقليدية حلها.
- 4- اقتراح الحلول لإدارة الشركات بهدف علاج مشاكلها وتحفيز الإدارة على اتخاذ الإجراءات المصححة.
- 5- تقييم وإعادة النظر في التطوير المقترح للسياسات والإجراءات والنظم بما يمكن أن يساهم في تحسين الأداء الإداري لمنشآت الأعمال في الأجل الطويل.

رابعاً- أهم الخدمات الاستشارية التي يقدمها المراجع الخارجي:

تمثل أهم الخدمات الاستشارية في ما يلي (صالح، ص، 222-223):

- 1- إعداد دراسات الجدوى الاقتصادية على أن يستعين المراجع بخبراء في الاقتصاد والتمويل.
- 2- تصميم وتقييم النظم: (نظم محاسبية مالية - تكاليف، نظم إدارية، نظم اجتماعية مثل: حوافز وترقيات وتدريب، والصدق في الإعلان عن المنتجات، وحماية البيئة، نظم رقابية مثل: نظم

الرقابة الداخلية، والموازنات التخطيطية، والتكاليف المعيارية، نظم المعلومات والحاسب الآلي).
علماء بأن هذه الخدمات تتطلب الاستعانة بخبراء في مجال علم النفس، وعلم الاجتماع، والبيئة،
والحاسب الآلي.

3- دراسة وتحليل الهيكل المالي للمنشأة، ومدى ملائمتها لحجم أعمالها في الأجلين القصير والطويل
وتتطلب الاستعانة بخبراء في التمويل.

4- دراسة هيكل الربحية بالمنشأة، والوسائل التي يمكن إتباعها لتحسين القدرة الكسبية للمنشأة.
5- أعمال الاستشارات الضريبية.

6- إعداد القوائم والتقارير الختامية (المالية والاجتماعية).

7- في مجال التسويق: (الدراسات الخاصة ببحوث التسويق، والتنظيم الداخلي لأقسام البيع،
ودراسة منافذ التوزيع، طرق تغليف المنتجات، ودراسة سياسات التسعير)، ويتطلب تقديم هذه
الخدمات الاستعانة بخبراء في مجال التسويق والاقتصاد.

8- في مجال الرقابة الإدارية، والتنظيمية (دراسة الخطة التنظيمية للمنشأة، وتوصيف واجبات
وسلطات كل وظيفة مع توثيق هذه الدراسة باستخدام الخرائط التنظيمية ودليل للسياسات
والإجراءات الإدارية، واستخدام بحوث العمليات في التحليل الكمي للمشكلات الإدارية)، وتتطلب
هذه الخدمات الاستعانة بخبراء في مجالات التنظيم والإدارة والرياضيات والإحصاء.

9- في مجال الإنتاج: (دراسة الزمن والحركة، وتخطيط وجدولة الإنتاج، والمشكلات المرتبطة
بمناولة المواد، وتخطيط العمليات الصناعية بالمصنع، ودراسة الرقابة على الجودة، وتصميم
سجلات وتقارير الإنتاج، والتنظيم الداخلي للمخازن) علماء بأن تقديم مثل هذه الخدمات يتطلب
الاستعانة بخبراء في مجال الإنتاج والهندسة الصناعية.

10- إبداء النصح بخصوص بعض الأمور المتعلقة بالعلاقات السلوكية (المشاركة، والدوافع ...).
وتتطلب الاستعانة بخبراء في مجال العلوم السلوكية، وعلم النفس.

المطلب الثالث

أثر تقديم المراجع الخارجي للخدمات الاستشارية على استقلاليتها

أثار تقديم المراجع للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة جدلاً واسعاً تركّز حول الخوف من تأثر استقلالية المراجع. وما يثير الشكوك حول استقلالية المراجع هو الدخل الإضافي الذي يحققه المراجع بأقل مجهود، وأقل مخاطرة مقارنة بعملية المراجعة، وهذا ما دفع بالعديد من اللجان المنبثقة عن الجهات المهنية بضرورة تحديد نسبة أتعاب المراجع من العميل الواحد حتى لا يعتمد على هذا العميل بنسبة كبيرة (يوسف، ص، 80).

وقد اتفقت كل المجامع المهنية على عدم جواز قيام المراجع بتقديم الخدمات الاستشارية الإدارية لأنها تؤثر على استقلاليته، بينما اختلفت وجهات النظر بخصوص قيام المراجع بتقديم الخدمات الاستشارية المحاسبية حيث أنّ قواعد السلوك المهني الصادرة عن مجمع المحاسبين القانونيين الأمريكي (AICPA) تجيز للمراجع تأدية هذه الخدمات بحجة أنّ بإمكان المراجع أن يؤديها لعميل المراجعة ويحافظ في نفس الوقت على استقلاليته طالما أنّه لا يتخذ القرارات الإدارية، وكذلك فإنّ قواعد السلوك المهني الصادرة عن مجمع المحاسبين القانونيين بإنجلترا وويلز تسمح للمراجع القيام بتقديم خدمات أخرى خلاف المراجعة بشرط ألاّ تمتد هذه الخدمات لتشمل قيام المراجع باتخاذ قرارات إدارية أو بتنفيذ وظائف إدارية. بينما لا تجيز هيئة الأوراق المالية الأمريكية القيام بهذا النوع من الخدمات لعميل المراجعة بحجة أنّ تقديم المراجع هذه الخدمات يؤثر على استقلاليته.

وقد أجازت معايير المراجعة الدولية تقديم الخدمات الاستشارية مع مراعاة الشروط الآتية (الرشيدي، 2011، ص، 20، 21):

- 1- أن لا يؤثر تقديم تلك الخدمات على استقلالية المراجع.
 - 2- أن لا يكون هناك تدخل من المراجع في القرارات الإدارية، وتتحمل إدارة عميل المراجعة مسؤولية تلك القرارات.
- إلا أنّ قانون Sarbanes-Oxley الذي صدر سنة 2002 عن الكونجرس الأمريكي في أعقاب تداعيات فضيحة "إنرون" وانهيار شركة المراجعة "أندرسون" منع تقديم خدمات استشارية معينة من قبل المراجع الخارجي، واشترط الموافقة المسبقة للجنة المراجعة على السماح بتقديم الخدمات الأخرى تلافياً لأي تضارب في المصالح ينشأ عن قيام المراجع بتقديم خدمة المراجعة والخدمات الاستشارية معاً لعميل المراجعة، بهدف التأكيد من أنّ تقديم مثل هذه الخدمات لا يهدد استقلالية المراجع في الشركات العامة. وتتمثل الخدمات التي لا يسمح قانون SOX للمراجع الخارجي بتقديمها لعميل المراجعة في الآتي (السويطي، ص، 144-145):

1- القيام بمسك الدفاتر لعميل المراجعة.

2- تصميم وتطبيق نظم معلومات محاسبية للعميل.

- 3- الاشتراك في خدمات التقييم والتخمين وإعطاء الرأي أو إعداد التقارير الخاصة.
 - 4- خدمات محاسبة التأمين.
 - 5- الحصول على خدمات المراجع الداخلي من مصدر خارجي.
 - 6- أية وظائف إدارية أو ما يتعلق بإدارة الموارد البشرية.
 - 7- أعمال السمسرة والوساطة المالية وخدمات الاستثمار والأعمال المصرفية.
 - 8- خدمات قانونية وخدمات خبرة لا تتعلق بأعمال المراجعة.
- كما فرض قانون SOX الحصول على موافقة لجنة المراجعة المسبقة على الحصول على أية خدمات أخرى مسموح بها.
- ولم تتفق الدراسات حول ما إذا كان تقديم الخدمات الاستشارية سيؤثر سلباً على استقلالية المراجع الخارجي أم لا حيث يرى البعض أنّ تقديم المراجع لخدمات استشارية لعميل المراجعة، يمثل تهديداً حقيقياً لاستقلاليتهم، ومن ثم يجب عدم السماح للمراجع بتقديم تلك الخدمات لعميله في حين يرى البعض الآخر أنّ تقديم المراجع الخدمات الاستشارية لعميل المراجعة لا يهدد استقلاليتهم، بل أنّه ربما من المفيد للعميل أن يقدم له المراجع الخدمات الاستشارية إلى جانب خدمة المراجعة لأنّه على علم ودراية بظروف منشأة العميل وظروف الصناعة التي تعمل بها، وقد يكون ذلك أقل تكلفة للمنشأة (يوسف، ص، 5).

المبحث الثاني

الدراسة الميدانية

تناول المبحث الأول من هذا البحث الجانب النظري، حيث تمّ عرض استقلالية المراجع الخارجي والخدمات الاستشارية التي يقدمها المراجع الخارجي، وأثر تقديمها على استقلاليتهم. ويستعرض هذا المبحث الجانب العملي وذلك استكمالاً للجانب النظري حيث نعرض من خلاله منهج البحث، ومجتمع وعينة البحث وأداة البحث، وتحليل بيانات البحث واختبار فرضيته، وذلك على النحو التالي:

أولاً- المنهج العلمي للبحث:

للإجابة على إشكالية البحث استخدمت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي باعتباره مناسباً لمثل هذه البحوث، وقد استخدمت عدة دراسات مماثلة لهذا المنهج حيث لا يقف هذا المنهج عند مجرد جمع بيانات وصفية حول الظاهرة وإنما يتعدى ذلك إلى محاولة التشخيص والتحليل، والربط والتفسير لهذه البيانات وتصنيفها، وقياسها وبيان نوعية العلاقة بين متغيراتها وأسبابها واتجاهاتها، واستخلاص النتائج منها، ثم الوصول إلى تعميمات بشأن الموقف أو الظاهرة. وقد تم جمع المعلومات والبيانات لتغطية الجانبين النظري والعملي من مصادر أولية ومصادر ثانوية على النحو التالي:

1- مصادر أولية: قامت الباحثة بدراسة ميدانية لجمع البيانات من خلال استبانة تمّ إعدادها لهذا الغرض، وتمّ تفرغ البيانات وتحليل النتائج باستخدام البرنامج الإحصائي Statistical Package for Social Science (SPSS).

2- مصادر ثانوية: تمثلت في الكتب والرسائل العلمية، والدوريات المنشورة، والقوانين ذات العلاقة، والاستعانة بشبكة المعلومات الدولية.

ثانياً- أساليب جمع المعلومات والبيانات:

لجمع بيانات البحث تم استخدام الأسلوب الكمي متمثلاً في الاستبانة لأنها الأداة الأنسب لهذا البحث لما لها من إيجابيات من أهمها إمكانية توزيع أكبر عدد من الاستبانات في وقت قصير، وبتكلفة منخفضة خاصة عندما يتواجد المشاركون في البحث في أماكن متفرقة ومتباعدة، وذلك باستخدام البريد الإلكتروني.

ثالثاً- تصميم ومحتوى الاستبانة:

قامت الباحثة بتصميم الاستبانة لجمع البيانات من عينة البحث استناداً إلى تساؤل وهدف وفرضية البحث، حيث تمّ تقسيم الاستبانة إلى قسمين على النحو التالي:

القسم الأول- المعلومات العامة (الديموغرافية):

يتعلق هذا القسم بخصائص عينة البحث من جوانب شخصية، والمتمثلة في سنوات الخبرة والمؤهل الأكاديمي، والتخصص العلمي.

القسم الثاني- الأسئلة المتعلقة بموضوع البحث:

تم تخصيص هذا القسم لمعرفة آراء وتصورات المشاركين في البحث حول أثر تقديم المراجع الخارجي الليبي للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة على استقلاليتها، وذلك لاختبار فرضية البحث.

وقد تمَّ استخدام ما يعرف بالقياس الترتيبي Ordinal Scale، وذلك باستخدام مقياس ليكرت (Likert Scale) ذي النقاط الخمس، وهو مقياس فنوي مكون من خمس درجات لتحديد درجة موافقة عينة البحث على كل فقرة من فقرات الاستبانة، وتحويلها إلى بيانات كمية حتى يمكن قياسها إحصائياً. والجدول رقم (1) يبين مقياس ليكرت لتحديد مستوى الموافقة أو التأثير.

جدول رقم (1) : مقياس تحديد مستوى درجة الموافقة.

مستوى الموافقة	موافق بشدة (يؤثر بشدة)	موافق (يؤثر)	محايد	غير موافق (لا يؤثر)	غير موافق بشدة (لا يؤثر بشدة)
درجة الموافقة	5	4	3	2	1

رابعاً- مجتمع وعينة البحث:

يتمثل مجتمع البحث في الفئات الآتية:

أ. المراجعين الخارجيين أعضاء نقابة المحاسبين والمراجعين الليبيين والمعتمدين في مصرف ليبيا المركزي والبالغ عددهم 134 مراجع خارجي¹.

ب. المراجعين الخارجيين المعتمدين في سوق الأوراق المالية الليبي والبالغ عددهم 25 مراجع خارجي¹.

ج. المراجعون الخارجيين أعضاء ديوان المحاسبة في الإدارة العامة طرابلس والبالغ عددهم 187 مراجع.

وقد تمَّ اختيار عينة عشوائية من كل فئة من فئات مجتمع البحث على النحو التالي:

أ- تمَّ توزيع عدد 50 استبانة على المراجعين المعتمدين في مصرف ليبيا المركزي، وبلغ عدد الاستبانات المستردة عدد 48 استبانة.

ب- تمَّ توزيع عدد 15 استبانة على المراجعين الخارجيين المعتمدين في سوق الأوراق المالية الليبي، وقد تمَّ استرداد الاستبانات بالكامل.

ج- تمّ توزيع عدد 145 استبانة المراجعين الخارجيين أعضاء ديوان المحاسبة (الإدارة العامة طرابلس) وبلغ عدد الاستبانات المستردة عدد 45 استبانة.

خامساً: توزيع وجمع الاستبانة:

تمّ توزيع الاستبانة من خلال التوزيع باليد، فضلاً عن التسليم بالبريد الإلكتروني نظراً لبعد المسافة.

والجدول التالي رقم (2) يبين عدد الاستبانات الموزعة، وعدد الاستبانات المستردة، ونسبة الاسترداد:

جدول رقم (2) : عدد الاستبانات الموزعة والمستردة من فئات العينة.

المجموع	المراجعون أعضاء ديوان المحاسبة (الإدارة العامة طرابلس)	المراجعون المعتمدون في مصرف ليبيا المركزي	المراجعون المعتمدون في سوق الأوراق المالية الليبي	استبانات البحث
210	145	50	15	الاستبانات الموزعة
108	45	48	15	الاستبانات المستردة
%51.42	%31.01	%96	%100	نسبة الاستجابة

وقد تمّ استبعاد عدد استبانة واحدة وذلك بعد المراجعة الإلكترونية ليصبح عدد الاستبانات الجاهزة للتحليل 107 استبانة.

سادساً- الأساليب الإحصائية المستخدمة:

تمّ استخدام الأدوات والمقاييس الإحصائية الملائمة لمعالجة البيانات وتفسيرها وتحليلها، واختبار فرضية البحث، وذلك باستخدام برنامج الرزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية Statistical Package for Social Science (SPSS)، من خلال جهاز الحاسوب وبمساعدة برنامج (Excel) على النحو التالي:

1-الأساليب الإحصائية الوصفية: الوسط الحسابي، الانحراف المعياري، الارتباط، معامل الاختلاف.

2-أساليب الإحصاء الاستدلالية: لاختبار ثبات الاستبانة واختبار مصداقيتها تم استخدام معامل المصدقية كرونباخ ألفا (Cronbach's alpha Coefficient)، بالإضافة إلى استخدام معامل ثبات

جثمان Guttman Split-Half Coefficient. و لاختبار فرضية البحث تم استخدام اختبار T للعينة الواحدة one Sample T-Test. واختبار F تحليل التباين الأحادي الاتجاه (ANOVA).

سابعاً- اختبار صدق وثبات الاستبانة:

تم اختبار صدق وثبات الاستبانة على النحو التالي:

1- اختبار صدق الاستبانة: قامت الباحثة بالتأكد من صدق المحتوى (الصدق الظاهري) للاستبانة، والتأكد من صدق التجانس (الاتساق الداخلي) للاستبانة على النحو التالي:

أ- صدق المحتوى (الصدق الظاهري): لضمان صدق المحتوى قامت الباحثة بمراجعة أهم الدراسات السابقة ذات العلاقة، حيث تم إعداد المسودة الأولى للاستبانة، وعرضها على مجموعة من المتخصصين في مجال المحاسبة وإدارة الأعمال والإحصاء التطبيقي، وقد تفضلوا مشكورين بإبداء ملاحظاتهم ومقترحاتهم، ومن ثم تم إعداد الاستبانة في صورتها النهائية بعد إجراء التعديلات اللازمة.

ب- صدق التجانس (الاتساق الداخلي): تم حساب الاتساق الداخلي للاستبانة من خلال معاملات الارتباط (معامل ارتباط بيرسون Pearson Correlation) بين كل فقرة من فقرات الفرضية، والدرجة الكلية للفرضية نفسها. والجدول التالي رقم (3) يبين قياس الاتساق الداخلي:

الجدول رقم (3) : معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور (الفرضية) والدرجة الكلية للمحور.

الفقرة	العدد	معامل ارتباط بيرسون	الدلالة الإحصائية P-Value
1-تقديم المراجع للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة قد يخلق للمراجع مصلحة مادية مع إدارة العميل.	107	0.756	*0.000
2-تقديم المراجع للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة بموافقة مسبقة من لجنة مراجعة العميل يمنع حدوث الضغوط التي قد يمارسها العميل على المراجع.	107	0.861	*0.000
3-تقديم الخدمات الاستشارية للعميل وكانت فترة ارتباط المراجع بالعميل طويلة، والأتعاب عالية يسبب تضاخي المراجع عن بعض تجاوزات العميل.	107	0.814	*0.000

*0.000	0.858	107	4-تقديم المراجع للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة يقربه من موقع اتخاذ القرار، وزيادة العلاقات الشخصية مع عميله.
*0.000	0.825	107	5-تقديم المراجع للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة يجعل المراجع مدافعاً عن العميل بدلاً من أن يكون مراجعاً عليه.
*0.000	0.815	107	6-تحقق الخدمات الاستشارية دخلاً إضافياً للمراجع بأقل مجهود مقارنة بعملية المراجعة.
*0.000	0.756	107	7-تقديم المراجع للخدمات الاستشارية يجعله لا يهتم بوضع تحفظات في تقريره حتى لا يفقد الخدمات الاستشارية.

**الارتباط دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.05.

2- اختبار ثبات الاستبانة:

اتبعت الباحثة القياس الإحصائي لمعرفة ثبات الاستبانة وذلك من خلال كرونباخ ألفا، وتكون الاستبانة ضعيفة إذا كانت قيمة معامل ألفا كرونباخ أقل من 60%، ومقبولاً إذا كانت القيمة من 60% إلى أقل من 70%، وجيد إذا كانت القيمة من 70% إلى أقل من 80%، أما إذا كانت القيمة أكبر من أو يساوي 80% فإن ذلك يشير إلى أن الاستبانة ذات ثبات ممتاز، وكلما اقترب المقياس من 100% تعتبر النتائج الخاصة بالاختبار أفضل، وقد تم احتساب معامل ألفا للاستبانة فكانت قيمته (92.2%)، وهي قيمة ثبات عالية جداً ومقبولة في العرف الإحصائي.

ثامناً- التحليل الإحصائي للبيانات واختبار فرضية البحث:

1- تحليل المعلومات العامة (الديموغرافية)

تمّ تحليل المعلومات العامة (الخصائص) لعينة البحث، والمتمثلة في المؤهل العلمي، والتخصص العلمي وسنوات الخبرة على النحو التالي:

الجدول التالي رقم (4) يبين تصنيف المشاركين في البحث حسب الخصائص العامة:

جدول رقم (4) : تصنيف المشاركين في البحث حسب الخصائص العامة.

المتغير(الخاصية)	البيان	العدد	النسبة
المؤهل الأكاديمي	-دبلوم عالي	6	%5.6
	-بكالوريوس	54	%50.5
	-ماجستير	36	%33.6
	-دكتوراه	11	%10.3
التخصص العلمي	-محاسبة ومراجعة	103	%96.3
	-تمويل ومصارف	4	%3.7
سنوات الخبرة	-من 5 إلى أقل من 10 سنوات	12	%11.2
	-من 10 سنوات إلى أقل من 15 سنة	15	%14.0
	-من 15 سنة إلى أقل من 20 سنة	31	%29.0
	-من 20 سنة إلى أقل من 25 سنة	15	%14.0
	من 25 سنة فأكثر	(34)	%31.8
الإجمالي	(107)		%100
	لكل متغير		لكل متغير

من خلال الجدول رقم (4) يتضح لنا الآتي:

أ- بخصوص المؤهل الأكاديمي: يتبين لنا أنّ النسبة الأعلى من العينة هم من حملة الشهادة الجامعية والتي بلغت %50.5، ويلمها نسبة حملة شهادة الماجستير %33.3، ثم نسبة حملة شهادة الدكتوراه %10.3 وكانت النسبة الأقل %5.6 لحملة الدبلوم العالي، ممّا يعني توافر المؤهل العلمي المناسب في أفراد عينة البحث ومن ثم قدرتهم على فهم فقرات الاستبانة.

ب- بخصوص التخصص العلمي: يتضح لنا أنّ النسبة الأعلى %96.3 هم من المتخصصين في المحاسبة والمراجعة، وأنّ نسبة %3.7 وهي نسبة ضئيلة جداً هم من المتخصصين في التمويل والمصارف، ممّا يشير إلى توافر التخصص العلمي المطلوب في غالبية أفراد عينة البحث، وبالتالي فهمهم لما ورد في فقرات الاستبانة والإجابة بدقة عن أسئلة الاستبانة.

ج- بخصوص سنوات الخبرة: يتبين أنّ أعلى نسبة 31.8% من عينة البحث سنوات خبرتهم من 25 سنة فأكثر، ويلمها نسبة 29% تمتد سنوات خبرتهم من 15 سنة إلى أقل من 20 سنة، ونسبة 14% من 20 سنة إلى أقل من 25 سنة، ونسبة 14% من 10 سنوات إلى أقل من 15 سنة، وعليه فإنّ نسبة 88.8% من المشاركين في البحث تزيد سنوات خبرتهم عن العشر سنوات، ممّا يشير إلى ارتفاع سنوات الخبرة العملية وبالتالي القدرة على فهم فقرات الاستبانة، والإجابة بدقة وموضوعية.

2- التحليل الإحصائي لبيانات البحث

بعد جمع بيانات البحث، قامت الباحثة بمراجعتها تمهيداً لإدخالها للحاسوب، وقد تمّ إدخالها للحاسوب بإعطائها أرقاماً معينة، أي بتحويل الإجابات اللفظية إلى رقمية، وفي هذا الجزء أعطيت الإجابة "غير موافق جداً" درجة واحدة، "غير موافق" درجتين، وأعطيت الإجابة "محايد" 3 درجات، وأعطيت 4 درجات للإجابة "موافق"، فيما أعطيت الإجابة "موافق جداً" 5 درجات، بحيث كلما زادت درجة الإجابة زادت درجة الموافقة عليها والعكس صحيح. وهذه الدرجات تمثل إجابات المشاركين في البحث عن الأسئلة الواردة بقائمة الاستبانة (مخرجات الدراسة الميدانية)، وهي ذاتها تعد مدخلات التحليل الإحصائي، والذي يهدف إلى استخلاص النتائج من خلال تحليل هذه المدخلات، وقد تمّ إحصائياً احتساب المتوسطات، والانحرافات المعيارية، ونسبة الإجابات لكل فقرة.

واستخدمت الباحثة اختبار T للعينة الواحدة One Sample T-Test، وذلك لاختبار فقرات الاستبانة، ومعرفة معنوية (دلالة) آراء المشاركين في البحث على محتوى كل فقرة، والجدول التالي يبين المتوسط الحسابي المرجح لكل فقرة من فقرات المحور (الفرضية)، والانحراف المعياري له، وكذلك نتائج اختبار T (قيمة الاختبار والدلالة الإحصائية)، وتكون الفقرة ايجابية بمعنى أن أفراد عينة البحث موافقين على محتواها إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية للفقرة أصغر من مستوى المعنوية 0.05 والمتوسط الحسابي المرجح للفقرة أكبر من 3، وتكون الفقرة سلبية بمعنى أنّ أفراد عينة البحث غير موافقين على محتواها إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية للفقرة أصغر من مستوى المعنوية 0.05 والمتوسط الحسابي المرجح للفقرة أصغر من 3، وتكون آراء أفراد عينة البحث محايدة إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أكبر من مستوى المعنوية 0.05.

وقد قامت الباحثة بدراسة فقرات الفرضية (يؤثر تقديم المراجع الخارجي اللبني للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة سلباً على استقلاليتها) كلاً على حدة، حيث تبين من خلال البيانات الواردة بالجدول رقم (5) التوزيع التكراري لإجابات المشاركين في البحث حول المحور (الفرضية)، وكذلك الجدول رقم (6) يبين التحليل الإحصائي لإجابات المشاركين في البحث حول نفس المحور.

ومن خلال الجدولين يتضح الآتي:

1/ تقديم المراجع للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة قد يخلق للمراجع مصلحة مادية مع إدارة العميل:

يتضح من خلال بيانات الجدول رقم (5)، بأن أعلى نسبة هي الإجابة "تؤثر" وتساوي 41.1%، وتليها نسبة الإجابة "تؤثر بقوة" وتساوي 27.1%، وعليه بلغت نسبة التأثير الإجمالية 68.2%. ويتضح من بيانات الجدول رقم (6)، أن قيمة المتوسط الحسابي المرجح لهذه الفقرة 3.71 بانحراف معياري 1.133، فيما كانت إحصاءة الاختبار 6.486 بدلالة إحصائية 0.000، وبما أن قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار أصغر من مستوى المعنوية 0.05 وأن قيمة المتوسط الحسابي المرجح أكبر من 3، ممّا يشير إلى أن المشاركين في البحث يرون أن: "تقديم المراجع للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة قد يخلق للمراجع مصلحة مادية مع إدارة العميل ممّا يؤثر على استقلاليتة".

جدول رقم (5) : التوزيع التكراري لإجابات المشاركين في البحث حول فقرات المحور الثاني.

				لا تؤثر مطلقاً	لا تؤثر	محايد	تؤثر	تؤثر بقوة	الإجمالي
1	تقديم المراجع للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة قد يخلق للمراجع مصلحة مادية مع إدارة العميل.	العدد	2	22	10	44	29	107	
		النسبة %	1.9	20.6	9.3	41.1	27.1	100.0	
2	تقديم المراجع لخدمات استشارية لعميل المراجعة بموافقة مسبقة من لجنة مراجعة العميل يمنع حدوث الضغوط التي قد يمارسها العميل على المراجع.	العدد	4	32	20	30	21	107	
		النسبة %	3.7	29.9	18.7	28.0	19.6	100.0	
3	تقديم المراجع للخدمات	العدد	2	20	16	37	32	107	

مجلة الجامعة

الإجمالي	تؤثر بقوة	تؤثر	محايد	لا تؤثر	لا تؤثر مطلقاً			
100.0	29.9	34.6	15.0	18.7	1.9	النسبة %	الاستشارية للعميل وكانت فترة ارتباطه بالعميل طويلة والأتعاب عالية بسبب تفاضي المراجع عن بعض تجاوزات العميل.	
107	32	41	12	18	4	العدد	تقديم المراجع للخدمات الاستشارية لعميل	4
100.0	29.9	38.3	11.2	16.8	3.7	النسبة %	المراجعة يقربه من موقع اتخاذ القرار، وزيادة العلاقات الشخصية مع عميله.	
107	29	37	19	20	2	العدد	تقديم الخدمات الاستشارية لعميل	5
100.0	27.1	34.6	17.8	18.7	1.9	النسبة %	المراجعة يجعل المراجع مدافعاً عن العميل بدلاً من أن يكون مراجعاً عليه	
107	23	33	28	18	5	العدد	تحقق الخدمات الاستشارية دخلياً	6
100.0	21.5	30.8	26.2	16.8	4.7	النسبة %	إضافياً للمراجع بأقل مجهود مقارنة بعملية المراجعة.	
107	32	30	24	14	7	العدد	تقديم المراجع للخدمات الاستشارية يجعله لا	7
100.0	29.9	28.0	22.4	13.1	6.5	النسبة %	يهتم بوضع تحفظات في تقريره حتى لا يفقد الخدمات الاستشارية.	

جدول رقم (6) : المتوسط المرجح والانحراف المعياري ونتائج اختبار T لفقرات المحور الثاني.

الاتجاه السائد	الدلالة الإحصائية	إحصاء الاختبار	الانحراف المعياري	المتوسط المرجح	الفقرة	
موافق	* 0.000	6.486	1.133	3.71	تقديم المراجع للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة قد يخلق للمراجع مصلحة مادية مع إدارة العميل.	1
موافق	* 0.011	2.580	1.199	3.30	تقديم المراجع لخدمات استشارية لعميل المراجعة بموافقة مسبقة من لجنة مراجعة العميل يمنع حدوث الضغوط التي قد يمارسها العميل على المراجع.	2
موافق	*0.000	6.534	1.139	3.72	تقديم المراجع للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة وكانت فترة ارتباطه بالعميل طويلة، والأتعاب عالية يسبب تغاضي المراجع عن بعض تجاوزات العميل.	3
موافق	* 0.000	6.537	1.168	3.74	تقديم المراجع للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة يقربه من موقع اتخاذ القرار، وزيادة العلاقات الشخصية مع عميله.	4
موافق	* 0.000	6.107	1.124	3.66	تقديم الخدمات الاستشارية لعميل المراجعة يجعل المراجع مدافعاً عن العميل بدلاً من أن يكون مراجعاً عليه.	5
موافق	* 0.000	4.310	1.144	3.48	تحقق الخدمات الاستشارية دخلاً إضافياً للمراجع بأقل مجهود مقارنة بعملية المراجعة.	6
موافق	* 0.000	5.205	1.226	3.62	تقديم المراجع للخدمات الاستشارية يجعله لا يهتم بوضع تحفظات في تقريره حتى لا يفقد الخدمات الاستشارية.	7

الاتجاه السائد	الدلالة الإحصائية	إحصاء الاختبار	الانحراف المعياري	المتوسط المرجح	الفقرة
-------------------	----------------------	-------------------	----------------------	-------------------	--------

* دال إحصائيا عند مستوى المعنوية
0.05

2/ تقديم المراجع لخدمات استشارية لعميل المراجعة بموافقة مسبقة من لجنة مراجعة العميل:
يتضح من خلال بيانات الجدول رقم (5)، بأن أعلى نسبة هي الإجابة " لا تؤثر " وتساوي 29.9%، وتلها نسبة الإجابة " تؤثر " وتساوي 28.0%، وبلي ذلك "تؤثر بقوة" وتساوي 19.6%، وعليه بلغت نسبة التأثير الإجمالية 37.6% وهي أعلى من نسبة "لا تؤثر". ويتضح من بيانات الجدول رقم (6) أن قيمة المتوسط الحسابي المرجح لهذه الفقرة 3.30 بانحراف معياري 1.199، فيما كانت إحصاءة الاختبار 2.580 بدلالة إحصائية 0.011، وبما أن قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار أصغر من مستوى المعنوية 0.05، وأن قيمة المتوسط الحسابي المرجح أكبر من 3، ممّا يشير إلى أن المشاركين في البحث يرون أن: " تقديم المراجع لخدمات استشارية لعميل المراجعة بموافقة مسبقة من لجنة مراجعة العميل يمنع حدوث الضغوط التي يمارسها العميل على المراجع، إلا أن ذلك يؤثر على استقلاليتة".

3/ تقديم المراجع للخدمات الاستشارية للعميل وكانت فترة ارتباطه بالعميل طويلة، والأتعاب عالية يسبب تغاضي المراجع عن بعض تجاوزات العميل:

يتضح من خلال بيانات الجدول رقم (5) بأن أعلى نسبة هي الإجابة "تؤثر" وتساوي 34.6%، وتلها نسبة الإجابة "تؤثر بقوة" وتساوي 29.9%، وعليه بلغت النسبة الإجمالية للتأثر 64.5%، ويتضح من بيانات الجدول رقم (6) أن قيمة المتوسط الحسابي المرجح لهذه الفقرة 3.72 وبانحراف معياري 1.139، فيما كانت إحصاءة الاختبار 6.534 بدلالة إحصائية 0.000، وبما أن قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار أصغر من مستوى المعنوية 0.05، وأن قيمة المتوسط الحسابي المرجح أكبر من 3، ممّا يشير إلى أن المشاركين في البحث موافقين على محتوى هذه الفقرة، أي موافقين على أن: تقديم المراجع للخدمات الاستشارية للعميل وكانت فترة ارتباطه بالعميل طويلة والأتعاب عالية يسبب تغاضي المراجع عن بعض تجاوزات العميل ممّا يؤثر على استقلاليتة.

4/ تقديم المراجع للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة يقربه من موقع اتخاذ القرار، وزيادة العلاقات الشخصية مع عميله:

يتضح من خلال بيانات الجدول رقم (5)، بأن أعلى نسبة هي الإجابة "تؤثر" وتساوي 38.3%، وتليها نسبة الإجابة "تؤثر بقوة" وتساوي 29.9% (بلغت نسبة التأثير الإجمالية 68.2%). ويتضح من بيانات الجدول رقم (6)، أن قيمة المتوسط الحسابي المرجح لهذه الفقرة 3.74 بانحراف معياري 1.168، فيما كانت إحصاءة الاختبار 6.537 بدلالة إحصائية 0.000، وبما أن قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار أصغر من مستوى المعنوية 0.05، وأن قيمة المتوسط الحسابي المرجح أكبر من 3، ممّا يشير إلى أنّ المشاركين في البحث يرون أنّ: "تقديم المراجع للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة يقربه من موقع اتخاذ القرار، وزيادة العلاقات الشخصية مع عميله ممّا يؤثر على استقلاليتة".

5/ تقديم الخدمات الاستشارية لعميل المراجعة يجعل المراجع مدافعاً عن العميل بدلاً من أن يكون مراجعاً عليه :

يتضح من خلال بيانات الجدول رقم (5)، بأن أعلى نسبة هي الإجابة "تؤثر" وتساوي 34.6%، وتليها نسبة الإجابة "تؤثر بقوة" وتساوي 27.1% (بلغت نسبة التأثير الإجمالية 61.7%). ويتضح من بيانات الجدول رقم (6)، أن قيمة المتوسط الحسابي المرجح لهذه الفقرة 3.66 بانحراف معياري 1.124، فيما كانت إحصاءة الاختبار 6.107 بدلالة إحصائية 0.000، وبما أن قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار أصغر من مستوى المعنوية 0.05، وأن قيمة المتوسط الحسابي المرجح أكبر من 3، ممّا يشير إلى أنّ المشاركين في البحث موافقين على محتوى هذه الفقرة، أي موافقين على أنّ: "تقديم الخدمات الاستشارية لعميل المراجعة يجعل المراجع مدافعاً عن العميل بدلاً من أن يكون مراجعاً عليه ممّا يؤثر على استقلاليتة".

6/ تحقق الخدمات الاستشارية دخلاً إضافياً للمراجع بأقل مجهود مقارنة بعملية المراجعة:

يتضح من خلال بيانات الجدول رقم (5)، بأن أعلى نسبة هي الإجابة "تؤثر" وتساوي 30.8%، وتليها نسبة الإجابة "محايد" وتساوي 26.2%، وتليها نسبة "تؤثر بقوة" وتساوي 21.5% (بلغت نسبة التأثير الإجمالية 52.3%). ويتضح من بيانات الجدول رقم (6)، أن قيمة المتوسط الحسابي المرجح لهذه الفقرة 3.48 بانحراف معياري 1.144، فيما كانت إحصاءة الاختبار 4.310 بدلالة إحصائية 0.000، وبما أن قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار أصغر من مستوى المعنوية 0.05، وأن قيمة المتوسط الحسابي المرجح أكبر من 3، ممّا يشير إلى أنّ المشاركين في البحث موافقين على محتوى هذه الفقرة، أي موافقين على أنّ: "تحقق الخدمات الاستشارية دخلاً إضافياً للمراجع بأقل مجهود مقارنة بعملية المراجعة ممّا يؤثر على استقلاليتة".

7/ تقديم المراجع للخدمات الاستشارية يجعله لا يهتم بوضع تحفظات في تقريره حتى لا يفقد الخدمات الاستشارية:

يتضح من خلال بيانات الجدول رقم (5)، بأن أعلى نسبة هي الإجابة "تؤثر بقوة" وتساوي 29.9%، وتليها نسبة الإجابة "تؤثر" وتساوي 28.0% (بلغت نسبة التأثير الإجمالية 57.9%). ويتضح من بيانات الجدول رقم (6) أن قيمة المتوسط الحسابي المرجح لهذه الفقرة 3.62 بانحراف معياري 1.22، فيما كانت إحصاءة الاختبار 5.205 بدلالة إحصائية 0.000، وبما أن قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار أصغر من مستوى المعنوية 0.05، وأن قيمة المتوسط الحسابي المرجح أكبر من 3، مما يشير إلى أن المشاركين في البحث يرون أن: "تقديم المراجع للخدمات الاستشارية يجعله لا يهتم بوضع تحفظات في تقريره حتى لا يفقد الخدمات الاستشارية مما يؤثر على استقلاليتها".

3- اختبار فرضية البحث:

لدراسة أثر تقديم المراجع الخارجي في ليبيا للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة على استقلاليتها، والإجابة على التساؤل ما تأثير تقديم المراجع الخارجي في ليبيا للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة على استقلاليتها؟ قامت الباحثة باختبار الفرضية الآتية: يؤثر تقديم المراجع الخارجي في ليبيا للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة سلباً على استقلاليتها.

ولاختبار هذه الفرضية، استخدمت الباحثة اختبار T للعينات الواحدة - One Sample T-Test، وذلك للتحقق من صحة هذه الفرضية، ومعرفة معنوية (دلالة) آراء المشاركين في البحث لهذه الفرضية، والجدول التالي يبين المتوسط الحسابي المرجح للفرضية، والانحراف المعياري لها، وكذلك نتائج اختبار T (قيمة الاختبار والدلالة الإحصائية).
جدول رقم (3): المتوسط الحسابي والانحراف المعياري ونتائج اختبار T للفرضية الثانية.

النتيجة	الدلالة الإحصائية	إحصاءة اختبار T	الانحراف المعياري	المتوسط المرجح	العدد
قبول الفرضية	* 0.000	6.512	0.959	3.60	107

* دالة إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.05

من خلال البيانات الواردة بالجدول رقم (3) يمكن ملاحظة أن قيمة المتوسط الحسابي المرجح 3.60 بانحراف معياري مناظر له 0.959، وأن قيمة إحصاءة الاختبار 6.512 بدلالة إحصائية 0.000، وبما أن هذه القيمة أصغر من مستوى المعنوية 0.05، وقيمة المتوسط

الحسابي المرجح أكبر من 3، ممّا يدل على قبول هذه الفرضية، أي قبول الفرضية التي تنص على: يؤثر تقديم المراجع الخارجي في ليبيا للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة سلباً على استقلاليتها.

النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج.

هدف هذا البحث إلى معرفة آراء مراجعي الحسابات الخارجيين الليبيين حول أثر تقديم المراجع الخارجي في ليبيا للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة على استقلاليتها، وبالاعتماد على نتائج التحليل الإحصائي لمحور الاستبانة، واختبار فرضية البحث توصلت الباحثة إلى النتائج الآتية:

1- تقديم المراجع للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة قد يخلق مصلحة مادية للمراجع مع إدارة العميل، ممّا قد يؤثر على استقلاليتها.

2- تقديم المراجع للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة حتى وأن كان بموافقة مسبقة من لجنة المراجعة يؤثر على استقلاليتها.

3- تقديم المراجع للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة يقربه من موقع اتخاذ القرار، وزيادة العلاقة الشخصية مع العميل ممّا يؤثر سلباً على استقلاليتها.

4- تقديم المراجع للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة يجعله مدافعاً عن العميل بدلاً من أن يكون مراجعاً عليه ممّا يؤثر سلباً على استقلاليتها.

5- تحقق الخدمات الاستشارية دخلاً إضافياً للمراجع بأقل مجهود مقارنة بعملية المراجعة، ممّا يؤثر سلباً على استقلاليتها.

7- تقديم المراجع للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة يجعله لا يهتم بوضع تحفظات في تقريره حتى لا يفقد هذه الخدمات، يؤثر سلباً على استقلاليتها.

ونتيجة لذلك فقد تمّ قبول فرضية البحث التي تنص على: " يؤثر تقديم المراجع الخارجي في ليبيا للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة سلباً على استقلاليتها "، ويتضح ذلك من خلال الجدول رقم (3).

هذا وقد اتفقت نتائج هذا البحث مع نتائج الدراسة السابقة (Almalhuf, 2009) في ليبيا حول التأثير السلبي لتقديم المراجع الخارجي في ليبيا للخدمات الاستشارية لعميل المراجعة.

ثانياً: التوصيات:

بناءً على ما تمّ التوصل إليه من نتائج توصي الباحثة بالآتي:

- 1- منع المراجع الخارجي من تقديم الخدمات الاستشارية لعميل المراجعة، وذلك حفاظاً على استقلاليته على أن يُسمح له بتقديمها لغير عملاء المراجعة، على أن يتم وضع قواعد ومعايير خاصة بتقديمها، ويكون ذلك بعد موافقة لجان المراجعة إن وُجدت. ويجب أن يتم الإفصاح عن نوع الاستشارات، وقيمة الأتعاب مقابل تقديمها.
- 2- الرفع من الكفاءة المهنية للمراجعين وذلك من خلال التدريب المستمر وفق دورات تدريبية مكثفة داخل وخارج ليبيا.
- 3- على الجهات المنظمة لمهنة المحاسبة والمراجعة في ليبيا الإسراع بوضع معايير مراجعة محلية متكاملة، أو اعتماد معايير المراجعة الدولية وبما يتناسب مع البيئة الليبية خاصة فيما يتعلق بمعايير الاستقلالية لأنها عماد عملية المراجعة وعمودها الفقري.
- 4- توصي الباحثة الباحثين والدارسين على الصعيدين الأكاديمي والمهني بضرورة إجراء المزيد من الدراسات حول موضوع البحث وعلى نطاق أوسع.

قائمة المراجع:

أولاً: المراجع العربية.

1-الكتب.

أ- الألوسي، حازم هاشم، الطريق إلى علم المراجعة والتدقيق، الجزء الأول: المراجعة نظرياً، الجامعة المفتوحة، طرابلس، 2003.

ب- جمعة، أحمد حلبي، التدقيق الحديث للحسابات، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 1999.

ج- محمد، نصر صالح، نظرية المراجعة، الدار الأكاديمية للنشر، طرابلس، 2011 .

د- زريقات، عمر محمد، وآخرون، علم تدقيق الحسابات النظري، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمّان، 2011.

هـ- عبدالكريم، عارف عبدالله، المراجعة المتقدمة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2014.

2- المجلات العلمية.

أ- آدم، صالح حامد، تقييم انعكاسات الخدمات الاستشارية على استقلالية المراجع الخارجي بيئة الأعمال السودانية، مجلة كلية الاقتصاد العلمية، العدد الرابع، 2014.

ب- الغنودي، عيسى، دور قواعد الحوكمة الرشيدة في دعم استقلال مراجعي الحسابات في ليبيا، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 27، العدد الثاني، 2011 .

ج- لبيب، خالد محمد، الخدمات بخلاف المراجعة وحجم شركة المراجعة، واستقلال المراجع الخارجي، المجلة المصرية للدراسات التجارية، جامعة المنصورة، العدد الثاني، 2004.

د- جربوع، يوسف، وشاهين، علي، العوامل المؤثرة على فشل عملية المراجعة، وسبل علاج هذا الفشل- دراسة تحليلية من وجهة نظر مراجعي الحسابات الخارجيين في قطاع غزة، مجلة المحاسبة والتمويل والتأمين، كلية التجارة، جامعة القاهرة، 2011.

3- الرسائل العلمية.

أ- أبو القمصان، محمد أسامة، العوامل المؤثرة على استقلالية وحياد المراجع الخارجي في قطاع غزة، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة، غزة، 2007.

ب- الرشيد، أحمد محمد، مدى توافر شروط الاستقلالية لمدقي الحسابات الخارجيين في دولة الكويت، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة، عمّان، 2011.

د- السويطي، موسى سلامة، تطوير أنموذج لدور لجان التدقيق في الشركات المساهمة العامة الأردنية وتأثيرها في فاعلية واستقلالية التدقيق الخارجي، أطروحة دكتوراه في المحاسبة غير منشورة، عمّان، 2006.

هـ- يوسف، إسلام عبد الفتاح، قياس أثر فجوة التوقعات في المراجعة على قرارات المستثمرين في سوق الأوراق المالية في مصر، رسالة ماجستير في المحاسبة غير منشورة، مصر، 2011.

4- شبكة المعلومات الدولية.

أ- البياضي، أحمد محمد، دراسة اختبارية للعوامل المؤثرة على استقلال مراجعي الحسابات بالجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة في الجمهورية اليمنية، مقال متاح على الموقع: www.yaman.nic.info

ب- جربوع، يوسف محمود، العوامل المؤثرة على استقلال المراجعين الخارجيين وحيادهم في قطاع غزة من دولة فلسطين، مقال متاح على الموقع: [www.http://www.iasj.net](http://www.iasj.net)

ج- عبدالله، عبدالرؤوف، المحاسبة والمراجعة القانونية بين التردّي والجمود، مقال متاح على الموقع: <http://www.alwatan-Libya.net>

كاظم، هيفاء مالك، تحليل أهمية العوامل المؤثرة في استقلال مراجع الحسابات، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 9، العدد 4، متاحة على الموقع: [www.http://www.uokufa.edu.iq](http://www.uokufa.edu.iq)

د- قريط، عصام، الخدمات الاستشارية وأثرها على حياد المدقق في الأردن، مجلة جامعة دمشق الاقتصادية والقانونية، جامعة دمشق، المجلد الأول 24، العدد الأول، 2008، متاحة على الموقع: www.sustech.edu

ثانياً: المراجع الأجنبية.

- 1- Almalhuf, B. A, Perceptions of Libya External Auditor Independence, Unpublished PhD Dissertation, Liverpool, John Moors University, UK, 2009.
- 2- Gramling, A. A. Jenkins, J. G and Taylor, Mark. H, Policy and Research Implications of Evolving Independence Rules for Public Company Auditors, American Accounting Association Accounting Horizon , vol. 24, No. 4, 2010, Pp 547-566.
- 3- Gul, Ferdinand, A, Jaggi, B.I and Krishman, G. V, Auditor Independence: Evidence on the Joint Effects of Auditor Tenure and Non –audit Fees, Auditing A. Journal of Practice & Theory, vol. 20, No. 2, 2007, Pp. 117-142.
- 4- Ianniello, Giuseppe, Non-Audit Services and Auditor Independence in the 2007 Italian Regulatory Environment International, Journal of Auditing, No. 16, 2012, Pp. 147-164.

مؤشرات أسواق الأوراق المالية دراسة حالة مؤشر السوق الليبي

د. عبدالفتاح علي بلقاسم¹، د. محمد علي الصلابي²

¹ قسم التمويل، كلية المحاسبة، جامعة غريان. ² مدير عمليات التداول وضمن التسويات بسوق المال الليبي.

ملخص البحث:

تعمل هذه الورقة على تبسيط و تلخيص فكرة وخلفية وإبعاد مؤشرات أسواق الأوراق المالية ثم إسقاطها على مؤشر سوق الأوراق المالية الليبي، اعتمدت الدراسة منهجاً تحليلياً لأدبيات مفاهيم مؤشرات السوق و التحليل الكمي لبيانات حساب المؤشرات. وترى انه فعلاً حتى في سوق ناشئ مثل السوق الليبي نحتاج إلى معرفة ومتابعة مؤشر الأداء، والاهم من ذلك نظراً لخصوصية الاقتصاد الليبي ووجود بعض المتغيرات الخاصة نحتاج إلى متابعة نموذج حساب هذا المؤشر حتى يتم الاستقرار على طريقة معينة تجعل المؤشر أكثر عدالة في تمثيل السوق. توصلت الدراسة إلى إن المؤشر الليبي مرّ بطريقة الوزن حسب القيمة السوقية ولكنه يُضيف مؤشر آخر أو ينتقل إلى طريقة الوزن حسب السعر، وذلك في ضوء عدد من المبررات على كمية الأسهم المصدرة أو كمية الأسهم الحرة، حيث أن أي ورقة لها وزن نسبي كبير تؤثر على المؤشر بغض النظر عن نشاطها بالسوق ويعتبر ذلك من الملاحظات على المؤشرات الكمية. بناءً على ذلك يُرجح المسئولون عن المؤشر في السوق الليبي بناء معادلة المؤشر على أساس أسعار الأسهم الداخلة في حسابه وليس على كمية الأسهم المصدرة أو كمية الأسهم الحرة اماً في أن يعكس المؤشر سعري التغيرات بدرجة أكثر عدالة. وخلصت الدراسة إلى جملة من التوصيات في هذا الجانب يمكن أن تُفيد الأكاديمي والباحث في التمويل وكذلك المستثمر في سوق الأوراق المالية.

الكلمات الدالة: سوق الأوراق المالية، مؤشرات الأداء، مؤشر داو جونز، مؤشر ستاندراند اند بورز، ومؤشر السوق الليبي.

مقدمة:

يُلخص سوق الأوراق المالية أداء الشركات والسوق والاقتصاد اعتماداً على أسعار الأسهم، و بما انه ليس من المُجدي مراقبة الأسعار لكل سهم على حدة، لهذا كان من الأفضل حساب معدل لهذه الأسعار، والمعدل هذا هو أساس فكرة المؤشرات. وقد ظهرت المؤشرات لأول مرة سنة 1896م على يد Dow Charles و Edward Jones اللذان أسسا شركة داوجونز ثم اقترحا معدل لقياس أداء إثنتي عشرة شركة مدرجة في سوق نيويورك. تختلف المؤشرات حسب الشركات والقطاعات الداخلة في حسابها وكذلك طريقة الحساب تعتمد على عدة أسس، فهناك مؤشرات تتكون من جميع الشركات المدرجة في السوق بحيث تعطي صورة شمولية قدر الإمكان وهو ما يُعرف بالمؤشر المركب Composite Index مثل المؤشر الأمريكي ناسداك NASDAQ Composite Index ومؤشر FTSE All-share من سوق لندن. وبطبيعة الحال توجد مؤشرات تعتمد على عينة من الشركات كمؤشر FTSE 100 ومؤشر S&P 500. كما توجد مؤشرات تمثل قطاع معين – مصارف صناعة عقارات... الخ. ثم ظهرت مؤسسات عالمية لتشكيل المؤشرات وتطويرها مثل مؤسسة مورغانستاني MSCI و داوجونز Dow Jones وفاينانشيال تايمز Financial Times، حيث تقوم هذه المؤسسات بنشر مؤشرات لمعظم دول العالم ومؤشرات خاصة بالأسواق الناشئة وحتى مؤشرات خاصة بالأدوات المالية الإسلامية. وأخيرا انتقلت المؤشرات من مجرد أداة تعكس نبض السوق المالي إلى أداة من الأدوات المالية المتداولة في سوق الأوراق المالية كأدوات المالية الأخرى، الأمر الذي بدأ في بداية التسعينيات من القرن الماضي في الولايات المتحدة وكندا ولاقى قبول في الأسواق الأوروبية.

في إطار استكشاف أدبيات المؤشرات و مراجعة مؤشر السوق الليبي قُسمت هذه الورقة بعد تقديم الإطار العام المتضمن خطة البحث، قُسمت إلى جزئين، الجزء الأول يسلط الضوء على مؤشرات سوق الأوراق المالية من حيث التعريف بها، وظائفها، شروطها، أسس اختيار الشركات لبناء المؤشر. ثم أساليب بناء المؤشرات وهي من أكثر جزئيات البحث التي تم التفصيل فيها على اعتبار إنها جوهر البحث كونها تلخص الأساس النظري و الكمي للمؤشرات بحيث من خلال اختلاف طرق بناء المؤشرات يستوعب القارئ أهميتها والغرض منها، و أخيراً في هذا الجزء الأول تعرج الورقة على صناديق المؤشرات المتداولة والجديد فيها و ما يميزها عن صناديق الاستثمار التقليدية. في الجزء الثاني عملت الورقة على تحليل مؤشر السوق الليبي للأوراق المالية من حيث أسلوب البناء المعتمد فيه وقدرته على تمثيل السوق.

مسألة الدراسة:

يتمثل موضوع الدراسة - أو ما يُعرف بمشكلة البحث - في إلقاء الضوء على مؤشرات قياس أداء أسواق الأوراق المالية، من حيث ماهيتها، كيفية بناءها، أهميتها وقدرتها على تمثيل السوق. وبهذا تحاول الورقة الإجابة على الأسئلة الآتية:

- ما معنى المؤشر؟ - هل يمكن تبسيط ماهية ومفهوم المؤشرات للطلاب والمستثمر المبتدى وبيان أهميتها؟
- كيف يتم بناء المؤشرات؟ وما هي الأسس المختلفة لبناءها؟
- كيف يتم بناء مؤشر السوق الليبي للأوراق المالية؟ وهل يعكس هذا المؤشر حالة السوق والاقتصاد بدقة؟

أهداف الدراسة:

إجابة مجمل التساؤلات أعلاه هي تماماً الأهداف التي تعمل هذه الورقة للإجابة عليها. والتي يمكن صياغتها في النقاط التالية :

- تهدف الورقة إلى التعريف بالمؤشرات وتبسيط مفهومها وإظهار أهميتها كدليل ملخص لنشاط السوق؛
- ثم إلقاء الضوء على كيفية بناء المؤشرات وأنواعها والقواعد المختلفة لتكوينها؛
- واخيراً توضيح الية تكوين مؤشر السوق الليبي للأوراق المالية، ومحاولة استكشاف قدرته على تمثيل السوق ثم تقديم توصيات من شأنها الزيادة من كفاءة المؤشر.

أهمية الدراسة:

لعله من المناسب في هذا السياق الإشارة إلى ما كتبه Reilly and Brown (2003) عند تقديمهما للمؤشرات في الفصل الخامس من كتابهما المشهور عن تحليل الاستثمار وإدارة المحافظ، وهو إن الكثير من الناس ومن بينهم المستثمرين يتحدثون عن المؤشرات ولكن أكثرهم لا يعي تماماً ماهية وطبيعة المؤشرات ودلالاتها للمستثمر والسوق والاقتصاد بشكل عام. من هنا تأتي أهمية الورقة لا سيما كونها تتعلق مباشرة بسوق ومجتمع وبيئة أكاديمية لم تعرف اقتصاد السوق لفترة طويلة من الزمن. ففي إجابة الورقة على الأسئلة المُصاغة لتحديد مسألة البحث والإجابة عليها في شكل أهداف كنتيجة لهذه الورقة البحثية فإن في ذلك تلبية لحاجة نرى إنها مُلحة لمجتمع الاستثمار والسوق من ناحية وللمجتمع الأكاديمي من ناحية أخرى، خاصةً في ضوء الطبيعة الناشئة لأقسام التمويل والاستثمار في الجامعات الليبية.

منهج الدراسة:

في اتجاه تحقيق أهداف الدراسة يتطلب الأمر إتباع الطريق التقليدي المعهود في بحوث من هذا النوع - وهو ضرورة التغطية المفاهيمية اللازمة - المعروف بالإطار النظري، ثم التحديد والدعم والإثبات التطبيقي - أي الجانب التحليلي. ففي الجزء الأول تتناول الورقة التعريف

بمؤشرات أداء أسواق الأوراق المالية و وظائفها و أهميتها، و الشروط الواجب توافرها في المؤشرات و كيفية تشكيلها وأسباب التنوع في ذلك، ثم تعرج الورقة على المستجدات في هذا الموضوع بتناولها صناديق المؤشرات المتداولة ETFs. وفي الجزء الثاني تُركّز الدراسة على إسقاط نتيجة التجارب في هذا المجال على مؤشر سوق الأوراق المالية الليبي والنظر في قدرته على تمثيل حالة السوق الليبي. فالورقة تتبع المنهج التحليلي المعتمد على المراجعة الأدبية للمصادر المتعلقة مباشرة بموضوع البحث في الجزء الأول، والتحليل الكمي المعتمد على البيانات الثانوية المتحصل عليها من المقالات العلمية المحكمة ومن منشورات السوق المالي الليبي في الجزء الثاني. وبهذا تميل الدراسة إلى أن تكون اقرب إلى دراسة الحالة منها إلى الدراسة المقطعية Cross-Sectional. فالأخيرة في الغالب تهدف إلى التعميم، و الأولى لا تهدف لذلك كونها استكشافية في الأساس و لا تملك القدرة على التعميم لأنها تتعامل مع حالة بذاتها فتفتقد الاستدلال الإحصائي بما يتطلب من مجتمع ومفردات وعينة.

الدراسات السابقة:

- خالد القاسم 2009: من مجلة الاقتصاد السعودية العدد 3، بعنوان مؤشرات الأسهم مقياس للأداء الاقتصادي. وانتهت الدراسة إلى نتيجة مفاده أن مؤشرات الأسهم مقياس هام لمستوى الأداء الاقتصادي و أن سوق الأوراق المالية في حد ذاته يعتبر أداة فعالة للرقابة وتصحيح مسار الأعمال عموماً والشركات المدرجة بالذات، و ذلك كنتيجة لشروط الإدراج والمنافسة ثم نتيجة لحركة التداول التي يبينها المؤشر العام. وبهذا يظهر الدور التوعوي للسوق و للمؤشرات في توفير المعلومات لدى المستثمرين وتبصيرهم بواقع الشركات والاقتصاد.
- بشار الشكري و ميادة تاج الدين 2008: جامعة الموصل، كلية الإدارة و الاقتصاد، بعنوان علاقة مؤشر الأسهم في السوق المالية بالحالة الاقتصادية -دراسة تحليلية لسوق الرياض للأوراق المالية. و خلّصت الدراسة إلى أن مؤشر سوق الرياض لا يعكس حالة السوق و بالتالي لا يعكس حالة الاقتصاد السعودي بشكل تام، و ذلك لان المؤشر حسب الدراسة لا يمثل الشركات السعودية المتنوعة قطاعياً تمثيلاً دقيقاً و لا عن حركة التداول في السوق ككل.
- حسين قبلان 2011: جامعة دمشق، كلية الاقتصاد، قسم الاقتصاد. بعنوان مؤشرات أسواق الأوراق المالية - دراسة حالة مؤشر سوق دمشق للأوراق المالية. وتؤكد الدراسة على ما توصلت إليه الدراسات السابقة في كون مؤشرات أسعار الأوراق المالية مرآة تعكس وضع الشركات المدرجة في السوق واقتصاد الدولة، كما أنها أداة يمكن الاستعانة بها للتنبؤ بالحالة الاقتصادية المستقبلية للشركات المدرجة و لاقتصاد الدولة المعنية.

كما أن مؤشر سوق دمشق يعتمد القيمة السوقية كأساس لوزن الشركات داخل المؤشر. و توصي الدراسة بضرورة وجود دراسات تبين مدى تأثير تداول المؤشرات كظاهرة حديثة نسبياً على عملية خلق الائتمان، وتأثيرها في عمليات المضاربة في أسواق الأوراق المالية، وبالتالي مصداقيتها في تمثيل أداء الأسواق.

- ابراهيم الرواشدة 2010: جامعة جرش الأهلية الأردنية. بعنوان أثر مؤشرات السوق في بورصة عمان المالية. وتوصلت الدراسة إلى وجود ارتباط قوي بين عائد المؤشر العام وعائد المؤشرات القطاعية، وهو ما يُشير إلى إمكانية الاعتماد على المؤشر العام لسوق عمان للأوراق المالية لتمثيل حركة السوق ككل وذلك من خلال اختبار الارتباط بين سلاسل العوائد للشركات بقطاعاتها المختلفة وعوائد السوق.
- حنان النجار 2006: جامعة عمان العربية للدراسات العليا، عمان – الأردن، بعنوان آليات بناء مؤشرات سوق الأسهم الإسلامي ومتطلباته في أسواق المال العالمية. وكان من أهم نتائج هذه الدراسة هو انه لا يوجد اختلاف في بناء المؤشرات لسوق الأسهم الإسلامي من حيث القواعد الأساسية لبناء المؤشرات، كتمثيل العينة للمجتمع واختيار الأوزان للأسهم ضمن العينة، ولكن حسب الدراسة الاختلاف يتضح من خصائص السوق بما يراعي من مبادئ في إطار الشريعة الإسلامية. كما أن قبول المستثمرين لالية هذا المؤشر قد تختلف باختلاف قناعاتهم بسلامة معاييره في إطار الشريعة الإسلامية.

الجزء الأول – الإطار النظري:

مؤشرات سوق الأوراق المالية: Market Indexes

يمكن أن نُعرف المؤشر على انه أداة تقيس التغيرات الحادثة في القيمة لسوق معين، إذ يتم تكوين هذا المؤشر وتحديد قيمته في البداية وتتم بعد ذلك مقارنة قيمة المؤشر عند أي نقطة زمنية، مما يتيح إمكانية معرفة تحركات السوق بالارتفاع أو الانخفاض، إذ يعكس المؤشر الأوضاع الحالية للسوق واتجاهاتها المستقبلية. (قبلان: 2011) ويعد مؤشر السوق أو مجموعة المؤشرات مقياساً لأداء سوق الأوراق المالية سواء في البلدان المتقدمة أو في البلدان النامية. فهي تُلخّص الأداء الإجمالي للسوق. و نظراً لكون المؤشر يتكون من شركات في قطاعات اقتصادية مختلفة فضلاً عن انه يُعد أسلوباً سهلاً لتحويل أداء الاقتصاد إلى صورة كمية فإنه يمكن إن يمثل مرجعاً واضحاً للمستثمر في سوق الأوراق المالية. (الموسوي: 2011)

وظائف مؤشرات الأسواق: The Role of Market Indexes

نشأت فكرة المؤشرات المالية و تطورت من اجل وظائف و أغراض أهمها ما يلي: (العربيد: 2008 و
(Reilly and Brown: 2003)

- أن تكون أساس لقياس مبسط لحركة و أداء سوق الأوراق المالية، و سوق المال عموماً. و بهذا تقدم خدمة للمستثمرين في تقييم أداء استثماراتهم من أسهم و سندات أو محافظ و صناديق استثمار أو غير ذلك.
- تعتبر مؤشراً اقتصادياً بما تساعد في إعطاء صورة إجمالية عن وضع الثروات و الأصول الوطنية و الاقتصاد ككل. كما يمكن أن يكون المؤشر هنا بمثابة مقياس لدرجة الثقة في الاقتصاد الذي يمثله المؤشر.
- كما أن من أهم الوظائف الأخرى للمؤشرات هي تمثيل سوق الأوراق المالية عند قياس المخاطر النظامية Systematic Risk في الأصول الفردية أو في المحافظ الاستثمارية. إذ يعد المؤشر وكبيراً Proxy عن سوق معين. و بحساب علاقة عوائد الأصول بمؤشر السوق يكون حساب المخاطر النظامية التي تعتبر متغيراً أساسياً في نموذج تسعير الأصول CAPM لتحديد العوائد المطلوبة و التي تتكافئ مع مخاطر الأصل و المحفظة، و من ثم تحديد الأسعار المعدلة لهذه الأصول.
- من الوظائف المستحدثة للمؤشرات أنها توفر فرصة المتاجرة المباشرة في محافظ المؤشرات، وذلك من خلال التنوع في الاستثمارات و جودة المعلومات المرتبطة بهذه المؤشرات من ناحية و الثقة في القائمين على هذه المؤشرات من ناحية أخرى، و هذا يوفر للمستثمرين درجة كبيرة من الثقة عند تقييم و متابعة استثماراتهم و السوق عامةً. و قبل التعرف على مؤشرات الأداء التي تقيس التغيرات الحادثة في أسعار الأدوات المالية في سوق الأوراق المالية نتعرف على بعض المؤشرات الأولية التي تعكس علاقة سوق الأوراق المالية بالاقتصاد بشكل عام و تعكس بعض التغيرات في السوق، لعل أهم هذه المؤشرات ما يلي:

أ – حجم السوق: و يقاس حجم السوق بمؤشرين أساسيين هما:

1. مؤشر القيمة السوقية (رسملة السوق Market Capitalization): و يقصد برسملة السوق إجمالي قيمة الأوراق المدرجة في السوق في نهاية المدة، و أحياناً ما يقاس معدل رسملة السوق من خلال نسبة القيمة السوقية للأسهم المسجلة في البورصة إلى الناتج المحلي الإجمالي.
 2. مؤشر عدد الشركات: و يبين هذا المؤشر عدد الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية (السوق المنظمة). إذ تعكس الزيادة في عدد الشركات التطور في السوق المالي بصورة عامة.
- ب – سيولة السوق: و هناك مؤشران أساسيان لقياس سيولة سوق الأوراق المالية وهما:

1- معدل دوران السهم (%): يُظهر هذا المؤشر النسبة المئوية لتداول أسهم شركة معينة أو أسهم مجموعة من الشركات داخل قطاع واحد بهدف التعرف على نشاط هذه الأسهم في سوق التداول خلال مدة زمنية معينة، ويُحسب هذا المؤشر وفق الصيغة التالية :

$$\text{معدل دوران السهم} = \frac{\text{إجمالي الأسهم المتداولة لشركة أو مجموعة شركات}}{\text{القيمة السوقية}} \times 100$$

2- مؤشر حجم التداول: وهو قيمة ما يتم تداوله من أسهم و سندات بمختلف الأسعار خلال مدة زمنية معينة. و يقاس هذا المؤشر من خلال قسمة مجموع الأسهم المتداولة في البورصة على الناتج المحلي الإجمالي، و تُنسب قيمة التداول لأسهم الشركات إلى الناتج المحلي الإجمالي و ذلك حتى يعكس المؤشر السيولة في الاقتصاد بصفة عامة، و يُحسب هذا المؤشر وفق الصيغة التالية :

$$\text{حجم التداول} = \frac{\text{قيمة الأسهم المتداولة}}{\text{الناتج المحلي الإجمالي}}$$

مؤشر أسعار الأوراق المالية: Security Prices Index

وهو نموذج إحصائي لقياس أداء سوق الأوراق المالية، و يتكون من معدل أسعار مجموعة من الأسهم تستخدم مقياساً للحركة العامة للسوق. مع وجود عدد من الأسهم في كل سوق مالية و لصعوبة قياس الاتجاه العام لنشاط السوق كان لابد من التوصل إلى استخراج مؤشر خاص لكل سوق مالي، وهو يمثل متوسط أسعار الأسهم للشركات المدرجة في السوق لحساب المؤشر يوميا و يتم الاستناد إليه في عمليات التداول اليومية، ولذا يلاحظ إن لكل سوق مالي مؤشره الخاص به.

و يحتل المؤشر العام لأسعار الأسهم أهمية كبيرة لكافة المتعاملين في السوق المالي، لما لهذا المؤشر من تأثير في تحديد القرارات الاستثمارية للمستثمرين في السوق.(الموسوي: 2011)

الشروط الواجب توافرها في مؤشرات الأسواق:

المؤشر أساسا هو عينة تمثل مجتمع و العينة العادلة هي التي تبين خصائص مجتمعها و تبعد عن التحيز. أي يجب أن يعبر المؤشر عن مختلف الشركات و التي هي أحيانا قد تمثل قطاعات، ونظراً لعد متجانس وحدات مجتمع سوق الأوراق المالية فانه يوجد اختلاف في إعداد المؤشرات، فإذا لم يكن المؤشر يعبر عن مختلف وحدات السوق فانه توجد تحفظات على قيمته كمؤشر. لذلك يتطلب الأمر توافر عدد من الخصائص عند تصميم أي مؤشر أو دليل لأداء سوق الأوراق المالية أهمها: (شراب: 2006)

1 – حجم العينة: والذي كلما كان كبيراً كلما أعطى نتائج أدق عن السوق الذي يمثلها.

- 2 - الاتساع : وهو أن تعبر الشركات العينة عن السوق، أي لا تقتصر العينة فقط على أسهم الشركات الكبيرة أو الشركات التي تنتمي إلى صناعة واحدة.
- 3 - المصدر: والمقصود به أن يكون مصدر أسعار الأسهم هو السوق الذي تتداول فيه الأوراق المالية التي يمثلها المؤشر.
- 4 - الترجيح : وهو إعطاء وزن نسبي للسهم الواحد داخل العينة. ويوجد أكثر من مدخل لتحديد الوزن النسبي للسهم داخل مجموعة الأسهم التي يقوم عليها المؤشر، منها ما هو على أساس السعر ومنها ما هو على أساس القيمة السوقية و مؤشرات أخرى ذات أوزان متساوية لجميع مفردات العينة.

أهم العوامل المؤثرة في تضمين الشركات عينة المؤشر:

بالرغم من وجود مؤشرات شمولية تتضمن جميع الشركات و مؤشرات أخرى ذات أغراض خاصة إلا أن المؤشرات التي تعتمد على عينة من الشركات هي الأوسع استخداماً وهي التي تتطلب مهنية في اختيار مفردات عيناتها. ففي ضوء الفقرة السابقة (الشروط الواجب توافرها في مؤشرات البورصة)، فإن من أهم معايير اختيار الأسهم الممثلة للشركات داخل عينة المؤشر ما يلي: (Insights: 2014)

- المعيار الأول؛ التنوع، وهو أن يمثل المؤشر العام ما أمكن كافة القطاعات داخل السوق. حيث أن اختيار قطاع الصناعة أو الخدمات المالية مع إهمال تقنية المعلومات والشركات العقارية على سبيل المثال لا يعطي انطبعا حقيقيا عن عموم السوق.
- المعيار الثاني؛ السيولة، وهي أن يتم تداول أسهم الشركة المختارة بشكل كبير نسبياً، فليس من العدالة لتمثيل السوق أن يتم اختيار شركة قلما يتم تداول أسهمها أو لا يتم تداولها لتدخل ضمن عناصر المؤشر الذي يُنتظر منه أن يعكس حركة السوق بصورة واقعية.
- المعيار الثالث؛ حجم الشركة، ويقصد به اختيار الشركات الكبيرة نسبياً من حيث القيمة السوقية و التي هي حاصل ضرب عدد الأسهم في سعر السهم. فمثلاً من غير المتوقع أن يتم اختيار شركة صغيرة لتمثل سوق الأوراق المالية الأمريكي ونهمل شركة ميكروسوفت Microsoft، أو شركة إكسون موبيل ExxonMobil وجنيرال موتورز General Motors في مؤشر يتعلق بالصناعة مثلاً.
- المعيار الرابع؛ عدد أيام التداول؛ بحيث لا يدخل في حساب المؤشر أسهم الشركات التي لا يتم تداول أسهمها طوال السنة. فهناك بعض الشركات التي لا يتم التعامل في أسهمها إلا في أيام قليلة.

• المعيار الخامس؛ ما أصبح يُعرف بحرية السهم، و يُقصد به مدى إتاحة أسهم شركة معينة للتداول Stocks Free Float. ويتم تحديد الاسهم الحرة عن طريق استبعاد الأسهم المقيدة وهي التي يملكها كبار المستثمرين لأهداف الاستثمار طويل الأجل، مثل أسهم المؤسسين والأسهم التي تملكها الحكومات في الشركات. فهناك من الشركات من يملك فيها عدد قليل من المساهمين الغالبية العظمى من مجموع أسهم الشركة، وبالتالي فإن حركة التداول على أسهم هذه الشركات تكون منحصرة في نسبة ضئيلة من مجموع أسهم الشركة، لهذا كان لابد من استبعاد هذه الأسهم للمحافظة على مصداقية المؤشر.

لا شك أن هناك عوامل واعتبارات أخرى لاختيار الشركات الداخلة في المؤشر إلا أننا تعرضنا لأهم العوامل وأكثر تأثيراً. والجدير بالذكر هنا هو إن معظم أسواق الأوراق المالية والمؤسسات المتخصصة في بناء المؤشرات تقوم بمتابعة و تقييم دوري لمراجعة الشركات التي يتم تشكيل المؤشر بناءً عليها وهو ما يُعرف بعملية إعادة التقييم أو حفظ التوازن Rebalancing بحيث يتم استبعاد الشركات التي لا تنطبق عليها المعايير المعتمدة وإضافة شركات جديدة توافرت فيها المعايير المعتمدة في اختيار شركات المؤشر.

أساليب بناء مؤشرات سوق الأوراق المالية:

المؤشرات في الأساس هي متوسطات و أرقام قياسية Averages and Relative Numbers والرقم القياسي هو رقم يقيس التغير النسبي في السعر أو الكمية أو القيمة في فترة معينة محددة ومقارنتها مع فترة سابقة تسمى فترة الأساس. وتمثل مؤشرات أسواق الأوراق المالية مجموعة الأسهم و السندات لعدد من الشركات المدرجة في سوق الأوراق المالية بوصفها ممثلة للأسهم و السندات المتداولة في السوق الحاضرة، و تعكس حركة أسعارها الاتجاهات المستقبلية للأسعار في هذا السوق و من ثم تصبح أداة للمضاربة عليها بقصد تحقيق الربح. وهكذا فإن عدد الأسهم الممثلة للمؤشر تعكس حدود استخدامه بوصفه مقياساً لمتابعة أداء شركات هذه الأسهم و تقييمها، والجدير بالذكر هو أن أهمية المؤشر تكمن في إظهار التغير الذي يحصل فيه وليس في قيمته الرقمية، حيث تتم المقارنة داخل السوق الواحد زمنياً و كذلك مقارنة أداء الاسواق مع بعضها البعض عن طريق مقارنة النسب المئوية للتغير. كذلك عند متابعة الأسواق و نجد أن سوق معين قد ربح أو خسر مبلغ معين فإن هذا يعني بأن هناك ارتفاع أو انخفاض في القيمة السوقية لشركات السوق، و لا يعني بالضرورة ربح أو خسارة مباشرة في عمليات الشركات المنتمية لهذا السوق. فالشركات وبشكل عام تظل تعمل بغض النظر عن الارتفاع أو الانخفاض العادي في قيمتها السوقية. و الربح أو الخسارة الناتج من التغير هنا يتحققان لمالك الورقة المالية عند بيعها.

و هناك عدد من الأساليب لبناء مؤشرات أداء سوق الأوراق المالية من أهمها:

أ- مؤشرات الوزن على أساس السعر: Price-Weighted Indexes

يُعد مؤشر داو جونز الصناعي DJIA (Dow Jones Industrial Average) أفضل مثال على مثل هذه المؤشرات، إذ يُعد من أقدم وأشهر المؤشرات المستخدمة في البورصات العالمية، وقد نُشر لأول مرة في عام 1897 بجريدة وول ستريت بنيويورك و يُقيّم بأسهم أهم و اكبر 30 شركة صناعية في أمريكا.

و بالإمكان تحديد قيمة مؤشر داو جونز كمثال على المؤشرات المبنية على أساس السعر عن طريق جمع أسعار الثلاثين سهم و قسمة المجموع على قاسم divisor يمكن تعديله بحيث يأخذ في الاعتبار تقسيمات السهم و التغيرات التي تحدث في العينة عبر الزمن. و يتم تعديل القاسم بحيث تصبح قيمة المؤشر هي نفسها قبل تقسيم السهم و بعده. و لهذا يُنظر إلى مؤشر الداو جونز على انه متوسط Average.

$$DJIA_t = \sum_{i=1}^{30} P_{it} / D_{adj}$$

حيث: $DJIA_t$ = قيمة مؤشر داو الصناعي عند اليوم t.

P_{it} = سعر الإقبال للسهم i عند اليوم t.

D_{adj} = القاسم المعدل في اليوم t.

مثال للتغير في القاسم لحساب مؤشر داو جونز عند تجزئة الاسهم:

السهم	الأسعار قبل التجزئة	الأسعار بعد التجزئة (من 1 الى 3)
A	30	10
B	20	20
C	10	10
	$20 = 3 \setminus 60$	$20 = x \setminus 40$ $2 = X$ (قاسم جديد)

نلاحظ إن قيمة المؤشر بقيت كما هي (20) بعد التجزئة وهذا هو المقصود من التغيير في القاسم لأن الانخفاض لأبغزى إلى سوء حال السوق إنما سببه التجزئة التي حدثت للأسهم. في الجدول أعلاه تم عرض ثلاثة أسهم لبيان كيفية اشتقاق قاسم جديد لحساب مؤشر داو جونز في حالة تجزئة السهم، حيث نلاحظ إن القاسم يصبح اصغر بعد تجزئة السهم. و تأثير التجزئة عبر الزمن يمكن ملاحظته بشكل أوضح من خلال حقيقة إن القاسم في الأساس كانت قيمته 30 ولكنه على سبيل المثال في مايو 2005 أصبح 0.13 تقريباً.

لان المؤشر موزون على أساس السعر فالأسهم العالية السعر تأخذ وزناً أكبر من الأسهم منخفضة السعر، لهذا كما هو في الشكل التالي فإن تغير بنسبة 10 % في سهم قيمته 100 (10) سوف يؤدي إلى تغير أكبر في المؤشر من 10 % تغير في سهم قيمته 30 (3). في الحالة A عندما زاد سهم بقيمة 100 بنسبة 10 % المعدل ارتفع بنسبة 5.5 % في الحالة B عندما زاد سهم بقيمة 30 بنفس النسبة 10 % فإن المعدل ارتفع فقط بنسبة 1.7 %.

بيان كيف يؤثر اختلاف أسعار الأسهم في معدل المؤشرات الموزونة بالأسعار

الفترة 1 + t		الفترة t	
الحالة B	الحالة A	الفترة t	
100	110	100	A
50	50	50	B
33	30	30	C
183	190	180	المجموع
3	3	3	القاسم
61	63.3	60	المعدل
1.7	5.5		النسبة المئوية

وعلى الرغم من شهرة هذا المؤشر إلا أن هناك مجموعة من الانتقادات توجه له و من أهمها صغر حجم العينة مقارنةً بمجتمع الأسهم المتداولة في بورصة نيويورك إذ يحتوي على أسهم 30 شركة فقط مقارنةً بعدد الشركات المدرجة في البورصة و البالغة أكثر من 1700 شركة. وكذلك طريقة الترجيح على أساس السعر فقط، فضلاً عن تحيز المؤشر للشركات الصناعية الكبرى، و لذا فهو أكثر ملائمة لاستخدامه لقياس محافظ الاستثمارات المتضمنة أسهم هذه الشركات فقط.

ب - المؤشرات المبينة على أساس القيمة: Value-Weighted Indexes

ولحل مشكلة تأثير تغير منفرد في سعر شركة صغيرة من الشركات الداخلة في احتساب المؤشر الأمر الذي قد يُعطي إشارات مضللة تعتمد غالبية مؤشرات الأسواق على إعطاء أوزان للشركات بناء على قيمتها السوقية وليس على سعرها. أي إعطاء وزن للسهم على أساس القيمة السوقية الكلية لعدد الأسهم العادية المكونة للمؤشر (القيمة السوقية = عدد الأسهم x السعر السوقي الجاري). فلم يعد السعر هو المحدد للوزن النسبي للسهم، و الشركات التي تتساوى القيمة السوقية لأسهمها يتساوى وزنها النسبي داخل المؤشر، و هذا يعالج أيضاً موضوع تجزئة السهم.

مجلة الجامعة

من أشهر المؤشرات التي تُبنى على أساس القيمة مؤشر ستاندرد و بورز S & P Index، و تتضمن مجموعة S&P أكثر من مؤشر لعل أهمها S&P 500. إذ بدأ تكوين هذا المؤشر في 4 مارس 1957 و في ذلك الوقت كانت الأسهم التي يتكون منها المؤشر تعادل 90% من الأسهم المسجلة في بورصة نيويورك. يشمل مؤشر S&P 500 تنوع في القطاعات منها الصناعة و الطاقة و تقنية المعلومات و الصحة و المؤسسات المالية. و بالإمكان حساب هذا المؤشر من خلال المعادلة الآتية :

$$S\&P500 = \frac{\sum P_{it}Q_{it}}{\sum P_{ib}Q_{ib}} (K)$$

حيث : P_{it} = سعر السهم i في الفترة t .

Q_{it} = عدد وحدات السهم i في الفترة t .

P_{ib} = سعر السهم i في الفترة b .

Q_{ib} = عدد وحدات السهم i في الفترة b .

K = رقم الأساس (قيمة مبدئية).

يتم اختيار ما يسمى بقيمة أساساً وفترة الأساس عند تشكيل المؤشر، وكثير من الأسواق تعتمد سنة تأسيس السوق كقيمة أساس حيث تكون قيمة المؤشر عند تأسيسه 1000 أو 100 نقطة- أي قيمة البسط تساوي قيمة المقام، وقد يتم بعد ذلك التعديل في هذا الأساس بناء على التغييرات التي تشهدها الشركات.

مثال لحساب مؤشر موزون على أساس القيمة السوقية

السهم	سعر السهم	عدد الأسهم	القيمة السوقية
31 ديسمبر 2014			
A	10.0	1000,000	10,000,000
B	15.0	6000,000	90,000,000
C	20.0	5000,000	100,000,000
			المجموع
			200,000,000
بافتراض قيمة مبدئية للمؤشر 100			
31 ديسمبر 2015			
A	12.0	1000,000	12000,000
B	10.0	12000,000*	120,000,000
C	20.0	5500,000**	110,000,000
			المجموع
			242000,000

$$\frac{\text{القيمة السوقية الحالية}}{\text{القيمة الجديدة للمؤشر}} = \frac{\text{قيمة اساس}}{\text{قيمة مبدئية للمؤشر} \times x}$$

$$100 \times \frac{242000,000}{x} =$$

200,000,000

100 x 1.21 =

121 =

*تمت تجزئة السهم من 1 إلى 2 خلال السنة
** الشركة دفعت توزيعات في شكل أسهم بنسبة 10% خلال السنة

مثال الأسهم الثلاثة أعلاه يُشير إلى انه عند حساب المؤشر وفق طريقة الوزن على أساس القيمة السوقية فإن تعديل ذاتي يحدث عندما تتم تجزئة للأسهم أو إي تغيرات رأسمالية أخرى، بحيث نجد أن النقص في سعر السهم يُعادل بزيادة في عدد الأسهم القائمة. في المؤشرات المحسوبة على أساس القيمة السوقية أهمية السهم في العينة تعتمد على القيمة السوقية للسهم، لهذا فإن تغير بنسبة معينة في القيمة لشركة كبيرة له تأثير أكبر من تغير بنسبة مقارنة لشركة صغيرة – كما هو موضح في الشكل التالي :

31 ديسمبر 2015			31 ديسمبر 2014			
الحالة B	الحالة A		السهم	عدد الأسهم	السعر	القيمة
القيمة	السعر	القيمة	السعر	القيمة	السعر	القيمة
10,000,000	10	12000,000	12	10,000,000	10	1000,000 A
90,000,000	15	90,000,000	15	90,000,000	15	6000,000 B
120,000,000	24	100,000,000	20	100,000,000	20	5000,000 C
220,000,000		202000,000		200,000,000		
110.0	101.00		100.00			قيمة المؤشر

بافتراض إن التغير الوحيد هو 20% زيادة في قيمة السهم A، الذي كانت له قيمة مبدئية 10 مليون. القيمة الإجمالية للمؤشر كانت 202 مليون – أو مؤشر بقيمة 101. في المقابل إذا زاد فقط السهم C بنسبة 20% من 100 مليون، فإن القيمة الإجمالية سوف تكون 220 مليون – أو مؤشر بقيمة 110.

فالملاحظ هنا هو إن التغير في القيمة السوقية هو المسيطر على التغيرات التي تطرأ على قيمة المؤشر عبر الزمن. وتأثير الوزن بالقيمة هذا كان واضحاً جداً في مؤشر S & P 500 خلال العام 1998 عندما كان يقود السوق أكبر الأسهم نمواً – وهذا يعني إن كل مكاسب تلك السنة تقريباً كانت تُعزى إلى أكبر 50 شركة في هذا المؤشر. (Reilly and Brown: 2003)

ج – المؤشرات المبنية على أساس الأسعار النسبية: Comparative Prices Indexes

ويُعرف بالترجيح بدلالة السعر التناسبي وتقوم فكرة هذا المؤشر على أساس تحديد السعر النسبي لكل سهم من الأسهم التي يتضمنها هذا المؤشر، ويمكن حساب السعر النسبي بقسمة سعر السهم في اليوم الحالي على سعر السهم في اليوم السابق، وبعد ذلك يتم حساب الوسط الهندسي للأسعار و من ثم تحديد قيمة المؤشر وذلك بضرب الوسط الهندسي للأسعار بأساس المؤشر الذي يمثل قيمة المؤشر في بداية تكوينه. وتتضمن آلية بناء المؤشر المستند إلى أساس الأسعار النسبية خطوات هي: (الموسوي: 2011)

$$1- \text{ حساب السعر النسبي لكل سهم} = \frac{\text{سعر السهم في اليوم المقارن}}{\text{سعر السهم في اليوم الأساس}}$$

$$2- \text{ حساب الوسط الهندسي للأسعار} = (س1 \times س2 \times س3 \times \dots \times س ن)^{\frac{1}{ن}}$$

إذ يمثل:

س1: السعر النسبي للسهم الأول.

س2: السعر النسبي للسهم الثاني.

ن: عدد الأسعار النسبية.

$$3- \text{ حساب قيمة المؤشر} = \text{الوسط الهندسي} \times \text{أساس المؤشر}$$

د – المؤشرات غير الموزونة: Unweighted Price Index

في المؤشر غير الموزون جميع إلا سهم تحمل أوزان متساوية بغض النظر عن سعرها أو قيمتها السوقية، ولهذا تُعرف أيضاً بالمؤشرات ذات الأوزان المتساوية Equally-Weighted Indexes. حيث سهم سعره 20 يأخذ نفس الأهمية كسهم سعره 40، و القيمة السوقية الإجمالية للشركة ليست ذات أهمية كذلك. مثل هذه المؤشرات يمكن استخدامها بواسطة الأفراد الذين يختارون أسهم محافظهم عشوائياً و يستثمرون نفس المبلغ في كل سهم. حتى يمكن تصوّر المؤشر غير الموزون نفترض أن مبالغ متساوية تم استثمارها لكل سهم في محفظة في بداية الفترة – مثلاً استثمار مبلغ متساوي 1000 دولار لكل سهم يمكن أن يكون على شكل 50 سهم بسعر 20 دولار للسهم، أو 100 سهم بسعر 10 دولار للسهم، أو 10 أسهم بسعر 100 دولار للسهم. (Reilly and Brown: 2003)

ففي تباين أسعار الأسهم التي يتكون منها المؤشر تتطلب هذه الطريقة حساب كمية افتراضية يتم على أساسها إنشاء وزن أساس متساوي لجميع الأسهم الداخلة في المؤشر، ثم تتغير القيمة النسبية للسهم تبعاً للتغيرات في حركة هذا السهم. والمثال التالي يوضح طريقة حساب المؤشر على أساس الأوزان المتساوية :

السهم	س1	ك	و1	س2	و2	ع
ا	50	0.02	1	80	1.60	0.6
ب	40	0.025	1	50	1.25	0.25
ج	20	0.05	1	40	2	1
قيمة المؤشر			3		4.85	

حيث : س1 = سعر الأساس، س2 سعر المقارنة

$$ك = 1 \div \text{سعر الأساس}$$

و1، و2 = القيمة النسبية أو الوزن النسبي للسهم داخل المؤشر = س x ك

$$ع = \text{عائد السهم} = و2 - و1$$

$$\text{متوسط عائد المؤشر} = (3 - 4.85) \div 3 = 0.617$$

$$\text{متوسط عائد الأسهم الفردية} = (1 + 0.25 + 0.60) \div 3 = 0.617$$

المؤشرات المبنية على أساس الأوزان المتساوية تتجاوز فكرة التحيز للأسعار، ومن ثم فإن التغيرات اللاحقة في قيمة المؤشر تعكس اتجاهها حقيقياً للتغيرات الحادثة في أسعار مجموعة الأسهم التي يتكون منها السوق. من ناحية أخرى يمكن ان يُعاب على هذه الطريقة أنها تعطي أوزاناً متساوية للأسهم رغم احتمال تباين حجم وأهمية المؤسسة التي أصدرتها. (قبلان: 2011) بالإضافة إلى الاستخدامات الأساسية للمؤشرات كونها تهدف إلى إعطاء صورة عامة عن حركة التداول لتفي السوق، فإنه يتم استخدامها كذلك لأغراض استثمارية وأغراض الدراسات المالية. وفيما يلي لمحة عن استخدامهما في استحداث أداة استثمارية قابلة للتداول وهو ما أصبح يُعرف بصناديق المؤشرات المتداولة (ETFs) Exchange Traded Funds:

صناديق المؤشرات المتداولة (ETFs)

عُرفت هذه الصناديق في بداية التسعينيات من القرن الماضي في كندا والولايات المتحدة الأمريكية، وانتشرت لاحقاً في بعض دول أوروبا مثل ألمانيا وانجلترا وفرنسا والسويد، ومن ثم في دول آسيا كاليابان وهونغ كونغ وتايلاند، وكذلك في جنوب إفريقيا، وهناك توجه للتعامل بهذه الأداة الاستثمارية لدى كل من سوق أبوظبي وسوق مسقط للأوراق المالية، والبورصة المصرية. صناديق المؤشرات المتداولة أداة استثمارية مُستحدثة، وهي صناديق استثمارية مفتوحة تُشبه وتُطفيء الوحدات الاستثمارية باستمرار. تتمثل أصول هذه الصناديق بمحفظة استثمارية تتشكل من مجموعة الأوراق المالية المكونة لمؤشر معين مثل مؤشر داو جونز وستاندراند بورز، أو مؤشر يتم انشاؤه من قبل صندوق الاستثمار نفسه، الأمر الذي يجعلها أداة استثمارية جذابة بالنسبة للمستثمر المتحفظ من المخاطرة، كونها تتبع مؤشراً مؤلفاً من رزمة متنوعة من نخبة من الأوراق المالية ذات الأداء الممتاز التي يبحث عنها المستثمر الرشيد.

تُركز الشركات و المؤسسات المالية عند إنشائها لهذه الصناديق على الأدوات المالية التي تتميز بشركاتها بالاستقرار النسبي في أسعارها عبر الزمن وكذلك على الأسهم ذات التوزيعات الأعلى. وتُدرج صناديق المؤشرات في أسواق الأوراق المالية ويصبح من الممكن تداول وحداتها عن طريق الوسطاء المعتمدين. ويتم إدارة تلك الصناديق على أساس تتبع أداء المؤشرات المقارنة. وقد تكون هذه الصناديق مغلقة ذات رأسمال ثابت وقد تكون مفتوحة ذات رأسمال متغير. وحيث انه من الصعب على المستثمر العادي وخاصة صغار المستثمرين شراء كميات من أسهم كل شركة يهتم بها من السوق المالي فإن هذه الصناديق توفر التنوع المدروس والمعلومات المركزة وذلك لارتباطها بالمؤشرات القياسية.

هناك أنواع من الصناديق الاستثمارية تعتمد على مؤشرات قطاع معين مثل القطاع الصناعي مثل مؤشر داو جونز الصناعي، أي أن الشركات الداخلة في احتساب وتكوين المؤشر هي فقط شركات صناعية كبيرة ومؤثرة وذات سيولة عالية، وعند شراء المستثمر وحدات هذه الصناديق فكأنه اشترى أسهماً في جميع هذه الشركات. وهذه الطريقة لها ايجابيات التنوع في الاستثمار حيث أن انخفاض أسهم شركة واحدة من هذه الشركات لا يعني بالضرورة انخفاض أسهم بقية الشركات الداخلة في المؤشر وهذا مما يقلل المخاطر الاستثمارية. وهناك من المستثمرين من يرغب بالتداول في أسهم من نوع معين، كأسهم الشركات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وبالتالي توجد مؤشرات يتم بناؤها لهذا الغرض. من ناحية أخرى تُستخدم المؤشرات في الحكم على حسن إدارة الصناديق الاستثمارية وذلك من خلال مقارنة نسبة ارتفاع قيمة الوحدات الاستثمارية في الصناديق مع نسبة ارتفاع مؤشر السوق المالي. (Vanguard: 2016)

الجديد في صناديق المؤشرات المتداولة و ما يميزها عن صناديق الاستثمار التقليدية: (برنامج التوعية: 2009)

- 1- التنوع و الملائمة في وحدة واحدة – تنوع الوحدة المتداولة يؤدي إلى انخفاض التكلفة على المستثمر، وذلك من خلال الاستثمار في رزمة من الشركات المتميزة بوحدة استثمارية واحدة لا تحتاج إلى مبلغ كبير من المال.
- 2- المتاجرة لا تحتاج إلى خبرة – ليس من الضروري أن يتابع المستثمر الأداء المالي والإداري لكل شركة مدرجة بالمؤشر، حيث إن تشكيل هذه الصناديق (ETFs) هو انعكاس للسوق – حسب نوع المؤشر –، وهذا يسهل قرار الاستثمار.
- 3- أداة جذابة لصغار المستثمرين – حيث لا توجد قيود على الكمية المشتراه، إذ من الممكن شراء أي عدد من ETF ولو كان واحد فقط.
- 4- مخاطرة منخفضة نسبياً – تتميز صناديق الـ ETF بحجم مخاطرة اقل، حيث التنوع يشمل الأوراق المالية المكونة للمؤشر و الوحدات المؤلفة من سلة من الأوراق المالية أو سندات القرض أو السلع و المعادن أو أدوات السوق النقدي.

- 5- التسعير إثناء التداول – من أهم ما يميز صناديق الـ ETF عن صناديق الاستثمار التقليدية (Mutual Funds) إن الوحدات المصدرة منها قابلة للتداول في السوق النظامي طوال جلسة التداول مثل أي سهم آخر. وتتحدد أسعارها بشكل لحظي تبعاً لقوى العرض والطلب الأمر الذي يضفي عليها درجة أكبر من الشفافية، بخلاف صناديق الاستثمار التقليدية التي يتحدد سعرها في نهاية يوم التداول.
- 6- السعر السوقي قد لا يطابق قيمة صافي الأصول – حيث قد يختلف سعر هذه الأداة الاستثمارية عن قيمة صافي الأصول (NAV) للوحدة الاستثمارية، وذلك نظراً لارتباط صناديق المؤشرات المتداولة ارتفاعاً أو انخفاضاً بالمؤشر الذي تتبعه هذه الصناديق، وهذا بخلاف الصناديق التقليدية التي يتساوى سعر وحداتها مع صافي قيمة الأصل للوحدة.
- 7- انخفاض التكاليف الإدارية – تتميز صناديق المؤشرات المتداولة بانخفاض تكاليفها الإدارية التي تتراوح من 0.1% إلى 0.99% مقارنة مع التكاليف الإدارية لصناديق الاستثمار التقليدية التي تتراوح تكاليفها من 1% إلى 3%.
- 8- السيولة العالية – تتصف وحدات هذه المؤشرات بالسيولة العالية التي تتيح للمستثمر تداولها في البورصة أو اطفائها واستعادة الأوراق المالية المكونة لها. كما يمكن بيعها على المكشوف short-selling و جني أرباح عبر المراجعة، وكذلك يمكن شرائها باستخدام الهامش.

الجزء الثاني – تحليل مؤشر السوق الليبي:

مؤشر سوق الأوراق المالية الليبي : LS Mindex

بداية حساب مؤشر سوق الأوراق المالية الليبي كانت مع بداية التداول الإلكتروني في الربع الثاني للعام 2008 وذلك لتجربته لفترة محدودة بغرض تجهيز وبناء قاعدة بيانات حقيقية يتم استخدامها لتدشين مؤشر مبني على بيانات واقعية تعكس وضع السوق وتعطي مؤشرات من واقع حال الشركات المدرجة والأسعار العادلة والقيم المنطقية لهذه الأوراق وتبني على مدى نشاط وأحجام ونسب التداول لكل ورقة.

يعمل مؤشر سوق الأوراق المالية الليبي على أن يعكس التغير في القيمة السوقية للأوراق المدرجة بالسوق والتي تدخل في حساب المؤشر ويعتمد المؤشر في طريقة حسابها الأساس على أسعار الإغلاق اللحظي للورقات الداخلة في معادلة المؤشر، وكذلك يعتمد بشكل كبير على الوزن النسبي لكل ورقة من الأوراق التي تتكون منها معادلة حساب المؤشر، فنجد أن تغير في سعر الإغلاق لورقة معينة يؤثر في المؤشر بنسبة تعتمد بشكل مباشر على الوزن النسبي لهذه الورقة بالمؤشر.

ولزيادة التوضيح سنقوم باستعراض المعادلة التي يتم بها حساب المؤشر وهي :

مجلة الجامعة

$$\text{قيمة المؤشر اليوم} = \frac{\text{القيمة السوقية للأسهم في نهاية اليوم}}{\text{القيمة السوقية للأسهم لليوم السابق}} \times \text{القيمة المبدئية للمؤشر}$$

و القيمة السوقية = مجموع حاصل ضرب سعر الإغلاق لكل سهم في عدد الأسهم الحرة لكل شركة.

وتدخل الشركات المدرجة في الجدول الرئيسي بالسوق في احتساب المؤشر، وهذه الشركات هي: مصرف الصحاري، مصرف الوحدة، شركة سوق الأوراق المالية الليبي، مصرف التجارة والتنمية، شركة الصحاري للتأمين، الشركة المتحدة للتأمين، ليبيا للتأمين، مصرف السرايا للتجارة والاستثمار.

للتوضيح ولتحديد قيم معينة لمؤشر السوق الليبي نفترض أسعار الإقفال للفترة t (اليوم الحالي) و أسعار الإقفال للفترة t-1 (اليوم السابق):

الشركة	كمية الأسهم المتداولة	سعر الإغلاق t	سعر الإغلاق t-1
مصرف الصحاري	8,334,270	10.03	10
مصرف الوحدة	2,916,000	10	10
شركة سوق الأوراق المالية الليبي	1,500,000	10	10
مصرف التجارة والتنمية	3,822,250	10	10
شركة الصحاري للتأمين	375,000	10	10
الشركة المتحدة للتأمين	55,350	10	10
ليبيا للتأمين	2,471,000	10	10
مصرف السرايا للتجارة والاستثمار	792,254	10	10

وبافتراض أن القيمة المبدئية للمؤشر كانت 1000 نقطة تكون قيمة المؤشر في الزمن t (نهاية اليوم) كما يلي:

$$(10 \times 375,000) + (10 \times 3,822,250) + (10 \times 1,500,000) + (10 \times 2,916,000) + (10.03 \times 8,334,270) \\ + (10 \times 792,254) + (10 \times 2,471,000) + (10 \times 55,350) +$$

1000x—

$$(10 \times 375,000) + (10 \times 3,822,250) + (10 \times 1,500,000) + (10 \times 2,916,000) + (10 \times 8,334,270) \\ + (10 \times 792,254) + (10 \times 2,471,000) + (10 \times 55,350) +$$

202,115,388.10

1000 x—

201,865,360.00

= 1001.24 نقطة

نسبة التغير للمؤشر كانت 0.124 %

بطبيعة الحال كما هو معهود في المؤشرات الموزونة بالقيمة السوقية نلاحظ ان قيمة ورقة مصرف الصحاري تغيرت من 10 إلى 10.03 دينار أي بنسبة 0.3% صعوداً والمؤشر تغير ولكن بنسبة 0.12336% تقريباً في نفس الاتجاه.

فالعلاقة بين التغير النسبي لأسعار إغلاق الورقات وبين التغير النسبي في قيمة المؤشر تكمن في الوزن النسبي للورقة في المؤشر، هذا بالإضافة إلى الوزن النسبي لسعر الورقة إلى مجموع الأسعار. وبالتالي فإن العلاقة طردية بين نسبة التغير في سعر الورقة وبين نسبة التغير في المؤشر – أي أن:

معدل التغير في قيمة المؤشر = الوزن النسبي للورقة x معدل التغير في سعر إغلاق الورقة
الجدول الآتي يوضح الوزن النسبي لكل ورقة في المؤشر بالنسبة لحجم التداول الكلي:

الورقة	كمية الأسهم الحرة لكل ورقة	الوزن النسبي للورقة في المؤشر
مصرف الصحاري	8,334,270	41.12%
مصرف الوحدة	2,916,000	14.39%
شركة سوق الأوراق المالية الليبي	1,500,000	7.40%
مصرف التجارة والتنمية	3,822,250	18.86%
شركة الصحاري للتأمين	375,000	1.85%
الشركة المتحدة للتأمين	55,350	0.27%
ليبيا للتأمين	2,471,000	12.19%
مصرف سرايا للتجارة والاستثمار	792,254	3.91%
الإجمالي	20,266,124	100%

ونظراً لأهمية نسبة الأسهم الحرة – المتداولة فعلاً – بالنسبة للأسهم الداخلة في حساب المؤشر فان الأسواق المالية تقوم من حين لآخر بإعادة حساب نسب الأسهم الحرة للأوراق المالية الداخلة في حساب مؤشراتهما لتحديث أي تغيير يحدث لهذه النسب، وحتى تكون هذه النسب متماشية مع الوضع الحقيقي للسوق. لذلك يرى السوق الليبي ضرورة دراسة هذه النسب والوقوف على المعايير التي تحدد تصنيفها كونها أسهم تدخل في احتساب المؤشر فعلاً أم هي أسهم لا يمكن تداولها وبالتالي يجب استبعادها من عملية الحساب.

تحديد النسب الحرة للأوراق المالية:

تتعدد الطرق التي يتم عن طريقها تصنيف الأسهم إلى حرة ومقيدة وتهدف كلها إلى تحديد عدد الأسهم غير المقيدة، أي التي من الممكن تداولها فعلاً بالسوق، فمنها على سبيل المثال من يحدد النسب الحرة بتقسيم إجمالي أسهم الجهة إلى جزأين وذلك وفق الطبيعة الاستثمارية

لمالك السهم " استثمار طويل الأجل أو استثمار قصير الأجل"، وحسب هذا التصنيف تكون الأسهم المملوكة لذوي الطبيعة الاستثمارية طويلة الأجل "أسهم مقيدة"، حيث أن عملية تداولها تكون بعيدة الاحتمال ويتم استبعادها من حساب المؤشر. وفي المقابل تكون الأسهم المملوكة لذوي الطبيعة الاستثمارية قصيرة الأجل "أسهم حرة" وهي التي تدخل في حاسبة المؤشر. وهناك طريقة أخرى لتحديد النسب الحرة وهو حسب طبيعة مالك السهم "جهة اعتبارية او فرد" وحسب هذا التصنيف تكون الأسهم المملوكة للجهات الاعتبارية "أسهم مقيدة" خاصة تلك التي تملكها الدولة ويتم استبعادها من حساب المؤشر، وفي المقابل تكون الأسهم المملوكة للأفراد "أسهم حرة" وهي التي تدخل في حاسبة المؤشر.

ومن الملاحظ من هذه التصنيفات أنها قد ينتج عنها بيانات غير دقيقة مما قد لا يعكس طبيعة السهم كونه "حر أو مقيد" ففي الطريقة الأولى نجد أن العديد من الجهات ذات الطبيعة الاستثمارية قصيرة الأجل لا تقوم بتداول الأسهم المملوكة لها بيعاً أو شراءً وبالتالي فهي أسهم غير حرة بالرغم من أنها صنفت كذلك. وكذلك في المعيار الثاني قد نجد أن بعض الجهات الاعتبارية قد تقوم ببيع جزء من أسهمها، فهل يتم تصنيف هذه الأسهم كأسهم حرة أم مقيدة؟ وغيرها من الأسئلة والمتغيرات الأخرى التي قد تؤثر على تغير صفة السهم من حر إلى غير حر أو العكس.

من المثال السابق حيث تغيرت قيمة مصرف الصحاري بنسبة 0.3% صعوداً والمؤشر بنسبة 0.12336% تقريباً سنقوم بإضافة عمود للجدول السابق يوضح الوزن النسبي لكل ورقة بالمؤشر، أي النسبة التي تمثلها الأسهم الحرة لكل ورقة إلى إجمالي الأسهم المستخدمة في حساب معادلة المؤشر. تحسب هذه النسبة عن طريق قسمة عدد الأسهم الحرة لكل ورقة على مجموع الأسهم لكافة الأوراق الداخلة في المؤشر. فمثلاً تمثل ورقة الصحاري 41.12% من إجمالي الكمية الداخلة في حساب معادلة المؤشر $100 \times (20,266,124 / 8,334,270)$

الوزن النسبي للورقة في المؤشر	سعر الإغلاق لليوم السابق	سعر الإغلاق الحالي	كمية الأسهم الحرة لكل ورقة	الورقة
41.12%	10	10.03	8,334,270	مصرف الصحاري
14.39%	10	10	2,916,000	مصرف الوحدة
7.40%	10	10	1,500,000	شركة سوق الأوراق المالية الليبي
18.86%	10	10	3,822,250	مصرف التجارة والتنمية
1.85%	10	10	375,000	شركة الصحاري للتأمين
0.27%	10	10	55,350	الشركة المتحدة للتأمين
12.19%	10	10	2,471,000	ليبيا للتأمين
3.91%	10	10	792,254	مصرف السرايا للتجارة والاستثمار
100%	--	--	20,266,124	الإجمالي

ورقة مصرف الوحدة تمثل 14.39% $(20,266,124/2,916,000) \times 100$ وورقة سوق الأوراق المالية 7.40% $(20,266,124/1,500,000) \times 100$ وهكذا لباقي الأوراق.

والعلاقة بين التغير النسبي لأسعار إغلاق الورقات وبين التغير النسبي في قيمة المؤشر تكمن في الوزن النسبي للورقة في المؤشر - مع عدم إهمال الوزن النسبي لسعر الورقة إلى مجموع الأسعار، فعند تغير سعر ورقة الصحاري في المثال السابق في نفس اتجاه المؤشر، فإنه توجد علاقة طردية بين نسبة التغير في سعر الورقة وبين نسبة التغير في المؤشر والتي يمكن تمثيلها كالآتي :

- (% التغير في قيمة المؤشر) α تتناسب طردياً مع (% التغير في سعر إغلاق ورقة الصحاري)
- (% التغير في قيمة المؤشر) = $s \times$ % التغير في سعر إغلاق ورقة الصحاري
- (% التغير في قيمة المؤشر) \ (% التغير في سعر إغلاق ورقة الصحاري) = s
- $0.12336 \% \setminus 0.3 \% = 41.12 \%$ وهي تساوي الوزن النسبي لورقة الصحاري في المؤشر.

ومن الملاحظ أن النسب المركبة لإجمالي الأسهم بالمؤشر تتفاوت وتنبأين من ورقة إلى أخرى وهذا ما يعكس تأثير المؤشر بصورة كبيرة للتغير في سعر ورقة مقارنة بورقة أخرى. فمثلاً إذا تغيرت قيمة ورقة مصرف الصحاري بنسبة 1% صعوداً أو هبوطاً فإن المؤشر سيتغير في نفس الاتجاه وبنسبة تساوي حاصل ضرب (1% x 41.12%) أي بنسبة 0.4112% وبالتالي فإن المحدد الرئيسي للتغير في المؤشر بالإضافة إلى أسعار الإغلاق هو نسبة مشاركة كل ورقة في إجمالي الأسهم المستخدمة في احتساب المؤشر ولذلك توجب دراسة هذه النسب والوقوف على المعايير التي تحدد تصنيفها كونها أسهم تدخل في احتساب المؤشر أو هي أسهم غير حرة وبالتالي يجب استبعادها من عملية الحساب.

ونظراً للأهمية الكبيرة التي تمثلها نسبة الأسهم الحرة للورقات الداخلة في حساب المؤشر والتي تنعكس على حجم كل ورقة في المعادلة وتؤثر في المؤشر وفقاً للوزن النسبي لها، وكما ذكرنا سابقاً فإن الأسواق المالية تقوم من حين لآخر بإعادة حساب نسب الأسهم الحرة للأوراق المالية الداخلة في حساب مؤشرات لتعديل أي تغيير يحدث لهذه النسب وحتى تكون هذه النسب متماشية مع الوضع الحقيقي للسوق.

تجربة عملية على مؤشر سوق الأوراق المالية الليبي

مجلة الجامعة


تم إعداد ثلاثة نماذج من النسب الحرة للأسهم بالإضافة إلى النسب الحرة الحالية وذلك وفق الآتي:

صُنفت الأسهم حسب طبيعة الاستثمار في السهم (طويل الأجل وقصير الأجل)، ثم حسب طبيعة المالك نفسه (جهات اعتبارية و أفراد)، تم إعداد نموذج آخر يعتمد في الأساس على أحجام التداول التي تمت على الأوراق الداخلة في عملية حساب المؤشر حيث تعكس هذه النسب ما يحدث فعلياً في السوق من تداولات، وتم بناء هذه النسب حسب بيانات التداول الفعلية التي تمت على الأوراق المالية خلال الفترة من 2009/01/10 إلى 2009/04/30 وذلك لتكون نسبة مشاركة كل ورقة في المؤشر حسب أحجام تداولاتها الفعلية في السوق. والجدول التالي يبين النسب وعدد الأسهم المتحصل عليها في كل طريقة من الطرق السابقة:

بيان بنسب الأسهم الحرة من إجمالي رأس المال وعدد الأسهم الحرة ونسبة مساهمة كل ورقة في المؤشر حسب النماذج الأربعة												
الورقة	النسب القديمة	عدد الأسهم	نسب المساهمة بالمؤشر	أفراد أو شركات	عدد الأسهم	نسب المساهمة بالمؤشر	طويل أو قصير	عدد الأسهم	نسب المساهمة بالمؤشر	أحجام التداول	عدد الأسهم	نسب المساهمة بالمؤشر
مصرف الصحاري	33.07%	8,334,270	41.12%	20.19%	5,087,447	34.38%	48.00%	12,096,000	49.33%	-	220885	23%
مصرف الوحدة	27.00%	2,916,000	14.39%	25.43%	2,746,033	18.56%	27.00%	2,916,000	11.89%	-	181970	19%
ش. سوق الأوراق الليبي	30.00%	1,500,000	7.40%	20.30%	1,015,022	6.86%	25.00%	1,250,000	5.10%	-	413596	44%
مصرف التجارة والتنمية	76.45%	3,822,250	18.86%	70.30%	3,515,110	23.75%	76.45%	3,822,500	15.59%	-	105627	11%
شركة الصحاري للتأمين	25.00%	375,000	1.85%	24.01%	360,172	2.43%	44.00%	660,000	2.69%	-	10425	1%
الشركة المتحدة للتأمين	55.35%	55,350	0.27%	59.49%	59,485	0.40%	66.50%	66,500	0.27%	-	474	0%
ليبيا للتأمين	35.30%	2,471,000	12.19%	11.10%	776,669	5.25%	35.30%	2,471,000	10.08%	-	10757	1%
مصرف السرايا للتجارة الاستثمار	39.84%	792,254	3.91%	62.24%	1,237,734	8.36%	62.23%	1,237,577	5.05%	-	4434	1%
إجماليات	--	20,266,124	100%	--	14,797,672	100%	--	24,519,577	100%	--	948,660	100%

باستخدام برنامج تشبيهي للمؤشر تم استخدام البيانات السابقة في حساب قيمة المؤشر لسوق الأوراق المالية الليبي خلال الفترة التي تمتد من يوم 2009/1/28 إلى يوم 2009/05/17 وكانت النتائج على الشكل التالي:

مجلة الجامعة



1. البيانات الأساسية للاحتساب :

الورق	سعر الفتح	اكبر قيمة	اقل قيمة	سعر الإغلاق	التغير في السعر عند الإغلاق
مصرف الصحاري	16.29	17.77	14.96	16.55	1.60 %
الشركة المتحدة للتأمين	200	212	200	212	6.00%
شركة الصحاري للتأمين	16.5	16.75	16.17	16.17	-2.00%
شركة سوق الأوراق المالية الليبي	10.15	10.48	8.37	8.37	-17.54%
ليبيا للتأمين	12.1	12.1	10.36	10.36	-14.38%
مصرف التجارة والتنمية	12.9	13.38	10.7	12.55	-2.71%
مصرف سرايا للتجارة والاستثمار	8	8.48	7.5	7.5	-6.25%
مصرف الوحدة	18.42	18.55	16	16.3	-11.51%

2. الفترة الزمنية للاحتساب (العينة المستخدمة)

من يوم 2009/01/28 إلى يوم 2009/05/17 بعدد أيام تداول 76 يوم

3. نتائج كل طريقة :

طريقة احتساب النسب الحرة القديمة	سعر الفتح	سعر الإغلاق	أعلى قيمة	أقل قيمة	نسبية التغير
القديمة	790.58	758.57	817.43	722.66	- 4.05 %

أفراد وشركات	790.58	758.70	816.91	723.93	- 4.03 %
استثمار طويل وقصير الأجل	790.58	765.75	821.27	724.51	- 3.14 %
أحجام التداول	790.58	720.13	815.99	708.77	- 8.19 %

رأي السوق الليبي في المؤشرات الموزونة على أساس القيمة:

بعد اعتماد السوق طريقة الأوزان حسب القيمة – أي الطريقة التي تأخذ كمية الأسهم المتداولة في الاعتبار يرى المسئولون عن متابعة المؤشر في سوق الأوراق المالية الليبي أن النسب الحرة تؤثر بشكل كبير على مقدار واتجاه المؤشر وتتركز حسب الورقة ذات الحجم الأكبر في المعادلة، وبالتالي فإن أي ورقة لها وزن نسبي كبير تؤثر على المؤشر بغض النظر عن نشاطها بالسوق ويعتبر ذلك من عيوب المؤشرات الكمية. حتى في الحالات التي لا يختلف فيها الوزن النسبي للورقة عن مدى نشاطها فإن النسب الحرة لكل ورقة تتغير وفقاً لعمليات البيع والشراء المنفذة بالسوق، وبذلك يفترض القيام بتعديل هذه النسب من وقت لآخر، عليه قد لا يعكس المؤشر التغير في القيمة السوقية بالنسبة ليوم الأساس وهذا يضاف إلى عيوب هذه المؤشرات.

فبالنظر إلى نقاط تأثير عدد الأسهم الحرة في المؤشر والتي اعتبرت عيوباً والتي تتركز في الذي تحدده الأوزان النسبية لكل ورقة في قيمة المؤشر، ولاستبعاد تأثير المؤشر بالأوزان النسبية للأوراق الداخلة في معادلة حسابه خصوصاً إذا كانت أوراق غير نشطة بحيث لا يعكس وزنها النسبي مقدار نشاطها في السوق يرى المسئولون عن إدارة المؤشر استحداث مؤشر آخر يعتمد السعر بحيث يتم بناء معادلة المؤشر على أساس أسعار الأسهم الداخلة في حسابه وليس على كمية الأسهم المصدرة أو كمية الأسهم الحرة وبذلك يعكس المؤشر السعري التغيرات في مجموع أسعار إغلاق هذه الأوراق. ومن أشهر الأمثلة على هذا النوع من المؤشرات مؤشر داو جونز Dow Jones ومؤشر فاينانشيال تايمز Financial Times30.

فكرة مؤشر جديد لسوق الأوراق المالية الليبي LYX

أسوة بالأسواق المالية الأخرى يقترح السوق تدشين مؤشر جديد بهدف تنويع المؤشرات لتوفير أدوات ذات مجال سعري أوسع أمام المستثمرين لمتابعة السوق من خلالها، ومن الأفكار التي يمكن تطبيقها هي مؤشر سعري غير مرجح بالكميات، واهم ما يميز هذا المؤشر هو أنه:

- مؤشر مركب يتكون من أنشط الأوراق المدرجة بالسوق والتي يكون سعرها مستقراً نسبياً مقارنة بالقيمة العادلة

- يقيس هذا المؤشر التغير في أسعار الورقات دون ترجيحها برأس المال السوقي
- لا يأخذ في الاعتبار نسبة التداول الحر
- لا يركز على قطاع معين وبالتالي يوفر توزيعاً جيداً للقطاعات

أسلوب حساب هذا المؤشر:

يتم احتساب المؤشر وفق المعادلة التالية:


$$\text{قيمة المؤشر في الزمن } t = \frac{\text{مجموع أسعار الإغلاق للشركات في الزمن } t}{\text{القاسم}}$$

ويتم احتساب مجموع أسعار الإغلاق وفق طريقة أسعار الإغلاق المرجحة بالكميات. و القاسم هو معامل تحويل مجموع أسعار الإغلاق للورقات التي يتكون منها المؤشر إلى مستوى المؤشر. وهذا القاسم يُشتق من نقطة البداية في المؤشر (تاريخ الأساس) وذلك بقسمة مجموع أسعار إغلاق الشركات على عدد الشركات الداخلة في حساب المؤشر.

كيفية تطبيق هذا المؤشر بالسوق الليبي

- أولاً، تحديد فترة البداية لتدشين المؤشر، وكانت مفترضة في 2009/09/01
- ثانياً، تحديد الورقات المكونة لهذا المؤشر، و البداية كانت بأشواط 5 ورقات خلال فترة التجربة ثم استبعاد الورقات الغير نشطة وإضافة أخرى وهكذا حسب دخولها الجدول الرئيسي.

وقبل البداية المفترضة تم البدء في تجربة المؤشر بالنظام الالكتروني للسوق وذلك ابتداء من تاريخ 2009-07-30 لمدة شهر تمهيداً لإطلاقه، لكنه انطلق في 2009/09/02، وكانت قيمه كما في الشكل التالي:



النتائج والتوصيات:

توصلت الدراسة إلى مجموعة نتائج أهمها:

1. تحقيقاً لأهداف البحث يمكن تبسيط مفهوم مؤشرات أداء سوق الأوراق المالية على إنها مرآة تعكس حالة السوق المالي و من ثم الوضع الاقتصادي للدولة. ولعل هذه هي الوظيفة الأساسية للمؤشرات.
2. من أهم الوظائف الأخرى للمؤشرات هي "التنبؤية" أي قدرتها على تقدير التطورات المستقبلية في السوق والتي على ضوءها تتخذ قرارات التمويل والاستثمار. وفي نفس الوقت للتنبؤ بما يمكن أن يكون عليه حال الاقتصاد في المستقبل.
3. للمؤشرات استخدام آخر هو تمثيل سوق الأوراق المالية عند قياس المخاطر النظامية للأصول الفردية أو للمحافظ الاستثمارية. إذ يُعد المؤشر ممثل أو وكيل للسوق. و بحساب علاقة عوائد الأصول بمؤشر السوق يمكن حساب المخاطر النظامية التي تعتبر متغيراً أساسياً في نموذج تسعير الأصول الرأسمالية.
4. من خلال المؤشر يمكن للمستثمر أن يكون فكرة مبدئية سريعة عن التغير في عائد محفظته المالية بمجرد ملاحظته لاتجاه التغيرات التي تطرأ على مؤشر حالة السوق أو المؤشر القطاعي الذي تتبعه المحفظة، وذلك يُغني ولو مؤقتاً عن الحاجة إلى متابعة أداء كل ورقة مالية على حدة.
5. من الوظائف المستحدثة للمؤشرات إنها توفر فرصة المتاجرة المباشرة في محافظ المؤشرات، وذلك من خلال التنوع في الاستثمارات وجودة المعلومات المرتبطة بهذه

- المؤشرات من ناحية و الثقة في القائمين على هذه المؤشرات من ناحية أخرى، و هذا يوفر للمستثمرين درجة كبيرة من الثقة عند تقييم و متابعة استثماراتهم و السوق عامة.
6. يبدو أن المؤشرات التي تأخذ كمية الأسهم في الاعتبار و المعروفة بمؤشرات القيمة السوقية هي الأكثر انتشاراً رغم النقاش الموجود حول عدد الأسهم الحرة. هذا ربما يفسره أن المؤشرات الموزونة على أساس القيمة أتت بعد المؤشرات الموزونة على أساس السعر و أتت لمعالجة قصور معين في المؤشرات السعرية كما ذكر في أدبيات الأسواق المالية.
7. من ناحية أخرى لا زالت المؤشرات السعرية ذات أهمية لا يمكن إهمالها حتى من ناحية أن السعر السوقي للورقة المالية قد يكفي كمؤشر دون ذكر الكمية، هذا لان السعر في كثير من الأحيان هو دالة في الكمية المطلوبة و الكمية المعروضة من الورقة. أي أن عدد الأسهم المتداولة ممثل بشكل أو بآخر في سعرها.
8. إن قياس الأداء المحلي و اختزاله في مؤشر كمؤشر السوق و مقارنته بالأسواق الأخرى من شأنه أن يُشكل معياراً داخلياً و خارجياً مهماً و قد يساعد في جذب رؤوس الأموال الخارجية.
9. فيما يتعلق بمؤشر السوق الليبي من حيث درجة تمثيل العينة للسوق فإنه إلى حد ما بالوضع الحالي المؤشر يمثل السوق هذا لان الشركات المدرجة موجودة بالكامل تقريباً في المؤشر. لكن المشكلة من حيث التمثيل تكمن في إن عينة المؤشر لا تمثل الاقتصاد الليبي لا من جهة العدد و لا من جهة التنوع القطاعي. حيث نلاحظ غياب قطاع النفط و هو الممول و المستثمر الرئيس للاقتصاد الليبي، بالإضافة إلى غياب شركات الاستثمار و الفنادق و الخدمات الأخرى.
10. السبب في محدودية دقة مؤشر السوق الليبي في تمثيله للاقتصاد الوطني لا يكمن في الغالب في طريقة بناء المؤشر وحده، ولكن عدد الشركات المدرجة و نوعها هي الأسباب الأكثر في الفجوة بين الاقتصاد و المؤشر، وهي أسباب في الغالب ترجع إلى حالة الاقتصاد في العقود الماضية و حداثة السوق ، ثم شروط الإدراج التي تضع معايير محددة لأهلية الشركات في الدخول لسوق الأوراق المالية. السبب الأخر ربما هو ملكية الشركات التي تمثل القطاعات المهمة في الاقتصاد، اغلب هذه الشركات ملكيتها تعود للدولة و البعض الأخر لشركات أجنبية أو شراكات مع الدولة كما هو الحال في شركات النفط و الفنادق و ربما بعض المصارف.
11. بالنسبة لتجربة تأثير تغيير نسبة الأسهم الحرة على المؤشر تُشير نتائج التجربة إلى أن كافة الطرق تعطي تقريباً نفس الاتجاه العام للمؤشر ولكن باختلاف في التذبذب و الحساسية للتغيرات، حيث تعطي طريقة أحجام التداول أثراً كبيراً بالتغيرات في

الأسعار وهو نتيجة لكونها تعكس النسب الحقيقية لمساهمة الأوراق في التداولات اليومية بالسوق.

12. من الملاحظات على المؤشرات الكمية – الموزونة بالقيمة السوقية - إن نسب الأسهم الحرة تؤثر بشكل كبير على مقدار واتجاه المؤشر وتتركز حسب الورقة ذات الحجم الأكبر في المعادلة، وبالتالي فإن أي ورقة لها وزن نسبي عددي كبير تأثر على المؤشر بغض النظر عن نشاطها بالسوق وأعتبر ذلك من أكبر عيوب المؤشرات الكمية.
13. يبقى جزء من عدالة المؤشر خارج عن إرادة إدارة السوق وهيئة الرقابة، وهذا يتعلق بعوامل لا يمكن للسوق التحكم فيها بشكل نهائي، فالإشاعات مثلاً تؤثر في المؤشرات ولو بدرجات مختلفة و يبقى على المستثمر مسئولية تدارك الفجوة بين القيمة الحقيقية والقيمة السوقية للأصل. وهكذا الحال للعديد من العوامل الأخرى التي تؤثر في الكمية المطلوبة أو المعروضة من سهم معين ومن ثم السعر وبالتالي قيمة المؤشر.
14. غياب المحافظ الفردية و المؤسسية و صناديق الاستثمار في السوق الليبي أدى إلى فقدان وظيفة من وظائف السوق وهي المساعدة في تقييم المديرين المحترفين و الحكم على أداءهم. لأن المدير المحترف يستخدم أساليب من التنوع تجعله يتميز في تحقيق العوائد و التعامل مع المخاطرة.

التوصيات:

1. يبدو إن المؤشرات المبنية على أساس القيمة السوقية هي الأكثر انتشاراً، ولكن في حالة السوق الليبي فإنه نظراً لقلة عدد الشركات المدرجة فإن فكرة اعتماد مؤشر موزون بالأسعار فقط قد تكون مقبولة مرحلياً، وعند تزايد عدد الشركات وتوفر التنوع القطاعي حيث الاختلاف الكبير في الكميات ذي تأثير أكبر في السوق مستقبلاً عندها يمكن للسوق إعداد مؤشر عام و مؤشرات قطاعية باستخدام طريقة رسملة السوق المرجحة بنسبة الأسهم الحرة، وهي الطريقة المستخدمة حالياً في معظم الأسواق العالمية وبعض الأسواق العربية.
2. يقوم المؤشر على عينة من أسهم الشركات المتداولة في سوق الأوراق المالية، ولذلك من الأهمية بمكان اختيار هذه العينة بطريقة تتيح للمؤشر أن يعكس الحالة التي عليها السوق الذي يستهدف المؤشر قياسه و تمثيله. إذاً من أجل عدالة المؤشر يجب اعتماد عينة تشمل جميع أنواع النشاطات الاقتصادية العاملة في السوق بشكل يراعي الأهمية النسبية لهذه القطاعات. عليه نوصي بالاهتمام بالحجم العددي والتنوع النوعي في بناء مؤشر السوق الليبي. مع العلم بأن الوضع الاقتصادي للبلد بعوامله المختلفة و كذلك شروط الإدراج قد تحول دون تمثيل السوق للاقتصاد في الظروف الحالية.

3. في إطار العمل نحو تحقيق نوع من كفاءة السوق فإن المؤشر المصمم بحرفية من شأنه أن يكون مرآة للسوق و بطبيعة الحال للاقتصاد الوطني، و المؤشر يعني معلومات فالمؤشر العادل يساهم في كفاءة السوق بشكل مباشر.و كذلك في ضوء الأهمية التقديرية أو التنبؤية للمؤشرات فيما يتعلق بالحالة الاقتصادية في المستقبل فإن الدراسات و المحاولات مطلوبة في اتجاه حرفية تصميم المؤشر بعناية لقياس حالة السوق و إظهار التغيرات للاقتصاد ككل.
4. موضوع تحول بعض مؤشرات أسواق الأوراق المالية إلى أدوات قابلة للتداول كالأوراق المالية الأخرى، يحثنا على أن نُعطي الموضوع أهمية خاصة على الأقل البدء في تحضيرات ودراسات من شأنها بيان ماهية هذه الفكرة و دورها في تفعيل السوق الليبي وزيادة حجم و نوع الأدوات المستحدثة.
5. أخيراً من الأهمية بمكان الاتفاق على مؤشر بطريقة تتصف بالثبات النسبي في كيفية الحساب، مع عدم الاختلاف على وجود مرونة في الطريقة إذا تطلب الأمر تعديلات في كمية الأسهم أو في القطاعات، هذا الثبات مطلوب حتى نتحصل على مؤشر السوق الذي يوفر البيانات التاريخية لعائد السوق التي يمكن الاعتماد عليها في قياس معامل المخاطرة النظامية المعروف بـ "بيتا" الذي يقيس العلاقة بين عوائد الأصول ذات المخاطرة مع محفظة السوق.
6. التأكيد على دور هيئة رقابة السوق التي تتابع وتعالج الكثير من المشاكل و الصعوبات التي يمكن أن تعيق دور السوق، ولعل من ضمن ما تتابع هيئة الرقابة هو عدالة المؤشر الذي بدوره يبعث برسائل مطمئنة إلى المستثمرين حول نشاط وكفاءة السوق. و تزداد أهمية دور الهيئة خاصة بعد ما أشارت بعض الدراسات إلى أن ترتيب السوق الليبي في مؤتمر "دافوس" 2011 كان الـ 137 من بين 139 دولة و يعزو البعض هذه النتيجة إلى غياب دور هيئة الرقابة.
7. على اعتبار أن من مهام السوق و أهدافه هو تقديم البيانات العادلة للمستثمرين فإن الدراسة توصي بالإلزام أكثر من الترشيح في تحقيق أعلى مستويات الإفصاح و الشفافية في ما يتعلق بالتقارير المالية الصادرة من الشركات المدرجة، على اعتبار أن هذه التقارير ضرورية للتحليل الأساسي و مكتملة للتحليل الفني.
8. التأكيد مرة أخرى على أن الاستقرار أو الثبات النسبي في طريقة حساب المؤشر أجدى من التغيير من طريقة إلى أخرى بحثاً عن الطريقة المثالية التي قد تكون غير موجودة أصلاً. فمن الفوائد الأخرى للاستقرار في طريقة الحساب إن المتابع للمؤشر سيأخذ في الاعتبار ما يراه عيوباً في المؤشر سواء كانت في طريقة الحساب أو في تأثير بعض الأوراق على اتجاه المؤشر أو غير ذلك من العوامل، و سيعالج العيوب بطريقة و وفقاً للمتغيرات المؤثرة في قراره الاستثماري.

المراجع:

الرواشدة، ابراهيم، (2010) أثر مؤشرات السوق في بورصة عمان المالية، جامعة جرش الأهلية الأردنية. عن حسين، قبلان، (2011) مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - العدد 11 لسنة 2011. كلية الاقتصاد، قسم الاقتصاد جامعة دمشق.

الشكرجي، بشار و تاج الدين، ميادة، (2008) علاقة مؤشر الاسهم في السوق المالية بالحالة الاقتصادية - دراسة تحليلية لسوق الرياض للاوراق المالية جامعة الموصل، كلية الادارة والاقتصاد.

العربيد، عصام، (2008) الاستثمار في بورصات الأوراق المالية، دار الرضا للنشر، دمشق، الطبعة الأولى.

القاسم، خالد، (2009) مؤشرات الأسهم مقياس للداء الاقتصادي، مجلة الاقتصاد السعودية العدد 3. عن حسين، قبلان، (2011) مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - العدد 11 لسنة 2011. كلية الاقتصاد، قسم الاقتصاد جامعة دمشق.

الموسوي، حيدر يونس، (2011) المصارف الاسلامية - أداؤها المالي و أثارها في سوق الاوراق المالية. الطبعة الاولى، دار اليازوري، عمان - الاردن.

النجار، حنان، (2006) آليات بناء مؤشرات سوق الاسهم الاسلامي و متطلباته في اسواق المال العالمية. جامعة عمان العربية للدراسات العليا، عمان - الاردن.

برنامج التوعية الاستثمارية، (2009) - صناديق المؤشرات المتداولة، سوق فلسطين للاوراق المالية. www.p-s-e.com

حسين، قبلان، (2011) مؤشرات أسواق الأوراق المالية دراسة حالة مؤشر سوق دمشق للأوراق المالية. مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - العدد 11 لسنة 2011. كلية الاقتصاد، قسم الاقتصاد جامعة دمشق.

حطاب، سامي، (2007) المحافظ الاستثمارية ومؤشرات أسعار الأسهم وصناديق الاستثمار. مشاركة بدعوة من هيئة الأوراق المالية والسلع أبوظبي.

شراب، (2006)، اثر الإعلان عن توزيعات الأرباح على أسعار أسهم الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية، رسالة ماجستير- الجامعة الاسلامية - غزة.

Insights.(2014). FTSE Russell, Global index standards Emerging market partnerships.

https://www.ftserussell.com/sites/default/files/research/global_index_standards-emerging_market_partnerships_final.pdf.
&http://imedia.sca.ae/book_02.html

Reilly F. & Brown K. (2003). Investment Analysis and Portfolio Management. Australia, Thomson South Western. 7th edition.

Vanguard.(2016). Exchange Traded Funds (ETFs).
<https://www.vanguard.co.uk/documents/adv/literature/etfs-adviser-guide.pdf>&http://imedia.sca.ae/book_02.html

مؤتمر برلين وأثره على القارة الأفريقية

د. عبدالسلام عمر عرقوب
كلية الآداب، جامعة غريان، ليبيا

ملخص البحث:

يركز هذا البحث على مؤتمر برلين الثاني الذي انعقد في الفترة من 15 نوفمبر 1884م إلى غاية 26 فبراير 1885م وكان زعيم ألمانيا بسمارك هو من دعا إلى عقد المؤتمر خصوصاً وأن ألمانيا في عهده أصبحت دولة قوية سياسياً واقتصادياً وعسكرياً وبالتالي أرادت ألمانيا أن تلعب دوراً في القارة الأوروبية، وأصبحت تسعى لأن يكن لها مستعمرات خارج أراضيها أسوة ببقية الدول الأخرى كفرنسا وإنجلترا وغيرهما. وكان الغرض من انعقاد المؤتمر في بداية الأمر هو إيجاد حلول لمشاكل نهري الكونغو والنيجر وحرية الملاحة والتجارة فيهما ولكن سرعان ما اتسعت أعمال المؤتمر ليشمل القارة بأكملها.

وكان مؤتمر برلين كارثة على القارة الأفريقية حيث إنه أطلق العنان للدول الأوروبية للتكالب والتسابق من أجل السيطرة على القارة والاستحواذ على خيراتها فقبل انعقاد المؤتمر كانت حوالي 10% من مساحة القارة تحت السيطرة الأوروبية إلا أنه بعد انعقاد المؤتمر وفي أقل من عشرين عاماً أصبحت القارة الأفريقية بأكملها تحت السيطرة الأوروبية.

وقد أشار البحث إلى النوايا الخبيثة للدول الأوروبية والتي كانت تدعى نشر الحضارة والمدنية في القارة الأفريقية لكن ثبت العكس تماماً بعداً انعقاد المؤتمر حيث كانت نوايا الدول الأوروبية هو استعمار القارة الأفريقية وتقسيمها فيما بينهم والاستحواذ على خيراتها لمصالحهم.

ورغم أن ألمانيا كانت من الدول الراعية لانعقاد المؤتمر من أجل تقسيم القارة الأفريقية بين الدول الأوروبية بالطرق السلمية ودون إراقة دماء إلا أن قيام الحرية العالمية الأولى كانت بمثابة الضربة القاضية بالنسبة لألمانيا حيث خسرت كل مستعمراتها في القارة الأفريقية وخرجت مهزومة.

Summary:

This project focuses on Berlin Second Conference which was conducted during the period from Nov. 15th 1884 to Feb. 26th 1885. Basmark

the leader of Germany was the one who called to convene the conference especially at that time, Germany had become a strong country in political, economic and military fields, and wanted to play an important role in European Continent and occupied colonies outside its territories like other countries such as France, England etc.... At the first time, the purpose of the conference was to find solutions for the problems of Congo and Niger Rivers, freedom of navigation and commerce in them. Then the purpose of the conference has become wider to cover all the continent.

Berlin conference was a disaster on the African continent, as it allowed European countries to rush madly upon and compete to control the continent and obsess on its fortunes. Before the start of the conference, 10% of the African area was under the European control, then in less than 20 years, all African continent became under European control.

This project arose awareness about the targets of European countries, that claim civilization for the African continent, but vice versa their claims has been completely refuted especially after the conference has been conducted. So the aim of European countries were to colonize African countries and divide them and obsess on their fortunes.

Despite the fact that, Germany was one of the countries which called for the conference, insisted on the division of African continent without bloodshed, but the start of the First World War came as the deathblow to Germany. And it lost all its colonization in African continent and left the battle field as looser.

المقدمة:

انعقد في مدينة برلين بألمانيا, أواخر القرن التاسع عشر مؤتمرين دوليين ,كان لهما الأثر الكبير على مستقبل القارة الأفريقية. انعقد المؤتمر الأول في 13 يونيو 1878م ,وكان الداعي إليه بسمارك زعيم ألمانيا ,عندما انتهز الفرصة في عقب التوقيع على اتفاقية (سان استيفانو) في مارس 1878م , بين روسيا والدولة العثمانية⁽¹⁾.

أما المؤتمر الثاني الذي نحن بصدد الحديث عنه، والذي انعقد خلال الفترة من 15 نوفمبر 1884م، وإلى غاية 26 فبراير 1885م، وكان أيضا بزعامة بسمارك، لغرض البحث عن مسألة الكونغو، والمشاكل المتعلقة به، ويعتبر هذا المؤتمر من أضخم المؤتمرات التي تعرضت لمشاكل الاستعمار في القارة .

في هذا البحث نسلط الضوء على الأوضاع الدولية قبل انعقاد المؤتمر، ونشاط الدول الأوروبية في القارة الأفريقية، مع بيان الأسباب التي جعلت الدول الأوروبية تقدم على استعمار القارة الأفريقية، والتنافس الشديد بينها من أجل الاستحواذ على أجزاء من القارة، الأمر الذي دعا الدول الأوروبية لعقد مؤتمر دولي، لغرض تقسيم القارة الأفريقية بينهم سلمًا. ومن هنا تبرز لنا التساؤلات التالية:

لماذا دعا بسمارك إلى عقد مؤتمر برلين الثاني؟ وما هي الدول التي شاركت فيه؟ وما هي أهداف المؤتمر؟ وما هي القرارات التي صدرت عنه؟ وماذا كانت نتائج المؤتمر على القارة الأفريقية؟ هذه الأسئلة وغيرها سنجيب عنها في هذا البحث .

الأوضاع الدولية قبل انعقاد مؤتمر برلين الثاني:

قبل انعقاد مؤتمر برلين الثاني بفترة، كانت بعض الدول الأوروبية في ذلك الحين لها سبق في إقامة المحطات التجارية على السواحل الشرقية والغربية للقارة الأفريقية، منها البرتغال، وهولندا، وبريطانيا، وفرنسا، وغيرها من الدول الأوروبية، إلا أنه بعد عام 1870م، ظهرت دولة جديدة على المسرح هي ألمانيا، بعدما استطاعت هزيمة فرنسا، بقيادة بسمارك، وبالتالي أصبح لها دور قيادي في القارة الأوروبية، ينافس فرنسا عسكريا، وانجلترا صناعيا⁽²⁾.

اتجهت ألمانيا إلى تطوير صناعاتها، حيث وضعت سياسة موحدة، وكانت قد استفادت كثيرا من الأموال التي تحصلت عليها من فرنسا كتعويض، كما أن ألمانيا استفادت من إقليمي الألزاس، واللورين في تطوير وتحسين صناعاتها⁽³⁾.

وبينما كانت الصناعة في ألمانيا، تسير بخطى ثابتة، وتقدم ملحوظ، وجهت الحكومة الألمانية عناية كبيرة بالبحرية الألمانية، حيث تضاعف عدد سفنها، خصوصا في الفترة من 1870 - 1890م، وبذلك لم يكن أمام ألمانيا، إلا البحث عن مستعمرات غنية بالمواد الخام اللازمة للصناعة، وكانت القارة الأفريقية هي ضالتها المنشودة، وبالتالي يتحتم عليها الأمر الإسراع إلى القارة لتأخذ نصيبها منها⁽⁴⁾.

كانت ألمانيا في 1878م، قد أنشأت الجمعية الألمانية للدراسات الأفريقية، ويبدو أن الهدف من إنشاء هذه الجمعية، هو الدعوة إلى إقامة المستعمرات خارج الوطن، وتجميع الجهود لهذا الغرض، كما أصدرت صحيفة باسمها، وكانت الجمعية المذكورة قد ضمت أكثر من عشرة آلاف عضو⁽⁵⁾.

كان بسمارك حتى عام 1884م، يعارض إقامة مستعمرات ألمانية، فيما وراء البحار، ويبدو أن بسمارك كانت له سياسة ترمي إلى الاحتفاظ بمكان الصدارة في القارة الأوروبية، ولم

تكن له قناعة بحصول ألمانيا على مستعمرات , كما أنه لا يرغب في حدوث مشاكل بينه وبين الدول الأوروبية الأخرى .

كان لظهور ألمانيا على المسرح كقوة سياسية, وعسكرية, واقتصادية , من الأسباب التي جعلت بريطانيا تنتبه إلى أهداف ألمانيا , وبالتالي أفاقت من نومها العميق ,ومن سياستها الحيادية , ومن عزلتها الطويلة ,وبالتالي استطاعت أن تتحرك بسرعة إلى جنوب أفريقيا ,ودخلت في صراع مع ألمانيا ,كما تحركت إلى شرق أفريقيا من أجل الحصول على المواد الخام اللازمة لصناعتها , ومن هنا بدأ التكالب على القارة الأفريقية⁽⁶⁾ .

نشطت فرنسا هي الأخرى , وتولد لدى الشعب الفرنسي ,الروح القومية بعد هزيمتها عام 1871م ,وفقدتها الالزاس واللورين, كل هذا أدى إلى إثارة مختلف الطبقات لدى الشعب الفرنسي, أن فرنسا , مازالت قوية ولها القدرة على الاستعمار والتوسع ,وكانت فرنسا قد احتلت الجزائر منذ عام 1830م ,ولم تندفع إلى داخل القارة الأفريقية ,ولكن منذ عام 1870م لم تعد التجارة مقتصرة على المناطق الساحلية ,بل أصبح التجار يحاولون التوغل إلى داخل القارة الأفريقية , ومن ثم أسرع فرنسا من غربي أفريقيا إلى شرقها,وكانت قد اتخذت من السنغال قاعدة لتشق طريقها نحو أعالي النيجر ,ونجحت في عقد معاهدة ,تحصلت بموجبها على محمية على الشاطئ الشمالي للنهر ,كما استطاعت تأسيس شركة هي الشركة الفرنسية لأفريقيا الاستوائية ,ولكن هذه الخطوات التي أقدمت عليها فرنسا أثرت بشكل مباشر على المراكز التجارية البريطانية⁽⁷⁾ .

كان الصراع بين الدول الاستعمارية الأوروبية,من العوامل القوية التي غيرت مجرى الأمور السياسية , وزادت من تعاضم الموقف الأوروبي, بعد عام 1880م , وازداد نشاط الدول الأوروبية في القارة الأفريقية , وتغيرت الخريطة الأفريقية ما بين أعوام 1880م_1884م بحيث أصبحت القارة الأفريقية خاضعة للإستعمار الأوروبي ,ما عدا أثيوبيا وليبيريا. ويمكننا أن نوضح الأسباب التي جعلت الدول الأوروبية القيام باستعمار القارة الأفريقية

- 1- كان للثورة الصناعية الدور الأساس في سرعة الإنتاج, وبالتالي ظهرت الحاجة إلى نقل الإنتاج من المصانع إلى مناطق الاستهلاك فيما وراء البحار.
- 2- تعدد أساليب الاستعمار في النصف الثاني من القرن التاسع, مما أدى إلى التنافس بين الدول الأوروبية, وعلى امتلاك مناطق جديدة في العالم.
- 3-ازدياد عدد السكان في أوروبا زيادة كبيرة بسبب تحسن الأوضاع الصحية , وارتفاع مستوى المعيشة , والتعليم , وارتفاع نسبة البطالة بسبب استخدام الآلات الحديثة في المصانع ,ولهذا رأت الدول الأوروبية الاستعمارية أن أفضل وسيلة للتخلص من مشكلة ازدياد السكان هي البحث عن مستعمرات فيما وراء البحار, يمكنها استيعاب الزيادة في عدد السكان .

4- كان لظهور الدول القومية الجديدة في القرن التاسع عشر، مثل اليابان، وألمانيا، وإيطاليا وبلجيكا، ودخولها مجال التنافس الاستعماري مع بريطانيا، وفرنسا، وروسيا، و أسبانيا، والبرتغال، وهولندا، أدى بدوره إلى التكالب والتنافس، فيما بينها، من أجل الاستحواذ على أجزاء من القارة الأفريقية.⁽⁸⁾

كل هذه الدوافع وغيرها، أدت في نهاية الأمر إلى استعمار القارة الأفريقية، من قبل الدول الأوروبية الاستعمارية، وبالتالي جاءت الدعوة لعقد مؤتمر برلين الثاني، من أجل اقتسام القارة الأفريقية بينهم سلماً، وبدون إراقة دماء.

وقبل الخوض في تفاصيل مؤتمر برلين الثاني، ينبغي أن نذكر الأسباب التي عجلت بانعقاده.

في الفترة من 15 نوفمبر 1884م وحتى فبراير 1885م.

الأسباب التي عجلت بانعقاد مؤتمر برلين -1885م 1884م

1- المعاهدة البريطانية - البرتغالية:

كانت المعاهدة البريطانية - البرتغالية - سبباً في عقد مؤتمر برلين ، التي تم عقدها في 26 فبراير 1884م⁽⁹⁾. وكانت بريطانيا قبل توقيع الاتفاقية ترفض الاعتراف بالسيادة البرتغالية على ساحل أنجولا ، كما أن البرتغال هي الأخرى ترفض مطالب بريطانيا في الكونغو، ولكن عندما تواجدت فرنسا في الكونغو ما بين عامي 1882م-1883م، تقاربت الدولتان ،فقد خشيت البرتغال أن تفقد أملاكها في الكونغو، كما أن بريطانيا خافت من إقفال نهر الكونغو في وجه التجارة الدولية ، بسبب سياسة الضرائب التي انتهجتها فرنسا ،وبالتالي جاء مشروع السيادة البرتغالية على الكونغو ، واعترافها بمطالب بريطانيا على ضفتي النهر، وكانت البرتغال قد تعهدت بمبدأ حرية التجارة في الكونغو، وتكوين هيئة أنجلو - برتغالية ، لتنظيم عملية الملاحة في نهر الكونغو ، كما أن البرتغال تعهدت أيضاً بعدم زيادة الضرائب على البضائع الواردة فيه بنسبة 10% من ثمنها الأصلي، وتكون لبريطانيا حقوق الدولة الأكثر رعاية ، فحقق مشروع المعاهدة لها امتيازات تجارية، ووضع الشواطئ الدنيا من النهر تحت سيطرة البرتغال⁽¹⁰⁾.

لكن هذا المشروع لم يكتب له النجاح، ولم يتم المصادقة عليه، ولم تعترف به فرنسا، وألمانيا، ولم يعترف به مجلس النواب البريطاني، فقد عارضوا هذا الاتفاق، واستنكروا وضع دلتا النهر في يد دولة سيئة السمعة، تكبل النشاط التجاري، وتعرقله بتقاليد لا تتفق إلا مع العصور الوسطى⁽¹¹⁾.

وكانت بريطانيا لها الرغبة في السيطرة على الكونغو، ولكنها على ما يبدو لم تظهر أمام العالم بأنها لها مطامع في الكونغو، وأنها دولة معتدية، وبالتالي رأت في تشجيع البرتغال بالسيطرة على الكونغو وسيلة وخطوة تمهد لها الطريق لفرض سيادتها على الكونغو، باعتبار أن البرتغال دولة صغيرة وضعيفة، لا يمكنها منافسة بريطانيا، إذا أرادت السيطرة على الكونغو⁽¹²⁾.

2- التنافس الأوروبي قبل انعقاد المؤتمر:

أشرنا فيما سبق إلى تسابق الدول الأوروبية، من أجل الاستحواذ على أجزاء من القارة الأفريقية ، نتيجة الشك والريبة والخوف فيما بينها⁽¹³⁾. وبالتالي راحت كل دولة تسارع وفق ما

تمليه مصلحتها للحصول على النفوذ والثروة قبل فوات الأوان، وكان القرن التاسع عشر وخصوصاً في منتصفه قد شهد موجة استعمارية، من أجل الحصول على المواد الخام، ولحل مشاكلها الاقتصادية، وإيجاد أسواق لتصريف منتجاتها، وكادت أن تقع الحروب فيما بينها، وتجنباً لكل المشاكل التي ستحدث بينها جاءت الدعوة لعقد مؤتمر برلين، لتنظيم عملية الاستعمار بدون الدخول في مواجهات وحروب بين الدول الأوروبية⁽¹⁴⁾.

3- الحفاظ على المصالح الاستعمارية في أفريقيا والسلام الأوروبي:

أرادت الدول الاستعمارية المحافظة على مكاسبها في أفريقيا، وبالتالي وافقت على عقد المؤتمر، للبحث في القضايا العالقة فيما بينهم، فقد كان بسمارك يسعى لإرضاء التطلعات الاستعمارية لدى البرجوازية الألمانية النامية، ففي عام 1883م، وجه بسمارك إلى جمعيات التجار في أفريقيا نداء بتقديم الحلول المقترحة لصالح التجارة الألمانية، وأصدر عام 1884م، كتاباً جمع فيه شكايات التجار الألمان في أفريقيا عن سوء معاملة القناصل البريطانيين لهم، ووضع العراقيل أمامهم، وبالتالي أكد بسمارك على ضرورة انعقاد المؤتمر⁽¹⁵⁾.

وكان اشترك ألمانيا، وفرنسا في المؤتمر، بهدف تحجيم النشاط البريطاني في حوضي النيجر والكونغو، أما البرتغال وبريطانيا فكان اشتركيهما في المؤتمر بغرض إفشال مشروع ليوبولد الثاني في الكونغو، وخوفاً من أطماعه في المنطقة وجعل المنطقة تحت النفوذ البلجيكي⁽¹⁶⁾.

زاد تضارب المصالح الأوروبية في أفريقيا، حدة الصراع بين الدول الأوروبية، وأصبحت تهدد أركان السلام الأوروبي، ولم يكن أمام القوى الكبرى من اختيار سوى تقويض أركان أفريقيا، والاجتماع للتفاوض كي تحافظ على التوازن الدبلوماسي، والسلام الأوروبي، الذي كان قد استقر في الثمانينات من القرن التاسع عشر⁽¹⁷⁾.

4- أطماع الملك ليوبولد الثاني في الكونغو:

ومن الأسباب أيضاً التي عجلت بانعقاد مؤتمر برلين الثاني، أطماع ليوبولد الثاني في الكونغو، الأمر الذي جعل الدول الأوروبية تتخذ موقفاً حازماً، بضرورة عقد المؤتمر، وأخذ نصيبها، وكان الملك ليوبولد الثاني، قد اعتلا عرش بلاده في الثلاثين من عمره، وكان طموحاً وأراد أن يقوم بمغامرة تخلد ذاكراه، وترفع من شأنه، وشأن بلاده، ففكر في أنسب المواقع التي من خلالها يحقق ألامه، وأخيراً اهتدي بأن حوض الكونغو بأفريقيا يمكن أن يحقق ألامه⁽¹⁸⁾.

كانت بريطانيا قد سبقته إلى الكونغو، وأرسلت الكابتن كمرون بحملة إلى حوض الكونغو، لتقصي أخبار لفنجستون، وتقديم الدعم والمساعدة له، وفي عام 1875م، وصلت الحملة إلى الساحل الغربي للقارة الأفريقية، وكان الكابتن كمرون قد أعد تقريراً أشار فيه بالثروات التي يتمتع بها حوض نهر الكونغو، خصوصاً نخيل الزيت، الذي أصبح مهماً لآلات السفن، وصناعة الصابون والشموع⁽¹⁹⁾.

وكان الملك ليوبولد الثاني قد انتهز الفرصة، ودعا إلى عقد مؤتمر في عاصمة بلاده بروكسل ، للنظر في مسؤولية أوروبا نحو الكشف في دواخل القارة الأفريقية، تمهيداً لقيام الرجل الأبيض بنشر حضارته، والرفع من مستوى أهل القارة⁽²⁰⁾.

وكان من نتيجة المؤتمر، أن أرسل ليوبولد الثاني المكتشف الانجليزي الشهير ستانلي، للقيام بعملية الكشف عن نهر الكونغو لحساب بلجيكا، ومن نتائج المؤتمر أيضاً تأليف الهيئة الدولية لكشف أفريقيا، وإدخال الحضارة إليها، كما تقرر في المؤتمر أن تقوم في كل دولة شعبة محلية تابعة لهذه الهيئة، وكانت بلجيكا أسبق الدول، حيث أسرعت بتكوين الشعبة وشرعت في ممارسة نشاطها⁽²¹⁾.

تنهت الدول الأوروبية فرنسا، وانجلترا، إلى أهمية حوض الكونغو، وحدث بينهما تنافس، وصراع من أجل السيطرة على نهر الكونغو، خصوصاً عندما قامت فرنسا بتأسيس الشعبة المحلية وتكليفها دي بزارا، بالقيام بحملة إلى حوض الكونغو، وكان لنشاطه في المنطقة، نواة لما عرف فيما بعد باسم أفريقيا الاستوائية الفرنسية، وقد أيقظ هذا الصراع البرتغال من نومها، وأعلنت في عام 1881م، أنها أول من وصل إلى الكونغو، وبالتالي صرحت بأن لها الأولوية في السيطرة على حوض الكونغو⁽²²⁾.

قام الملك ليوبولد الثاني باستدعاء ستانلي بغرض التعاون معه في مشروعه المزمع القيام به في حوض نهر الكونغو، لكن ستانلي تردد في بداية الأمر حتى يتأكد من رغبة بريطانيا في حماية الكونغو، لكن ستانلي اكتشف فيما بعد أن حزب الأحرار الحاكم في بريطانيا، لم تكن لديه الرغبة في الحماية ولم يهتم بالموضوع ، وبالتالي قبل ستانلي عرض الملك ليوبولد الثاني⁽²³⁾ وفي عام 1878م، تفرعت من الشعبة البلجيكية، لجنة تابعة لها أطلق عليها اسم هيئة دراسة الكونغو الأعلى، ويبدو أن الغرض من هذه اللجنة، القيام بعقد المعاهدات مع الزعماء الوطنيين، وكان قد تم اختيار الملك ليوبولد الثاني رئيساً لها.

رجع ستانلي إلى الكونغو مرة أخرى ، في نوفمبر عام 1879م، وتمكن من تأسيس أول محطة باسم الهيئة، واستمر في تأسيس المحطات حتى بلغت اثنتين وعشرين محطة، وعقد عدة اتفاقيات مع الزعماء الوطنيين، قبلوا فيها بخضوع بلادهم، لسيادة الهيئة الدولية، وكان هذا بمثابة إعلان عن قيام دولة الكونغو الحرة⁽²⁴⁾.

ويبدو أن الملك ليوبولد الثاني، قد تأكد من نجاح ستانلي في المنطقة، ولهذا بادركشف النقاب عن أغراض الهيئة، حيث أسرع بتجريد الهيئة من الصبغة الدولية، فأصبحت مشروعاً بلجيكياً بحتاً.

ونتيجة لما قام به ليوبولد الثاني من تجريد الهيئة من الصبغة الدولية، وتحولها إلى مشروع بلجيكي بحت، أرادت بريطانيا أن تقابل عمل ليوبولد الثاني بخطوة مضادة ، حيث عقدت مع البرتغال اتفاقاً في 26 فبراير 1884م، الذي أشرنا إليه فيما سبق.

والسؤال الذي يفرض نفسه: لماذا وقفت ألمانيا ضد الإتفاق البريطاني - البرتغالي , رغم أن ألمانيا, كانت مصالحها قليلة في المنطقة ؟

والإجابة عن هذا السؤال نقول, إن التنافس الاستعماري بين الدول وتكوين المستعمرات فيما وراء البحار, خصوصاً أن ألمانيا في عهد بسمارك, أصبحت دولة قوية عسكرياً, واقتصادياً, وبالتالي لا بد وأن يقع الاحتكاك والتصادم بينهما, وبين الدول الكبرى خصوصاً, بريطانيا وفرنسا, وهذا ما حدث بالفعل بينهما, ويبدو أن سبب الاختلاف بينهما حول منطقة تسمى انجرا بكونينا, وهي منطقة على الساحل الغربي الجنوبي لأفريقيا, وهي من أفقر المناطق الأفريقية .

وترجع قصة الخلاف بينهما أنه في الربع الأخير من القرن التاسع عشر, وصل تاجر ألماني يدعى لودرتز, إلى منطقة جنوب غرب أفريقيا, وتمكن من عقد اتفاقيات مع شيوخ المنطقة, كما استطاع من تأسيس عدة محطات تجارية, وكان قد أرسل إلى الحكومة الألمانية يسألها هل لديها الاستعداد لحماية المحطات التجارية, التي رأى أن يؤسسها على الساحل الجنوبي الغربي, بجوار انجرا بكونينا. وكان التاجر المذكور في ذلك الحين يعمل لصالح الجمعية الألمانية للمستعمرات, وكانت الحكومة الألمانية قد وافقت على عرض لودرتز, وأبدت استعدادها لحماية المناطق التي تم اختيارها من قبل لودرتز⁽²⁵⁾.

وبمجرد وصول الموافقة من قبل الحكومة الألمانية, أرسل لودرتز رجاله في شهر أبريل 1883م, واستطاعوا أن يعقدوا مع زعيم قبائل الهونتوت اتفاقاً, اشترى بمقتضاه مساحة من الأرض على خليج انجرا بكونينا, ورفعوا عليها العلم الألماني⁽²⁶⁾.

وكانت بريطانيا قد أعلنت خضوع الساحل كله حتى -خليج والفس- للسيادة البريطانية, إلا أن ألمانيا أعلنت أنها لم تعترف بأي نفوذ لبريطانيا في هذه المناطق, وأعلنت حمايتها على هذه المناطق, وأخذت تتوسع في تلك المناطق⁽²⁷⁾.

من هنا يتضح لنا عدم اعتراف ألمانيا بالاتفاق البريطاني - البرتغالي, نتيجة لسوء التفاهم بين ألمانيا وبريطانيا, في منطقة جنوب غرب أفريقيا, ووقوع التنافس الشديد بينهما في المنطقة المشار إليها.

5- أشرنا فيما سبق إلى أن ألمانيا أصبحت دولة قوية سياسياً, واقتصادياً, وعسكرياً: وبالتالي دخلت الميدان الاستعماري, حيث استطاعت خلال ثمانية عشر شهراً, من نهاية عام 1883م وحتى عام 1885م, أن تقطع لنفسها أربعة أجزاء متباعدة من القارة, وهي جنوب غرب أفريقيا - مستعمرة ناميبيا - وتوجو لاند - والكمرون - وشرق أفريقيا - وكان لهذا النشاط الألماني الاستعماري هو الذي أطلق التكاليف الاستعماري على أشده, وجعل الدول الأوروبية تتسابق في عملية استلاب القارة, وبالتالي يبدو أن نشاط ألمانيا عجل بعقد مؤتمر برلين الثاني 1884م- 1885م⁽²⁸⁾.

وكان من نتيجة السياسة الألمانية أن ازداد التقارب بين ألمانيا, وفرنسا, وبدأت المباحثات بينهما في 14 أغسطس 1884م, وكان وزير الخارجية الألماني اقترح على الجانب الفرنسي من ضرورة

التوصل إلى اتفاق للقضايا التي لم تحل في غرب أفريقيا. ومن هنا جاءت المبادرة من ألمانيا التي كانت ترغب في حرية الملاحة والتجارة في حوض الكونغو⁽²⁹⁾.

والسؤال الذي يفرض نفسه، لماذا جاءت الدعوة من بسمارك بالرغم من أن ألمانيا لم تكن لها مصالح واضحة في الكونغو؟

والإجابة عن هذا السؤال، رأى بسمارك من ضرورة إرضاء التطلعات الاستعمارية لدى البرجوازية الألمانية، ورأى أيضاً أن الوقت قد أضح عليه كي تشارك ألمانيا في التسابق الاستعماري، منعاً لاحتكار الدول الأوروبية الأخرى، وأن يصبح الباب مفتوحاً أمام الدول الراغبة في استعمار أجزاء من أفريقيا من غير صدام مسلح بين الدول، ويتم هذا في مؤتمر دولي، ويبدو أن الدول قد استجابت لهذه الدعوة واشتركت في أعمال المؤتمر.

انعقاد المؤتمر وما دار في جلساته :

نجح بسمارك في عقد المؤتمر في برلين في الفترة من 15 نوفمبر 1884م، واستمر حتى 26 فبراير 1885م، وقد حضر مندوبو الدول التالية : النمسا والمجر، ألمانيا، بلجيكا، الدانمرك، إيطاليا، هولندا، البرتغال، روسيا، إسبانيا، السويد، النرويج، تركيا، الولايات المتحدة الأمريكية، إنجلترا⁽³⁰⁾.

و مثل بسمارك ألمانيا في المؤتمر، والسيد بول وزير الدولة، والسيد أوغيست بوش، مستشار ونائب سكرتير الدولة، والسيد هنري دو كوسرو مستشار مفوضية الشؤون الخارجية، ومثل النمسا كلا من السيد أميريك مستشار مقرب للملك وسفير مفوض فوق العادة لدى جلالة إمبراطور ألمانيا ملك بروسيا⁽³¹⁾. ومثل بلجيكا السيد غابر بال أوغيست، ومثل الدانمرك السيد إميل دوفينين حاجب الملك، وحضر عن إسبانيا السيد فرانسيسكو مغيري كولوم، وعن الولايات المتحدة الأمريكية السيد جون أ. كاسون، والسيد هنري س. سانفورد وزير سابق، ومثل فرنسا السيد الفونس بارون دو كور سيل، سفير فوق العادة، وحضر من بريطانيا وإيرلندا السيد إدوارد بولودين مالييت، سفير مفوض فوق العادة، ومثل إيطاليا السيد إدوارد، سفير مفوض فوق العادة، وحضر عن الأراضي المنخفضة السيد فريدريك فيليب سفير مفوض فوق العادة، وحضر عن البرتغال السيد داسيرا غوماز، والسيد أنطوان دي ساربايما نتال، مستشار الملك، ومثل روسيا السيد بيار، مستشار خاص للإمبراطور، وحضر عن السويد والنرويج السيد غيليس وزير بمطلق الصلاحيات، وحضر عن الدولة العثمانية السيد محمد سعيد باشا، وزير مفوض فوق العادة⁽³²⁾.

وكان الغرض من انعقاد المؤتمر في بداية الأمر يتعلق بالكونغو، لكن امتد اهتمام المؤتمر إلى نهر النيجر أيضاً، وحرية الملاحة والتجارة في النهرين، كما تعرض المؤتمر للمشاكل بين الدول الأوروبية الناتجة عن الاستعمار في ساحل أفريقيا الغربية، ثم ما لبث أن اتسع النقاش حتى شمل الاستعمار الأوروبي في أفريقيا عامة .

أهداف المؤتمر:

بلور بسمارك أهداف المؤتمر في ثلاث موضوعات رئيسة هي:⁽³³⁾

1- حرية الملاحة في نهر الكونغو، وحرية التجارة فيه.

2- حرية الملاحة في نهر النيجر.

3- حرية امتلاك الدول لأجزاء من أفريقيا.

كانت هذه اقتراحات بسمارك، الذي رأى من ضرورة مناقشتها في المؤتمر، ولاشك فقد ظهرت العديد من الخلافات أثناء المناقشات. ونشير هنا إلى بعض البنود التي تم فيها النقاش والخلاف، بين الدول المشاركة في أعمال المؤتمر. بدأ النقاش في البند الأول المتعلق بحرية التجارة في حوض نهر الكونغو، واستمر النقاش فيه لمدة أسبوعين، ومن خلال النقاش اتضح التقارب بين ألمانيا، وانجلترا، رغم الخلافات التي بينهما في منطقة انجرا بكونينا التي أشرنا إليها فيما سبق، ويبدو أن أهداف ألمانيا وبريطانيا قد تطابقتا هذه المرة، في عملية التوسع وحرية التجارة في أواسط أفريقيا، أما البرتغال وفرنسا فقد عارضتا هذا المبدأ، وسعت كل منهما إلى تضيق الحدود بقدر الإمكان.

وكان من نتيجة تعاطف بسمارك مع انجلترا، والهيئة الدولية، قد حقق انتصاراً باهراً، لمبادئ حرية التجارة في نهر الكونغو⁽³⁴⁾.

انتقل النقاش بعد ذلك إلى البند الثاني المتعلق بحرية الملاحة في حوض نهر الكونغو والنيجر، وقد استغرق النقاش في هذا البند من شهر ديسمبر 1884م، حتى شهر يناير 1885م، ومنذ البداية حدث تعاوناً بين فرنسا وألمانيا في وضع مشروع يتعلق بالملاحة في أحواض الأنهار الأفريقية، وكانت فرنسا تهدف من إدراج حوض النيجر في جدول الأعمال لكي تضمن نجاحاً لمصالحها في المنطقة بتأييد ألمانيا، وكان المشروع الألماني، ينص على إنشاء نظام مشترك للرقابة الدولية على النهرين، لكن بريطانيا تقدمت بطلب لمعالجة موضوع النيجر مستقلاً عن الكونغو، وقد وافق المؤتمر بالإجماع على طلب بريطانيا، وكان هذا بمثابة ضربة قاسية لفرنسا، أما بريطانيا فقد حققت ما تريد، حيث اعترف بوضعها في ذلك الجزء من الساحل الغربي لأفريقيا، كما تم إعلان حرية الملاحة لكل الدول على النهرين، على أن تكون بريطانيا هي الضامن لحرية الملاحة في النيجر، وقد أدى هذا إلى نكسة للمصالح الفرنسية في النيجر، كما أن بسمارك تبني قضية الهيئة الدولية للكونغو، وكان سبباً في قيام دولة الكونغو الحرة.

وقد نصت المادة الثلاثين على تعهد بريطانيا بتطبيق مبادئ حرية التجارة، والملاحة في مياه النيجر، وفروعه، ومنافذه، تحت سيادتها، وتعهدت أيضاً بحماية التجار الأجانب، وجميع المنشآت التجارية، في حوض النيجر الواقعة تحت السيادة البريطانية⁽³⁵⁾.

انتقل النقاش إلى البند الثالث المتعلق بالاحتلال الفعلي وشروطه، وقد استغرق النقاش في هذا البند حوالي ثلاثة أسابيع، وقد نصت المادة الرابعة والثلاثين على: أن أي قوة تستولي على أي

أرض من ساحل القارة خارج ممتلكاتها الحالية، والتي تنوي إعلان الحماية عليها - يجب أن تخطر كل القوى الموقعة على مرسوم المؤتمر، حتى تتمكن من الدفاع عن ادعاءاتها الخاصة⁽³⁶⁾ هذه بعض البنود التي تم مناقشتها في المؤتمر، ورغم الخلافات التي وقعت أثناء المناقشات إلا أن الاتفاق انتهى بتوقيع ميثاق يتكون من 38 مادة، منها 25 مادة تتعلق بالكونغو، ومساحته، وحرية التجارة والملاحة فيه، وقعه ممثلو الدول التي اشتركت في المؤتمر، وكان أهم ما تضمنته مواد الميثاق هي:⁽³⁷⁾

- 1- تقرير حرية التجارة في حوض نهر الكونغو.
 - 2- الالتزام بحرية الملاحة في حوض نهر الكونغو.
 - 3- الالتزام بحرية الملاحة في نهر النيجر.
 - 4- العمل على إلغاء تجارة الرقيق.
 - 5- عدم فرض أية دولة حمايتها على منطقة ساحلية من القارة الأفريقية، دون أن تعلن ذلك إلى الدول الأخرى الموقعة على هذا الاتفاق.
 - 6- عدم إعلان أية دولة الحماية على منطقة من القارة الأفريقية، دون أن تكون هذه الحماية مؤيدة باحتلال فعلي للمنطقة.
 - 7- فيما يتعلق بالكونغو فقد تكتلت الدول ضد الاتفاق البريطاني - البرتغالي، واضطرت بريطانيا تجاه التكتل الدولي الموافقة على قيام دولة الكونغو الحرة، التي يرأسها الملك ليوبولد الثاني. وقد وافقت جميع الدول المشاركة في أعمال المؤتمر بهذه القرارات، عدا الولايات المتحدة الأمريكية، وكان بسمارك قد صرح في اجتماع أبريل 1886م، بأن الولايات المتحدة الأمريكية، سوف تدخل في قائمة الدول التي ستنضم بعد ذلك إلى نصوص المؤتمر حسب المادة 37، التي تنص على أن القوى التي لم توقع على المرسوم العام للمؤتمر سوف تنضم إليه فيما بعد⁽³⁸⁾ ومن خلال القرارات التي أصدرها المؤتمر، يتضح أن اتجاه وهدف المؤتمر، هو تجزئة القارة الأفريقية دون مراعاة لحقوق مواطنيها، ومنذ عام 1885م، سارعت حركة استعمار أفريقيا على قدم وساق من أجل تقسيم القارة فيما بينهم، وعقد الاتفاقيات بشأن الحدود⁽³⁹⁾.
- تقويم المؤتمر:

تضاربت الأقوال حول هذا المؤتمر، ومدى ما حققه من نجاح، يقول السيد إميل بانينج وهو من أبرز معاوني الملك وسكرتيره الخاص، ورئيس وفد بلجيكا في تقويمه للمؤتمر:⁽⁴⁰⁾

- 1- أقر المؤتمر قيام دولة الكونغو الحرة في قلب أفريقيا الاستوائية، تكون من الناحية التجارية مفتوحة لكل الشعوب، بينما من الناحية السياسية بعيدة عن المنافسات الدولية.
- 2- نجح المؤتمر في وضع أسس التنظيمات الاقتصادية المتعلقة بالمناطق الداخلية في القارة، وقد أيد المؤتمر مبادئ الحرية والمنافسة الشريفة، بعكس التقاليد الاستعمارية القديمة.
- 3- أتاح المؤتمر الفرصة لتقسيم القارة شمالي وجنوبي، خط الاستواء، بطريقة سلمية دون سفك للدماء.

4- أعظم ما حققه المؤتمر الدور الذي عهد به إلى بلجيكا في حمايتها للسلام بهذه المنطقة، فدولة الكونغو التي أقرها المؤتمر تعتبر من وجوه كثيرة حلقة الاتصال، والجسر الذي تنتقل عليه أوجه النشاط المختلفة إلى كل المستعمرات المحيطة بها .

وكان تحليل الدكتورة سابيل كرو أستاذة القانون الدولي بجامعة أكسفورد فيما يخص نتائج المؤتمر أقرب إلى الحقيقة، حيث جاء في تحليلها مايلي: ⁽⁴¹⁾

1- كان من أهداف المؤتمر تحقيق حرية الملاحة والتجارة في حوضي الكونغو والنيجر، لكن في الحقيقة احتكرت الدول الكبرى التجارة في تلك المناطق، وخضعت لنفوذها.

2- وكان القرار الإنساني الوحيد الذي اتخذ هو المتعلق بالقضاء على تجارة الرقيق، ومع ذلك أصبحت تمارس فيه أبشع أنواع الوحشية.

3- حاول المؤتمر أن ينظم العلاقات بين الدول الاستعمارية على أسس قانونية محددة، لكن المؤتمر لم يحقق هذا الهدف، وإنما دفع عجلة التكالب الاستعماري على القارة الأفريقية - فقد أسرع كل دولة - بعد المؤتمر لتحقيق أطماعها في القارة .

4- والنقطة المهمة التي أثيرتها قرارات مؤتمر برلين هي مدى قانونية القرار الذي اتخذه فيما يتعلق بالكونغو، وهل من سلطة المؤتمر أن يمنح الأرض الأفريقية لهيئة دراسة الكونغو الأعلى؟

ومن هنا يتبين لنا أن مؤتمر برلين 1884م -1885م أعطى اعترافاً دولياً، لموقف كان موجوداً بالفعل فقد حاول المؤتمر وضع إطار معين ينظم العلاقات الدولية فيما يخص القارة الأفريقية، لكن بعد المؤتمر بدأ التكالب على القارة بالفعل، وبشكل عنيف وسريع، فأخذت كل القوى تقدم إدعاءاتها على مختلف مناطق القارة ⁽⁴²⁾

كما أن ملك بلجيكا ليوبولد الثاني، قد نجح في خداع أوروبا كلها، حيث وافقت على إعطائه أكبر وأغنى منطقة في حوض الكونغو ⁽⁴³⁾.

أثر مؤتمر برلين على الخريطة السياسية لأفريقيا:

لقد كانت نتائج مؤتمر برلين كارثة على القارة الأفريقية، حيث إنه أطلق العنان للدول الأوروبية للتكالب، والسيطرة على القارة، وبالنظر إلى خريطة القارة الأفريقية قبل انعقاد المؤتمر، يتضح أن حوالي 10% فقط من مساحة القارة، كانت تحت السيطرة الأوروبية، تشمل هذه المساحة سيطرة فرنسا على الجزائر منذ عام 1830 م، وبريطانيا التي كانت تسيطر على جنوب القارة الأفريقية ما نسبته 130,000 ميل مربع، ولكن بعد المؤتمر، وفي أقل من عشرين عاماً سيطر الأوروبيون على ما تبقى من القارة، مما أدى إلى تغيير ملامح الخريطة السياسية لقارة أفريقيا.

دخل بعد مؤتمر برلين في حوزة كل من بريطانيا، وفرنسا، وألمانيا، وبلجيكا، وأسبانيا، والبرتغال، مناطق جديدة داخلية شاسعة، وغنية بمواردها الطبيعية.

بريطانيا :

بالرغم من مستعمرات بريطانيا السابقة في القارة الأفريقية، وبالأخص في جنوب أفريقيا ومصر، إلا أنها سارعت في يونيو من عام 1885م، من تكوين محمية لها على ساحل النيجر، وامتدت في

المنطقة الواقعة بين لاجوس، والكمرون، ثم توسعت شمالاً، كما وصلت إلى كينيا، وتحصلت على جزء من الصومال، ثم تحصلت على أوغندا⁽⁴⁴⁾.

وعندما أصبح سالييسري رئيساً للوزارة البريطانية كان أول عمل قام به فتح المجال نحو التوسع شمالاً من مستعمرة الكاب، حيث أعلن الحماية البريطانية على بتشوانالاند، وكان قد حدث اختلاف بين أعضاء الوزارة، بخصوص ضم بتشوانالاند، حيث رأى فريق بضرورة سرعة ضمها، لأنها قريبة من مستعمرة جنوب غرب أفريقيا الألمانية الملاصقة لها، بينما رأى الفريق الآخر أن بريطانيا تمر بظروف صعبة خاصة، وأن الثورة المهديّة اندلعت في السودان. كما أن بريطانيا تمكنت من ضم جزء من روديسيا الشمالية، زامبيا الحالية ونياسالاند -ملاوي الحالية- الواقعتين في شرق أفريقيا، كما ضمت أيضاً باسوتولاند في اتحاد الكاب جنوباً⁽⁴⁵⁾.

فرنسا:

لم تكتف فرنسا بما حصلت عليه من مستعمرات في أفريقيا، قبل مؤتمر برلين منها الجزائر وتونس، ولكنها بعد مؤتمر برلين، استطاعت أن تضم موريتانيا، وفولتا العليا (بوركينا فاسو) حالياً، والسودان، مالي حالياً، وغينيا، والنيجر، وساحل العاج، وداهومي (بنين الحالية)، كما استطاعت أن تضم الصومال، ومدغشقر، والجابون، وأفريقيا الاستوائية، كما تمكنت من الوصول إلى بحيرة تشاد، ضمن مخطط استعماري يرمي لبناء إمبراطورية لها من الأراضي المتصلة بالجزائر إلى حدود مستعمرتها في الكونغو⁽⁴⁶⁾.

وفي عام 1894م، استطاع الفرنسيون الاستيلاء على تمبكت، واستولوا على ساي إلا أنهم وجدوا مقاومة عنيفة من جانب الانجليز في هذه المنطقة⁽⁴⁷⁾.

البرتغال:

كان للبرتغال مستعمرات في أفريقيا قبل انعقاد مؤتمر برلين في موزنبيق، وانجولا، وغينيا البرتغالية، ولكن البرتغال منذ الأسابيع الأولى لانعقاد مؤتمر برلين، وقفت موقفاً حازماً من حقوقها التاريخية في الكونغو، إلا أن هذه الحقوق قد محيت تماماً، وفقدت السيطرة على النهر ومطالها في الرسو على الضفة الشمالية منه ماعدا في كابندا، ومطالها في ضفته الجنوبية فيما وراء نوكي⁽⁴⁸⁾.

وكانت البرتغال قد قامت بتنفيذ مشروعات جديدة، واحتلال بعض الموانئ الواقعة شمال مصب نهر الكونغو، إلا أن هذا النشاط انتهى بإنذار من فرنسا، وبريطانيا، وألمانيا، طالبوها فيه بالتنازل عن مشاريعها في كابندا، والشاطئ الشمالي لنهر الكونغو، أو سحب الاعتراف بجميع حقوقها في المنطقة المتنازع عليها، وبالتالي يمكن القول أن البرتغال لم تنل إلا ميناءين صغيرين في شمال الكونغو، والاحتفاظ بمستعمراتها السابقة⁽⁴⁹⁾.

ألمانيا:

كانت المستعمرات الألمانية تشمل التوجو، والكمرون في أفريقيا الغربية، وفي جنوب أفريقيا الغربية من أنجولا البرتغالية إلى اتحاد جنوب أفريقيا، بالإضافة إلى تنجانيقا - تنزانيا الحالية -

على الساحل الشرقي لأفريقيا، وفي عام 1885م وقعت ألمانيا، اتفاقية مع التوجو وضعت فيها مناطق ملك التوجو الواقعة على الساحل الغربي لأفريقيا تحت الحماية الألمانية، كما تحصلت على هليجولاند، ذات الموقع الاستراتيجي المهم بالنسبة للدفاع البحري عن ألمانيا، في بحر الشمال وذلك بموجب معاهدة وقعت بينها وبين بريطانيا، وكانت ألمانيا قد وقعت سلسلة من المعاهدات، اعترفت فيها بادعاءات بريطانيا في زنجبار، وكينيا، واوغندا، وروديسيا الشمالية - زامبيا الحالية - ، وبتشوانا لاند، وشرق أفريقيا⁽⁵⁰⁾.

إيطاليا:

دخلت إيطاليا الميدان الاستعماري متأخرة ، نظراً لتأخر إتمام وحدتها السياسية، وكانت إيطاليا قد وضعت تونس في الشمال الأفريقي هدفاً لها، إلا أن فرنسا سبقتها واحتلت تونس، وبالتالي اتجه الإيطاليون إلى شرق أفريقيا، حيث احتلت أريتريا عام 1882م، وسارعت باحتلال ميناء عصب على البحر الأحمر، ثم احتلت ميناء مصوع عام 1885م، وفي عام 1890م أصدرت إيطاليا مرسوماً بتوحيد الممتلكات الإيطالية على ساحل البحر الأحمر، في مستعمرة واحدة سميت باسم أريتريا⁽⁵¹⁾.

ثم تقدمت نحو الحبشة، في أواخر عام 1895م، إلا أنها منيت بهزيمة نكراء عام 1896م⁽⁵²⁾ كما أخذت إيطاليا تتطلع للحصول على مناطق أخرى في شرق أفريقيا بالذات على سواحل المحيط الهندي ، وبمساعدة بريطانيا ، استطاعت إيطاليا الحصول على توقيعات شيوخ المنطقة ، حيث قامت ببسط حمايتها على بلاد الصومال ، الواقعة بين الصومال الإنجليزي وبين أراضي سلطان زنجبار، وأطلقت عليه الصومال الإيطالي⁽⁵³⁾.

وفي سنة 1911م استولت إيطاليا على ليبيا، وفي سنة 1936م غزت إيطاليا الحبشة. ومن هنا يتضح لنا أن إيطاليا أصبحت لها مستعمرات في شرق أفريقيا وشمالها، وأصبحت تدير تلك المستعمرات حتى قيام الحرب العالمية الثانية، عندما انهزمت في تلك الحرب، وبالتالي خسرت مستعمراتها هناك .

أسبانيا:

حافظت إسبانيا على مستعمراتها القديمة، في ريودورو، الواقعة على ساحل المحيط الأطلسي، وكذلك على أفني، وعلى الصحراء الغربية، إضافة لبعض الجزر المجاورة للساحل⁽⁵⁴⁾.

بلجيكا:

استطاع ملك بلجيكا ليوبولد الثاني من الحصول على أفضل منطقة غنية في أفريقيا الوسطى، ثم استطاعت بلجيكا سنة 1908م من ضم منطقة الكونغو إليها⁽⁵⁵⁾.

وبحلول عام 1914م، أصبحت القارة مستعمرة ماعدا ليبيريا، وأثيوبيا، وكانت من نتيجة تقسيم القارة الأفريقية الأثر العظيم على الأفريقيين، حيث تكونت في أفريقيا 40 وحدة سياسية دون مراعاة للتجمعات الأثنية في القارة، وهذا العدد الكبير لا يوجد له مثل في العالم ، فبريطانيا وحدها عملت على تجزئة ما استولت عليه في القارة إلى 14 جزءاً، وكذلك فعلت فرنسا⁽⁵⁶⁾.

كما تم إخضاع القبائل المختلفة لإدارة واحدة، وبالتالي أصبح الشعب الواحد يخضع لإدارات مختلفة، ولغات مختلفة أيضاً، ففي الكونغو مثلاً وجدت أربع لغات رئيسية، وفي نيجيريا وجدت ثلاث لغات، فضلاً عما هو موجود من حوالي 45 لغة صغرى أخرى⁽⁵⁷⁾.

وهكذا قسمت أفريقيا بين الدول الاستعمارية حتى قيام الحرب العالمية الأولى، وانتهز ألمانيا حيث استطاعت الدول المتحالفة تقسيم ممتلكات ألمانيا، فقد تحصلت بريطانيا على مستعمرة أفريقيا الشرقية (تنجانيقا)، وعلى جزء من الكمرون أضيف إلى نيجيريا، وعلى جزء من توجولاند، أضيف إلى ساحل الذهب، بينما تحصلت فرنسا على الجزء الباقي من توجولاند وضمته إلى داهومي، وعلى جزء من الكمرون وضمته إلى أفريقيا الاستوائية الفرنسية، وتحصلت بلجيكا والبرتغال على جزء من مستعمرة أفريقيا الشرقية الألمانية، وحصل اتحاد جنوب أفريقيا على مستعمرة جنوب غرب أفريقيا الألمانية⁽⁵⁸⁾.

وهكذا انتهى الصراع الأوروبي على أفريقيا، وتخرج ألمانيا زعيمة عملية التقسيم والتكالب من كل هذه الغنيمة صفر اليدين، وخسرت كل ممتلكاتها في القارة الأفريقية.

الخاتمة:

بعد أن استعرضنا ما جاء في هذا البحث يتبين لنا أن ألمانيا في عهد بسمارك أصبحت تلعب دوراً بارزاً في القارة الأفريقية، وأصبح بسمارك شخصية لها وزنها في القارة، الأمر الذي جعله يتبنى انعقاد مؤتمر برلين الأول عام 1878م ومؤتمر برلين الثاني 1884م - 1885م، والذي كان الغرض من انعقاده، البحث في مسألة الكونغو، وإيجاد الحلول للمشاكل المتعلقة به وتقسيم القارة الأفريقية، بين الدول الأوروبية بطريقة سلمية، وبدون إراقة دماء بينها.

واتضح من خلال البحث، أن بسمارك حتى عام 1884م، كان يعارض إقامة مستعمرات فيما وراء البحار، حتى يظل محتفظاً بمكان الصدارة في القارة الأوروبية، وحتى يكون بعيداً عن المشاكل التي تحدث في أوروبا، وأن تبقى ألمانيا قوة سياسية، وعسكرية، واقتصادية، في أوروبا وتبين من خلال البحث، أن هذه السياسة التي كان بسمارك يتبعها سرعان ما تغيرت، وأصبح يسعى للبحث عن مستعمرات، خصوصاً عندما أصبحت ألمانيا دولة قوية اقتصادياً، وعسكرياً الأمر الذي جعل الدول الأوروبية، وخصوصاً فرنسا وبريطانيا، لأن تستيقظ من نومهما العميق، وتسعى للحصول على مستعمرات فيما وراء البحار، خوفاً من أن تستحوذ ألمانيا على الجزء الأكبر من أفريقيا.

ولاحظت الدراسة أن، للثورة الصناعية التي شهدتها دول أوروبا وتكديس الإنتاج حتم على الدول الصناعية، البحث عن أماكن خارج حدودها، لتصريف تلك المنتجات، كما أن زيادة عدد السكان، وارتفاع نسبة البطالة اضطرها للبحث عن مستعمرات خارج حدودها لاستيعاب الأعداد الزائدة من السكان، وبالتالي أصبح هناك تنافس شديد بين الدول الأوروبية، من أجل الحصول على مستعمرات خارج حدودها، ولذلك جاء مؤتمر برلين لينظم عملية الاستعمار فيما بينها بطريقة سلمية.

وأشار البحث أن هناك أسباباً عجلت بانعقاد المؤتمر، منها المعاهدة البريطانية - البرتغالية التي تم عقدها في 26 فبراير 1884م، والتي تعطي الحق للبرتغال بامتلاك أجزاء من الأراضي في حوض نهر الكونغو.

كما أن التنافس الشديد بين الدول الأوروبية في القارة الأفريقية، وخوفاً من وقوع صدام مسلح بينها استجابت الدول الأوروبية لنداء بسمارك، وقررت الاشتراك في أعمال المؤتمر، أضف إلى ذلك أطماع الملك ليوبولد الثاني ملك بلجيكا في الكونغو، ومحاولة السيطرة عليه، جعل الدول الأوروبية، تقف موقفاً حازماً، تجاه تلك الأطماع. وتستجيب لعقد المؤتمر، وأخذ نصيبها من القارة الأفريقية.

وأثبت البحث أن ألمانيا، بعدما أصبحت دولة قوية سياسياً، واقتصادياً، وعسكرياً، ودخلها الميدان الاستعماري، زاد من الأطماع الأوروبية في القارة، وأطلق التكاليف الاستعماري على أشده في القارة، وبذلك استجابت الدول لعقد المؤتمر بسرعة، حتى يتم التقسيم بينهم، وتأخذ كل دولة نصيبها من القارة الأفريقية.

وهكذا انعقد المؤتمر في الفترة من 15 نوفمبر 1884م، وحتى 26 فبراير 1885م، وتدارس المشاكل التي تعترض الدول الأوروبية، وكيفية التغلب عليها من خلال النقاش، وطرح وجهات النظر، بينهم.

وخلص البحث أن انعقاد مؤتمر برلين الثاني قد أعطى الإشارة للدول الأوروبية، على تقسيم القارة الأفريقية فيما بينهم.

وأشار البحث أيضاً أنه لم يحضر ممثلين عن القارة الأفريقية لأخذ رأيهم، وإنما غيبوا عن حضور المؤتمر، مما يدل على أن الدول الأوروبية كانت لها خطة مرسومة، لتقسيم القارة الأفريقية فيما بينهم.

وأثبت البحث أن مؤتمر برلين، قسم القبائل الأفريقية إلى عدة أجزاء، ولم يضع المؤتمر في اعتباره توزيع القبائل والعشائر وإنما قصد تقسيمها إلى وحدات قزمية صغيرة، لغرض تفتيت قوتها ليسهل عليه السيطرة عليها بكل سهولة.

وتبين من خلال البحث أيضاً، أن المؤتمر أعطى اعترافاً دولياً، لعملية الاستعمار فقبل انعقاد المؤتمر أن حوالي 10% من مساحة القارة الأفريقية، كانت في ذلك الحين تحت السيطرة الأوروبية، ولكن بعد انعقاد المؤتمر، وفي أقل من عشرين عاماً تمت السيطرة على كل القارة ماعدا مراكش وطرابلس.

وأثبت البحث أن مؤتمر برلين، قد كشف النوايا الخبيثة للدول الأوروبية، التي كانت تدعي بأنها تريد نشر الحضارة والمدنية في القارة الأفريقية، ولكن ثبت مما لا يدعو مجالاً للشك أن الدول الاستعمارية لا تريد التقدم والازدهار للقارة، وإنما تريد استعمارها ونهب ثروتها.

وأشار البحث كذلك أن ألمانيا التي دعت إلى انعقاد مؤتمر برلين من أجل تقسيم القارة الأفريقية، فإن قيام الحرب العالمية الأولى، كان بمثابة نكبة، وضربة قاضية على ألمانيا فإنها خسرت كل ممتلكاتها في القارة الأفريقية، ولم تنل شيئاً، وخرجت من القارة صفر اليدين .

هوامش ومراجع البحث:

- 1- محمد أحمد الطوير: تاريخ حركات التحرر من الاستعمار في العالم خلال العصر الحديث، منشورات تانيت ، الرباط ، 1998م ، ص 16 .
- 2- Oliver Ronald and Adntony Atmore: Africa Since 1800- 1979. p110
- 3- زاهرياض : استعمار أفريقيا ، القاهرة ، 1965م، ص 130 .
- 4- هيربرت فيشر: تاريخ أوروبا في العصر الحديث ، تعريب أحمد نجيب هاشم ، ووديع الضبع ، دار المعارف ، مصر، دت ، ص 386.
- 5- فوزي علي لاشين : الاستعمار الألماني لجنوب غرب أفريقيا ، رسالة ماجستير غير منشورة ، معهد البحوث والدراسات الأفريقية ، جامعة القاهرة ، 1978م ، ص 40.
- 6- عبد الملك عودة : السياسة والحكم في أفريقيا ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ، 1959م ، ص 93.
- 7- شوقي الجمل و عبدالله عبد الرازق إبراهيم : تاريخ أفريقيا الحديث والمعاصر ، نشر وتوزيع ، دار الثقافة الدوحة ، 1987م ، ص 99.
- 8- ميلاد المقرحي : تاريخ أوروبا الحديث والمعاصر ، منشورات الجامعة المفتوحة ، طرابلس 1990م ص ص 172- 173- 174.
- 9- هيربرت فيشر، مرجع سابق ، ص 385.
- 10- فرغلي علي تسن هريدي : تاريخ أفريقيا الحديث والمعاصر ، العلم والإيمان للنشر والتوزيع ، الإسكندرية ، مصر ، 2008م ص 115.
- 11- نفس المرجع السابق، ونفس الصفحة .
- 12- شوقي الجمل: تاريخ كشف أفريقيا واستعمارها ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ، 1980م ، ص 299.
- 13- نجم عبد الأمير الأنباري : مؤتمر برلين 1884م - 1885م ، والصراع الأوروبي على القارة الأفريقية
- 14- عبد العزيز نوار وعبد المجيد نعلي : التاريخ المعاصر أوروبا ، دار النهضة العربية ، بيروت لبنان 1973م ، ص 317.
- 15- زاهرياض : استعمار أفريقيا ، مرجع سابق ، ص 223.
- 16- محمد علي القوزي : تاريخ أفريقيا الحديث والمعاصر ، دار النهضة ، بيروت لبنان ، 2006م ، ص 116.
- 17- ألبير أدوا بواهن : تاريخ أفريقيا العام ، أفريقيا في ظل السيطرة الاستعمارية 1880 - 1935 ، المطبعة الكاثوليكية ، لبنان 1990م، ص 44.
- 18- شوقي الجمل: تاريخ كشف أفريقيا واستعمارها، مرجع سابق ، ص 295.
- 19- نفس المرجع السابق ، ص 295.
- 20- عبد العزيز نوار وعبد المجيد نعلي: التاريخ المعاصر أوروبا ، مرجع سابق ، ص 316.

- 21- شوقي الجمل : تاريخ كشف أفريقيا واستعمارها , مرجع سابق , ص 296.
- 22- زاهر رياض:الاستعمار الأوروبي لأفريقيا في العصر الحديث, مكتب الجامعات للنشر, القاهرة, 1960م, ص 120.
- 23- شوقي الجمل : تاريخ كشف أفريقيا , مرجع سابق , ص 297.
- 24- نفس المرجع السابق, ص298.
- 25- زاهر رياض:الاستعمار الأوروبي لأفريقيا, مرجع سابق , ص 284.
- 26- شوقي الجمل: كشف أفريقيا واستعمارها , مع سابق , ص409.
- 27- نفس المرجع السابق, ونفس الصفحة.
- 28- رونالد أوليفروجون فيج : موجز تاريخ أفريقيا ,ترجمة أحمد الصادق, الدار المصرية للتأليف , القاهرة, 1970م, ص ص200 - 202.
- 29- شوقي الجمل وعبدالله عبدالرازق إبراهيم:تاريخ غرب أفريقيا ,المكتب المصري لتوزيع المطبوعات, القاهرة , 1980م, ص 56.
- 30- عبد العزيز نوار وعبد المجيد نعنعي:التاريخ المعاصر أوروبا, مرجع سابق ,ص317.
- 31- أسماء شمول :التنافس الأوروبي في أفريقيا ومؤتمر برلين (1884م- 1885م) الكونغو أنموذجا, رسالة ماجستير غير منشورة , جامعة محمد خيضر, بسكرة الجزائر, 2015م, ص 47.
- 32- نفس المرجع السابق , ص ص48 - 49.
- 33- زاهر رياض :الاستعمار الأوروبي لأفريقيا, مرجع سابق , ص121.
- 34- شوقي الجمل و عبدالله عبد الرازق إبراهيم : تاريخ غرب أفريقيا الحديث والمعاصر, طبعة 1980 م , مرجع سابق , ص ص59 - 60 .
- 35- نفس المرجع السابق , ص ص60 - 61.
- 36- نفس الرجع السابق, ص 60.
- 37- شوقي الجمل : تاريخ كشف أفريقيا واستعمارها, مرجع سابق , ص ص 302- 303.
- 38- شوقي الجمل وعبد الله عبد الرازق إبراهيم :تاريخ غرب أفريقيا الحديث والمعاصر, مرجع سابق , ص 59.
- 39- عبد العزيز الرفاعي : الحركة القومية في أفريقيا, أصولها - نشأتها- تطورها, المكتبة العالمية , الفجالة, القاهرة, 1962م, ص29.
- 40- شوقي الجمل و عبد الله عبد الرازق إبراهيم: تاريخ أفريقيا الحديث والمعاصر, طبعة مريدة ومنقحة, د ت, ص ص 113 - 114.
- 41- نفس المرجع السابق , ص ص 114- 115.
- 42- شوقي الجمل عبدالله عبد الرازق إبراهيم : تاريخ غرب أفريقيا الحديث والمعاصر, مرجع سابق , ص 67.
- 43- هـ.تمبرلي وأ.ج. جرانت: أوروبا في القرنين التاسع عشر والعشرين 1789م - 1950م , ج 2, ترجمة بهاء عزت فهي , مراجعة أحمد عزت عبد الكريم , مؤسسة سجل العرب , القاهرة, 1985م, ص ص 54 -55.
- 44- أسماء شمول: التنافس الأوروبي في أفريقيا, ومؤتمر برلين, مرجع سابق , ص 55.

- 45- جلال يحيى :التاريخ الأوروبي الحديث والمعاصر وسيطرة أوروبا على العالم , المكتب الجامعي الحديث, الآسكندرية, د ت, ص 461.
- 46- فرغلي علي تسن هريدي: مرجع سابق, ص 18.
- 47- شوقي الجمل عبدالله عبدا لرازق إبراهيم: تاريخ غرب أفريقيا الحديث والمعاصر , مرجع سابق, ص 70.
- 48- فرغلي علي تسن هريدي: مرجع سابق, ص 122.
- 49- نفس المرجع السابق, ص 18.
- 50- نفس المرجع السابق, ص 57 وشوقي الجمل عبدالله عبدا لرازق إبراهيم, مرجع سابق ص 69.
- 51- شوقي الجمل : تاريخ كشف أفريقيا واستعمارها, مرجع سابق, ص 349.
- 52- جلال يحيى: التنافس الدولي في شرق أفريقيا, القاهرة, 1959م, ص 278.
- 53- نفس المرجع السابق , ص 247.
- 54- أسماء شمول:التنافس الأوروبي في أفريقيا, مرجع سابق , ص 57.
- 55- عبد العزيز رفاعي : الحركة القومية في أفريقيا, مرجع سابق, ص 31.
- 56- أمين اسبر: أفريقيا سياسياً واقتصادياً واجتماعياً , دار دمشق ,بيروت لبنان, 1985م, ص 88.
- 57- نفس المرجع السابق , ونفس الصفحة.
- 58- شوقي الجمل وعبد الله عبدالله عبد الرازق : تاريخ أفريقيا الحديث والمعاصر, مرجع سابق, ص 133.
- وأنظر عبد العزيز لرفاعي الحركة القومية في أفريقيا, مرجع سابق, ص 33.

دراسة إحصائية أولية لبعض المتغيرات الكيميائية في مصل الإناث المصابات بمرض الفشل الكلوي المزمن المرحلة الأخيرة (ESRD)

عبدالناصر البشير عمر^{1*} ، مفيدة محمد الفيض¹ ، مصطفى خليفة²
سمر فتحي ارحومة³ ، شيريهان علي الحراري³ ، خولة مصطفى حسن³

¹ قسم الكيمياء، كلية العلوم بغريان، جامعة غريان، ليبيا. ² قسم الأحياء، كلية العلوم بغريان، جامعة
غريان، ليبيا. ³ طالبة قسم الكيمياء، كلية العلوم بغريان، جامعة غريان، ليبيا.

* للتواصل: abdounasseromar@yahoo.com

ملخص البحث:

ارتكزت هذه الدراسة على تقصي تأثير مرض الفشل الكلوي المزمن المرحلة الأخيرة (ESRD) على تركيز كل من: الكرياتينين، اليوريا، الفوسفور، الصوديوم والبوتاسيوم في مصل دم الإناث المصابات به واللاتي يتلقين الغسيل الكلوي في مستشفى غريان التعليمي. قيس تركيز متغيرات الدراسة في مصل 19 مريضة، وكانت الطريقة الفوتومترية هي طريقة القياس للكرياتينين واليوريا والفوسفور، بينما استخدمت الطريقة الجهدية لقياس تركيز الصوديوم والبوتاسيوم. تبين من خلال النتائج أن تركيز الكرياتينين واليوريا ومتوسط كلاً منهما قد تجاوز الحد الأعلى للقيمة المرجعية لكليهما، أما بالنسبة لتركيز الفوسفور والبوتاسيوم فقد تجاوز تركيزهما الحد الأعلى للقيمة المرجعية بنسبة 68%، 21% على التوالي، بينما كان تركيزهما في باقي العينات ضمن حدي القيمة المرجعية. وحده الصوديوم من ضمن المتغيرات الذي اظهر تركيزه انخفاضاً عن الحد الأدنى للقيمة المرجعية وذلك بنسبة 53%، بينما كان تركيزه في باقي العينات (47%) ضمن حدي القيمة المرجعية. أظهرت نتائج معامل الارتباط وجود علاقته طردية معنوية ($P < 0.05$) اقوامها كانت بين تركيز الكرياتينين واليوريا، وعلاقة أخرى اقل قوة بين تركيز اليوريا والفوسفور، ومن خلال نتيجة التحليل التجمعي كانت اعلى نسبة تشابه بين تركيز الكرياتينين واليوريا وبلغت 89%، بينما كانت اقل نسبة تشابه (41%) بين الصوديوم وباقي المتغيرات. نتائج

هذه الدراسة بينت أنه يمكن الاستدلال على تطور حالة مريضة الفشل الكلوي للمرحلة الأخيرة بالاعتماد على تركيز كلاً من الكرياتينين واليوريا، مع اعتبار تركيز الفوسفور في المصل وسيلة تشخيصية مُساعدة.

الكلمات المفتاحية: ESRD – كرياتينين – يوريا – فوسفور – صوديوم – بوتاسيوم – معامل الارتباط.

Abstract:

This study focused on the investigation of End-stage renal Disease (ESRD) effect on the concentration of creatinine, urea, phosphorous, sodium and potassium in sera of females suffering from ESRD and receiving Hemodialysis (HD) at Gharyan's Educational Hospital. The serum concentrations of each chemical parameter were determined in 19 female patients using the photometry method for creatinine, urea and phosphorous, while potentiometry was used for sodium and potassium. The results revealed that all values of serum creatinine and serum urea and their means were higher than their reference intervals. In case of serum phosphorous and serum potassium, 68% and 21% of their values, respectively, were higher than their reference intervals, while the other values were within the reference intervals. Serum sodium was the only parameter that showed lower values compared to its reference interval, with 53% of its concentration values were below its reference interval and 47% within its reference interval. Two significant relationships ($P < 0.05$) were found, the stronger one was between the concentration of serum creatinine and serum urea, while the weaker one was between concentration of serum urea and serum phosphorous. The results of cluster analysis revealed that the highest similarity ratio (89%) was between concentration of serum creatinine and serum urea, while the lowest similarity ratio (41%) was between the concentration of serum sodium and the concentration of the other parameters. The findings of this study show that ESRD has various effects on serum concentration of the studied chemical.

According to the results of this study, serum urea in combination with serum creatinine can be used to follow the progression of chronic kidney disease to ESRD, and serum phosphorous can also be used as a secondary marker for this purpose.

Keywords: ESRD, Creatinine, Urea, Phosphorus, Sodium, Potassium, Correlation test.

1. المقدمة:

مرض الفشل الكلوي المزمن (CKD) هو أحد الأمراض التي زاد معدل انتشارها مؤخراً. وعلى عكس مرض الفشل الكلوي الحاد (AKD) الذي يحدث بشكل سريع ومفاجئ فإن مرض CKD يحدث إثر تدهور بطيء ومتواصل في وظائف الكلى، وذلك على مدى فترة زمنية تتراوح من عدة أسابيع إلى عدة سنوات[1]. إن الأسباب الرئيسية للإصابة بمرض CKD عديدة ومن بينها: مرض التهاب الكلى الخلالي، ومرض التهاب كُبيبات الكلى، ومرض السكر[2]، ووفقاً لـ Kidney Disease Improving Global Outcomes (KDIGO) فإنه عند الإصابة بمرض CKD يقل معدل الترشيح الكبيبي (GFR) عن 60 مليلتر/دقيقة/م²، ويُمكن تقسيم المرض بحسب GFR إلى خمس مراحل، وأشد هذه المراحل خطورة هي المرحلة الخامسة (الأخيرة) المعروفة بمرض الفشل الكلوي المزمن المرحلة الأخيرة (ESRD)، والتي ينخفض عندها GFR إلى أقل من 15 مليلتر/دقيقة/م²[3].

عند الإصابة بمرض ESRD يُصبح على المريض لزاماً أن يخضع إما لعملية زرع الكلى أو للغسيل الكلوي [4] وذلك لإزالة الفضلات من الدم والتي أصبح من المتعذر على الجسم إزالتها بواسطة كليتي المريض. وهناك نوعان من الغسيل الكلوي، أحدهما الغسيل الكلوي البريتوني (PD) والأخر الغسيل الدموي (HD). ويتم اختيار أحدهما لإجراء الغسيل الكلوي للمريض بحسب عدة عوامل من بينها: إصابة أو عدم إصابة مريض ESRD بمرض آخر، رغبة المريض، قربه من وحدات الغسيل، وكلفة الغسيل [5]. ولأن الكلى تتوقف عن العمل عند الإصابة بمرض ESRD؛ فإنه من المتوقع أن يحدث ذلك تغيراً في تركيز بعض المتغيرات الكيميائية في مصل دم المريض، وهذا ما بينته بعض الدراسات السابقة. فقد بينت بعض الدراسات التي شملت قياس تركيز المتغيرات الكيميائية في مصل مرضى ESRD تغير تركيز الكرياتينين [6-8]، اليوريا [9،10]، الفوسفور [11]، والصوديوم [12] مقارنة بالقيم المرجعية.

إن الهدف من هذه الدراسة هو توفير كم من المعلومات حول تركيز بعض المتغيرات الكيميائية في مصلى دم الإناث المصابات بمرض ESRD واللاتي يترددن على مستشفى غريان التعليمي لإجراء الغسيل الكلوي وذلك من خلال قياس تركيز هذه المتغيرات في مصلبن ومقارنتها بالقيم المرجعية، وإجراء بعض التحاليل الإحصائية على البيانات المتحصل عليها، وهذه المتغيرات تتمثل في: الكرياتينين، اليوريا، الفوسفور، البوتاسيوم (K^+)، والصوديوم (Na^+). إن أهمية هذه الدراسة تنشأ من أنه وبحسب علم الباحثين لا توجد دراسة سابقة اهتمت بتأثير مرض ESRD على تركيز المتغيرات الكيميائية في مصلى الإناث المصابات به في مدينة غريان، كما أن المعلومات التي توفرها هذه الدراسة ستساعد المتخصصين في وحدة غسيل الكلى بمستشفى غريان في تفهم الوضع الصحي لمريضات الفشل الكلوي بشكل أوسع، وكذلك في الكشف المبكر عن المرض.

2 الجزء العملي:

جمعت العينات وتم فصلها بالطرد المركزي، وتمت معايرة الجهاز وقياس تركيز كل من: الكرياتينين، اليوريا، الفوسفور، والصوديوم، والبوتاسيوم بواسطة جهاز C4000 ARCHITECT من صنع شركة ABBOTT في الولايات المتحدة الأمريكية (Abbott Park, Illinois, U.S.A) حسب الطريقة الواردة في كتيب التشغيل لهذا الجهاز. لقد تم تحليل كل من: الكرياتينين، اليوريا، والفوسفور بالطريقة الطيفية Photometry، بينما تم تحليل أيونات الصوديوم والبوتاسيوم بالطريقة الجهدية Potentiometry. وقورنت نتائج التحاليل بالقيم المرجعية والقيم الحرجة [13] لكل متغيرات الدراسة.

1.2 مواصفات الجهاز المستخدم:

الجهاز الذي استخدم في تحليل العينات (جهاز C4000) هو الجهاز المستخدم في إجراء التحاليل الطبية بقسم التحاليل في مستشفى غريان التعليمي. هذا الجهاز يقوم بتحليل العينات بالطريقة الطيفية والطريقة الجهدية بحسب المتغير المراد معرفة تركيزه. الجهاز مزود بنظام آلي للتعامل مع العينات Robotic Sample Handler (RSH)، ومزود أيضا بعدد 3 قنوات للأقطاب إنتقائية الأيون Ion Selective Electrodes، حجم العينة يتراوح ما بين 1.5 إلى 35 ميكرو لتر بمتوسط 6 ميكرو لتر [14].

2.2 جمع العينات وفصلها:

جمعت 19 عينة من دم وريد الإناث المصابات بمرض الفشل الكلوي المزمن (المرحلة الأخيرة)، وكان مصدر كل العينات من المريضات المترددات على مستشفى غريان التعليمي من أجل إجراء الغسيل الكلوي الأسبوعي، وتم جمع كل العينات بالطريقة التالية: سحبت عينة من الدم الوريدي من كل متطوعة بمقدار 2 مليلتر ووضعت العينة في أنبوبة لا تحتوي على مادة مانعة للتجلط بحيث امتلأ حوالي نصف حجمها بعينة الدم. تركت العينة لمدة 10 دقائق حتى اكتسبت درجة حرارة الغرفة وتكونت الخثرة. تم فصل المصل بجهاز الطرد المركزي بقوة 4000 دورة في الدقيقة ولمدة 8 دقائق، وتم تعيين تركيز متغيرات الدراسة في مصل جميع العينات مباشرة بعد فصله.

3.2 مواد التحليل وظروف القياس:

كل المواد الكيميائية المستخدمة في التحليل مصدرها شركة ABBOTT سابقة الذكر، وهذه المواد هي المواد المستخدمة في قسم التحليل بمستشفى غريان التعليمي.



1.3.2 الكرياتينين:

اعتمدت طريقة تحليل الكرياتينين على أن الكرياتينين الموجود في العينة يتفاعل مع حمض البكريك في وسط قاعدي من هيدروكسيد الصوديوم ليتكون معقد ملون هو معقد الكرياتينين-بكرات Creatinine – Picrate Complex الذي يمتص الطاقة الضوئية عند طول موجي 500 نانومتر، وتتناسب إمتصاصية هذا المعقد تناسباً طردياً مع تركيز الكرياتينين في العينة. لقد تم استخدام تراكيز 0.8 مول\لتر من مادة هيدروكسيد الصوديوم و 24 مللي مول/ لتر من حمض البكريك.

2.3.2 اليوريا:

اعتمدت طريقة تحليل اليوريا على الطريقة الإنزيمية حيث يتم هدرجة اليوريا بواسطة إنزيم اليوريز إلى أمونيا وثاني أكسيد الكربون كما في المعادلة رقم (1). تتفاعل الأمونيا الناتجة مع ألفا اوكسوجلوتاريت ليتم تحويله إلى جلوتاميت في تفاعل يتم تحفيزه بواسطة انزيم جلوتاميت ديهيدروجينيز GLDH وفي الوقت نفسه يتم أكسدة 1مول من NADH إلى NAD^+ كما هو موضح في المعادلة رقم (2): حيث يحتاج كل جزيئ أمونيا إلى جزيئين من NADH . التغير أو

النقصان الحاصل في امتصاصية مركب NADH عند 340 نانومتر يتناسب طرديا مع تركيز اليوريا في العينة.



وتم استخدام التراكيز الموضحة في الجدول رقم 1:

جدول رقم (1): تركيز المواد المستخدمة في تحليل اليوريا

المادة	التركيز
ألفا أوكسو جلوتاريت	99.8 مليمول / لتر
NADH	2.95 مليمول / لتر
يورينيز	23.5×10^3 وحدة دولية / لتر
GLDH	63.5×10^3 وحدة دولية / لتر

3.3.2 الفوسفور:

يتفاعل الفوسفور مع موليبيدات الأمونيوم في وسط حامضي من حمض الكبريتيك ليكون معقد أصفر اللون Phospho – Molybedate Complex الذي يمتص الطاقة الضوئية عند طول موجي 340 نانومتر، حيث تتناسب إمتصاصية هذا المعقد طرديا مع تركيز الفوسفور في العينة. لقد تم استخدام تركيز 665 مليمول \ لتر من حمض الكبريتيك و 2.3 مليمول \ لتر من موليبيدات الأمونيوم.

4.3.2 الصوديوم والبوتاسيوم:

اعتمدت طريقة قياس أيوني Na^+ و K^+ على الطريقة الجهدية وذلك باستخدام قطب إنتقائي الأيون Ion Selective Electrode لكلا الأيونين، وهو عبارة عن غشاء إنتقائي لكل أيون. هذا الغشاء يكون في حالة تماس من إحدى جهتيه مع محلول يحتوي على أيونات يستجيب لها

القطب، كما يحتوي على قطب مرجعي داخلي والجهة الأخرى من الغشاء تكون في حالة تماس مع المحلول المراد تقدير تركيز أيوني K^+ و Na^+ فيه، وينشأ فرق جهد بين القطبين والذي بدوره يتم تحويله إلى تركيز.

3 النتائج والمناقشة:

تراوحت سن الإناث المرضى اللاتي شملتهن الدراسة بين 21-77 سنة، وبمتوسط قدره 60 سنة تقريباً وانحراف معياري 13.5 سنة، والجدول رقم (2) يُبين متوسط تركيز متغيرات الدراسة في مصل عينات الإناث المصابات بالفشل الكلوي (المرحلة الأخيرة)، وكذلك بعض المؤشرات الإحصائية الوصفية.

جدول رقم (2): متوسط تركيز متغيرات الدراسة في مصل العينات وبعض

المؤشرات الإحصائية الوصفية

المتوسط	أقل قراءة	أعلى قراءة	معامل الاختلاف	الانحراف المعياري	معامل الالتواء	معامل التفرطح	
60	21	77	26.1	13.5	-0.40	0.17	العمر
19.6	2.78	15.22	29.5	2.83	-0.43	0.93	الكرياتينين*
126.7	80	215	29.5	37.4	0.90	0.35	اليوريا*
5.12	2.25	7.34	28.4	1.46	-0.35	-0.52	الفوسفور*
4.76	3.5	5.75	11	0.52	-0.37	0.84	البوتاسيوم#
136.8	133	143	2.1	2.9	0.50	-0.49	الصدوديوم#

*وحدة التركيز ملليغرام/ديسيلتر، # وحدة التركيز ملليمول/لتر

من الجدول رقم (2) يظهر واضحاً أن معامل الالتواء قسم متغيرات الدراسة إلى مجموعتين، ضمت المجموعة الأولى الكرياتينين والفوسفور والبوتاسيوم وكان معامل الالتواء فيها سالباً مما يعني أن توزيع تركيز هذه المتغيرات ملتو قليلاً إلى جهة اليسار، وهذا يشير إلى أن

النسبة الأكبر من قيم هذه المتغيرات أكبر من متوسطاتها، وأما المجموعة الثانية فضمت اليوريا والصدوديوم، وكان معامل الالتواء موجباً فيها، مما يعني أن التوزيع ملتو قليلاً إلى جهة اليمين، وأن النسبة الأكبر من قيم هذين المتغيرين أصغر من متوسطيهما، ومن خلال نتائج معامل الالتواء يظهر واضحاً أن تركيز الفوسفور أقرب للتماثل من باقي متغيرات الدراسة لقربه من الصفر، بينما كان تركيز اليوريا أبعداً عن التماثل لكون معامل التواء قيمها كان أبعداً من الصفر مقارنة بمعامل التواء تركيز باقي المتغيرات.

وفي نفس الجدول يظهر أن معامل التفرطح لكلاً من الكرياتينين واليوريا والبتواسيوم موجباً مما يعني أنها أكثر تدبياً؛ أي أن أكثر قيم هذه المتغيرات تتمركز بالقرب من بعضها البعض، وكان أكثرها تدبياً الكرياتينين، بينما كان المعامل سالباً في حالة الفوسفور والصدوديوم مما يعني أنها أكثر انبساطاً من باقي المتغيرات أي أن قراءات كل منهما أكثر تباعداً من بعضها ولا تتمركز في فئة واحدة مقارنة بقراءات باقي المتغيرات.

لقد أظهرت قيم معامل الاختلاف لمتغيرات الدراسة أن أعلاها كانت للكرياتينين واليوريا والفوسفور مما يعني أن تركيز هذه المكونات الكيميائية أكثر تشتتاً مقارنة بالبتواسيوم والصدوديوم اللذين كان أقل تشتتاً، وخاصة الصدوديوم والذي كانت قيمة معامل الاختلاف فيه الأقل من بين متغيرات الدراسة ولم تتجاوز 2.1%.

كان مدى تركيز الكرياتينين في مصف عينات الدراسة 2.78 – 15.22 ملليغرام/ديسيلتر ومتوسطه 19.6 ملليغرام/ديسيلتر، ولقد تجاوز تركيزه في جميع العينات (ومتوسطه) الحد الأعلى للقيمة المرجعية (جدول رقم (3))، ومن ثم فالكرياتينين يُعد مؤشراً هاماً على تطور مرض الفشل الكلوي إلى المرحلة الأخيرة. وفي جميع العينات (عدا عينة واحدة) تجاوز تركيز الكرياتينين القيمة الحرجة (جدول رقم (3))، وهي تلك القيمة التي يُشكل تجاوزها خطورة على حياة المريض، ومن ثم يظهر واضحاً أن تركيز الكرياتينين في مصف كل عينات الدراسة قد وصل لمستويات تُشكل خطراً على حياة المريض الأمر الذي يستدعي من الجهات المشرفة على علاجهم الانتباه لخطورة الأمر.

هنالك عدة دراسات [15-17] تبين من خلالها ارتفاع تركيز الكرياتينين في مصف الاناث الخاضعات للغسيل الكلوي نتيجة اصابتهن بمرض الفشل الكلوي، وبالتالي نتائج هذه الدراسات تتفق مع نتائج هذه الدراسة. وبالرغم من استعمال الكرياتينين كمؤشر لمرض الفشل الكلوي

وتطور مراحلها إلا أنه يجب الأخذ في الاعتبار أن تركيز الكرياتينين يتأثر بعدة عوامل من بينها: العمر، الجنس، العرق، الكتلة العضلية [18]، وهذا يوجب أن لا يتم تتبع مراحل تطور هذا المرض بالاعتماد فقط على التغير الحاصل في تركيز الكرياتينين، بل يجب أن يتم ذلك بمتابعة التغير في تركيز أكثر من متغير كيميائي.

جدول رقم (3): القيم المرجعية والقيم الحرجة لمتغيرات الدراسة

القيمة المرجعية Reference interval	القيمة الحرجة Critical interval	
1.1 – 0.6	أكبر من 5	الكرياتينين (مليغرام/ديسيلتر)
20 – 6	أكبر من 80	اليوريا (مليغرام/ديسيلتر)
4.5 – 2.5	8.9 – 1	الفوسفور (مليغرام/ديسيلتر)
145 – 136	160 – 120	الصوديوم (مليمول/لتر)
5.1 – 3.5	6.2 – 2.8	البوتاسيوم (مليمول/لتر)

بالنسبة لليوريا تراوح تركيزها بين 80-215 مليغرام/ديسيلتر، وبمتوسط قدره 126.7 مليغرام/ديسيلتر، وكما في حالة الكرياتينين فإن تركيز اليوريا في كل عينات الدراسة (والمتوسط) قد تجاوز الحد الأعلى للقيمة المرجعية، ومن ثم فتركيز اليوريا أيضاً يُعتبر مؤشراً هاماً على تطور حالة مريضة الفشل الكلوي إلى المرحلة الخامسة. ولقد لوحظ تجاوز تركيز اليوريا للقيمة الحرجة في كل عينات الدراسة عدا عینتين، مما يشير إلى أن تركيز اليوريا (كما في الكرياتينين) في مصل عينات الدراسة قد وصل لمستوى يُشكل خطراً على حياة أغلب الإناث اللاتي شملتهن الدراسة، وذلك يتطلب من الأطباء المتابعين لهذه الحالات ضرورة معالجة هذا الأمر. إن ارتفاع تركيز اليوريا الملاحظ في هذه الدراسة في مصل مريضات الفشل الكلوي (المرحلة الأخيرة) والمتوافق مع ارتفاع تركيز الكرياتينين يتوافق مع نتائج دراسات أخرى [19-21]، مما يشير إلى إمكانية استخدام تركيز الكرياتينين واليوريا معاً للاستدلال على تطور مرض الفشل الكلوي للمرحلة الأخيرة.

كان مدى تركيز الفوسفور 2.25 – 7.34 ملليغرام/ديسيلتر وبمتوسط وقدره 5.12 ملليغرام/ديسيلتر، ولوحظ أن تركيز الفوسفور في 13 عينة (68% من العينات) وكذلك متوسطه كانوا أعلى من القيمة المرجعية، أما تركيزه في باقي العينات (أي 32% منها) فقد كان ضمن حدي القيمة المرجعية، ولأن تركيز الفوسفور لم يتجاوز القيمة المرجعية في كل العينات يظل تركيزه اقل قيمة تشخيصية من الكرياتينين واليوريا عند تقصي مدى تطور مرض الفشل الكلوي للمرحلة الأخيرة، ولكن يمكن اعتباره وسيلة تشخيصية مساعدة للاستدلال على وصول المريضة للمرحلة الأخيرة من الفشل الكلوي. وأما من ناحية القيمة الحرجة فلقد لوحظ أن تركيز الفوسفور في جميع العينات لم يتجاوزها، مما يدل على أنه وبالرغم من ارتفاع تركيزه في اغلب العينات إلا أن ذلك لا يُشكل خطراً على حياة من شملتهن الدراسة. إن ارتفاع تركيز الفوسفور مقارنة بقيمته المرجعية في مرضى الفشل الكلوي (المرحلة الأخيرة) ترافقه زيادة في معدل الوفيات [24-22] نتيجة لاقتران زيادة الفوسفور بأمراض عدة من بينها أمراض أوعية القلب [25] [26]-ومرض النشاط المفرط للغدة جار الدرقية [24] ، ومن ثم على القائمين بمتابعة المريضات الخاضعات للغسيل الكلوي في مستشفى غريان ضرورة متابعة مستوى الفوسفور في مصلهن.

كان متوسط تركيز أيون البوتاسيوم 4.76 ملليمول/ لتر ومداه 3.5 – 5.75 ملليمول/ لتر، وقد تجاوز تركيزه القيمة المرجعية في أربع عينات (21%) بينما باقي العينات (79%) ومتوسطه كان تركيزه فيها ضمن القيمة المرجعية، وبحسب النتائج لا يمكن الاعتماد على تركيز أيون البوتاسيوم للاستدلال على أن مريضة الفشل الكلوي قد تطورت حالتها ووصلت للمرحلة الأخيرة وذلك لقلة عدد العينات التي تجاوز تركيزه فيها القيمة المرجعية. وبرغم أن النتائج أظهرت عدم تجاوز تركيز البوتاسيوم القيمة الحرجة له في كل العينات ولكنه يظل يشكل خطراً على حياة المريضات الأربع اللاتي تجاوز تركيز البوتاسيوم في مصلهن القيمة المرجعية. إن ذلك عائد لكون ارتفاع تركيز أيون البوتاسيوم عن قيمته المرجعية يزيد من معدل الوفيات [27-29]، وقد أوصت دراسة سابقة بالحفاظ على تركيز البوتاسيوم في مصل مرضى الفشل الكلوي في مدى 4.1- 5.5 ملليمول/لتر [30] للتقليل من مخاطر تجاوز تركيز البوتاسيوم لقيمته المرجعية. ويعزى سبب ارتفاع البوتاسيوم في مصل مريضات الفشل الكلوي المرحلة الأخيرة لعدة أسباب من بينها: عدم تقيد المريض بنظام غذائي معين (تناول كمية من البوتاسيوم أكثر مما هو مسموح له بحكم حالته الصحية)، أو عدم كفاءة الغسيل الكلوي، أو تناول بعض الأدوية مثل مضادات الالتهاب غير الستيرويدية (NSAIDs) ومثبطات إنزيم محول الأنجيوتنسين (ACEIs) [31].

كان متوسط تركيز أيون الصوديوم هو 136.8 ملليمول/لتر ومداه 133 – 143 ملليمول/لتر، وقد أنفرد الصوديوم عن باقي متغيرات الدراسة بأنه قد لوحظ فيه انخفاضاً في تركيزه عن القيمة المرجعية في 10 عينات (53%)، بينما باقي العينات (47%) كان تركيزه فيها ضمن حدي القيمة المرجعية، ولكن هذا الانخفاض كان بشكل طفيف مما يدل على أنه لا يمكن الاعتماد على انخفاض تركيز أيون الصوديوم في مصلى الإناث كمؤشر لتطور حالة المريضة إلى المرحلة الأخيرة. لقد أظهرت النتائج أن تركيز الصوديوم في مصلى جميع العينات لم يتجاوز القيمة الحرجة، ولكن على القائمين بعلاج المريضات في مستشفى غريان ضرورة متابعة تركيز الصوديوم لكون انخفاضه عن القيمة المرجعية بشكل أكبر يزيد من معدل الوفيات. ان انخفاض تركيز الصوديوم عن 135 ملليمول/لتر والمعروف بفرط انخفاض الصوديوم [32] سبق وأن اشارت عدة دراسات لعلاقته بارتفاع معدل الوفيات في المرضى الخاضعين للغسيل الكلوي [33-34]، ويمكن أن يُعزى انخفاض تركيز الصوديوم في المصل لفرط تناول الماء اثناء جلسات الغسيل وذلك كما ورد في احد الدراسات [35]، إضافة إلى ذلك يمكن أن يعزى هذا الإنخفاض إلى نقص هرمون الألدسترون [36] المسئول عن تنظيم التوازن المائي والملحي في الجسم [37]. ومن الأسباب الأخرى المحتملة لانخفاض تركيز الصوديوم في المصل هو القيء المستمر أو الإسهال أو زيادة التعرق [38].


جدول رقم (4): معامل الارتباط (r) لمتغيرات الدراسة ومعنوية المعامل (P)

البوتاسيوم	الفوسفور	اليوريا	الكرياتينين	السن		
				-0.016	r	الكرياتينين
				0.949	P	
			0.772	-0.038	r	اليوريا
			0.000	0.878	P	
		0.572	0.356	-0.062	r	الفوسفور
		0.011	0.135	0.801	P	
	0.188	0.234	0.300	0.079	r	البوتاسيوم
	0.442	0.334	0.212	0.749	P	
-0.121	0.143	0.014	-0.178	0.113	r	الصوديوم
0.621	0.559	0.956	0.466	0.644	P	

من خلال الجدول رقم (4) يتضح أن هنالك علاقتان طرديتان معنويتان: حيث سَّجلت علاقة طردية قوية بين اليوريا والكرياتينين بمعامل ارتباط 0.772، والعلاقة الطردية الثانية الأقل قوة كانت بين اليوريا والفوسفور بمعامل ارتباط 0.572، والعلاقتان سابقتا الذكر هما

علاقتان مؤكدتان لأن قيمة مؤشر المعنوية (P) كانت أقل من قيمة α والتي كانت 0.05 كشرط لمعنوية العلاقة، وفيما عدا هاتين العلاقتين لم يلاحظ أي علاقة أخرى معنوية. ومن الملاحظ أنه لم تُسجل أي علاقة بين السن ومتغيرات الدراسة مما يعني أن السن ليس له دور في تطور حالة الفشل الكلوي للمرحلة الأخيرة. إن العلاقة الطردية القوية بين تركيز الكرياتينين واليوريا في المصل تؤكد أن اليوريا يمكن استخدامها كوسيلة تشخيصية مع الكرياتينين للاستدلال على تطور حالة المرضى الإناث المصابين بالفشل الكلوي إلى المرحلة الأخيرة. وإلى جانب ذلك العلاقة الطردية الأقل قوة بين اليوريا والفوسفور تشير إلى أنه يمكن الاعتماد على الفوسفور كوسيلة تشخيصية مساعدة للاستدلال على تطور مرض الفشل الكلوي للمرحلة الأخيرة في الإناث المصابين بهذا المرض.

من خلال الشكل رقم (1) والذي يعرض نتيجة التحليل التجميحي يتبين أن أعلى نسبة تشابه بين تركيز الكرياتينين واليوريا حيث بلغت 89% وتلتها نسبة التشابه بين كلاً من الكرياتينين واليوريا والفوسفور حيث بلغت نسبة التشابه 68%. نسب التشابه هذه تدعم ما تقدم من أنه إلى جانب الارتفاع في تركيز الكرياتينين يمكن الاستدلال أيضاً بالارتفاع في تركيز اليوريا والفوسفور على تطور حالة مرض الفشل الكلوي للمرحلة الخامسة في الإناث. ومن خلال الشكل نفسه يظهر واضحاً أن تركيز الصوديوم أقل تشابهاً مع تركيز باقي المتغيرات (41%) وذلك يبدو منطقياً بحكم كون تركيز أيون الصوديوم الوحيد الذي أظهر سلوكاً مخالفاً لباقي متغيرات الدراسة من حيث الانخفاض والارتفاع مقابل القيمة المرجعية.



شكل (1) التحليل التجميحي لمتغيرات الدراسة

إن نسب التشابه العالية بين الكرياتينين واليوريا والفوسفور تدعم العلاقاتين الطرديتين اللتين أظهرهما اختبار معامل الارتباط سابقاً، كما إن نسبة التشابه المنخفضة بين الصوديوم والبوتاسيوم من جهة وباقي متغيرات الدراسة من جهة يدعم عدم وجود علاقة بينها، وذلك كما تبين من نتيجة اختبار معامل الارتباط، وهذا يؤكد عدم إمكانية الاستدلال على تطور حالة مرض الفشل الكلوي للمرحلة الأخيرة من خلال متابعة تركيز الصوديوم والبوتاسيوم.

حسب نتائج البحث فإنه عندما تتطور حالة مريضة الفشل الكلوي للمرحلة الأخيرة يرتفع تركيز اغلب متغيرات الدراسة بشكل متفاوت، وينخفض التركيز في حالة الصوديوم فقط، وأنه وبحسب مقارنة تركيز متغيرات الدراسة مع القيم المرجعية وبحسب التحاليل الإحصائية يمكن الاستدلال مبكراً على تطور حالة مريضة الفشل الكلوي إلى المرحلة الخامسة من خلال متابعة تركيز الكرياتينين واليوريا بالإضافة إلى تركيز الفوسفور كوسيلة مساعدة.

4 الاستنتاج:

لمرض الفشل الكلوي (المرحلة الأخيرة) تأثير واضح على تركيز الكرياتينين واليوريا والفوسفور مقارنة بتركيز البوتاسيوم والصوديوم، ومن ثم فإن هذه المكونات الكيميائية الثلاث (الكرياتينين واليوريا والفوسفور) يمكن استخدامها للاستدلال على تطور حالة مريضات الفشل الكلوي للمرحلة الأخيرة، ووفقاً لنتائج التحاليل فإنه على المختصين ضرورة المسارعة في علاج المريضات من حيث ارتفاع تركيز الكرياتينين واليوريا لكون تركيزهما وصل لمرحلة الخطر في المريضات اللاتي شملتهن الدراسة، وفي نفس الوقت على القائمين بعلاج مريضات الفشل الكلوي (المرحلة الأخيرة) في مستشفى غريان ضرورة متابعة مستوى الفوسفور والصوديوم والبوتاسيوم في مصلهن. إن بحثاً أكثر توسعاً على عدد أكبر من مريضات الفشل الكلوي (المرحلة الأخيرة) سيكشف المزيد من المعلومات التي سيستفيد منها الطبيب والمريض والجهات المختصة، خصوصاً عند المقارنة بين نتائج متغيرات الدراسة في مصل عدد كاف من مريضات الفشل الكلوي مع متغيرات الدراسة لعدد مماثل من الإناث السليمات من أي مرض.

الشكر والتقدير:

يتقدم الباحثون بخالص الشكر والتقدير لكل المريضات اللاتي تطوعن للمساهمة في هذه الدراسة، وكذلك يتقدم الباحثون بالشكر والتقدير لكل العاملين بمستشفى غريان التعليمي

على المساعدات التي قدموها من اجل انجاز البحث وخاصة السيد: محمد الغضبان.

المراجع:

- [1] Amin, N., Mahmood, R. T., Asad, M. J., Zafar, M., & Raja, A. M. (2014). Evaluating urea and creatinine levels in chronic renal failure pre and post dialysis: a prospective study. *Journal of Cardiovascular Disease*, 2(2), 1-4.
- [2] Barsoum, R. S. (2003). End-stage renal disease in North Africa. *Kidney International*, 63, S111-S114.
- [3] National Kidney Foundation. (2002). K/DOQI Clinical practice guidelines for chronic kidney disease: evaluation, classification and stratification. National Kidney Foundation, *Am J Kidney Dis* 39(suppl 1):S1-S266.
- [4] Levey, A. S., Eckardt, K. U., Tsukamoto, Y., Levin, A., Coresh, J., Rossert, J., Zeeuw, D., Hostetter, T. H., Lameire, N. & Eknoyan, G. (2005). Definition and classification of chronic kidney disease: a position statement from Kidney Disease: Improving Global Outcomes (KDIGO). *Kidney international*, 67(6), 2089-2100.
- [5] Shahab, I., Khanna, R., & Nolph, K. D. (2006). Peritoneal dialysis or hemodialysis? A dilemma for the nephrologist. *Advances in Peritoneal Dialysis*, 22, 180.
- [6] Alcelik, A., Tosun, M., Ozlu, M. F., Eroglu, M., Aktas, G., Kemahli, E., Savli, H. & Yazici, M. (2012). Serum levels of omentin in end-stage renal disease patients. *Kidney and Blood Pressure Research*, 35(6), 511-516.
- [7] Freethi, R., Velayutha, R. A., Ponniraivan, K., Rasheed, K. M., & Sundhararajan, A. (2016). Study of serum levels of calcium, phosphorus and alkaline phosphatase in chronic kidney disease. *Int J Med Res Health Sci*, 5(3), 49-56.
- [8] Roy, H., Banerjee, P., Dan, S., Rahaman, M., Sengupta, M., & Bal, C. (2014). Insulin resistance in end stage renal disease (ESRD) patients in Eastern India: A population based observational study. *Journal of Drug Delivery and Therapeutics*, 4(1), 127-130.
- [9] Al-Jawadi, Z. A. (2006). Clinical and biochemical study of acute renal failure disease. *International Journal of Chemistry*, 21, 119-124.

- [10] Hassan, H. A. (2017). Measurement of Some Biochemical Values in Hemodialysis Patients in Baghdad. Iraqi Journal of Pharmaceutical Sciences (ISSN: 1683-3597, ESSN: 2521-3512), 23(1), 14-18.
- [11] Waheed, A. A., Pedraza, F., Lenz, O., & Isakova, T. (2013). Phosphate control in end-stage renal disease: barriers and opportunities. Nephrology Dialysis Transplantation, 28(12), 2961-2968.
- [13] Burtis, C. A., Ashwood, E. R., & Bruns, D. E. (2006). Tietz textbook of clinical chemistry and molecular diagnostics, 4th edition. Elsevier Health Sciences.
- [12] Kovesdy, C. P. (2012). Significance of hypo-and hypernatremia in chronic kidney disease.
- [14] <https://www.corelaboratory.abbott/us/en/offerings/brands/architect/architect-c4000>. Accessed on 4/11/2017
- [15] Nisha, R., Kannan SR, S., & Jagatha, P. (2017). Biochemical evaluation of creatinine and urea in patients with renal failure undergoing hemodialysis. Journal of Clinical Pathology and Laboratory Medicine, 1(2), 1-5.
- [16] Merzah, K. S., & Hasson, S. F. (2015). The Biochemical changes in patients with chronic renal failure. Med. Biol. Sci, 4(1), 75-79.
- [17] Khasawnah, N., & Abeeleh, J. A. A. A. (2015). Hematological and biochemical findings among jordanian patient with End stage renal disease. European Scientific Journal, ESJ, 11(3).
- [18] Zhang, Q. L., & Rothenbacher, D. (2008). Prevalence of chronic kidney disease in population-based studies: systematic review. BMC public health, 8(1), 117.
- [19] AL-Sharqi, S. A., AL-Najar, E. W. S., & AL-Jaff, S. H. (2015). Lipid profiles and kidney function in chronic renal failure Iraqi patient pre peritoneal dialysis or hemodialysis. International Journal, 3(11), 776-780.
- [20] Lodh, M., Lal, S., Goswami, B., Karmakar, P., & Parida, A. K. (2016). Dyslipidemia in chronic renal failure: Cause or effect?. Asian Journal of Medical Sciences, 7(5), 42-46.

- [21] Sathishbabu, M., & Suresh, S. (2012). A study on correlation of serum prealbumin with other biochemical parameters of malnutrition in hemodialysis patient. *Int J Biol Med Res*, 3(1), 1410-1412.
- [22] Giachelli, C.M., 2009. The emerging role of phosphate in vascular calcification. *Kidney international*, 75(9), pp.890-897.
- [23] Coladonato, J.A., 2005. Control of hyperphosphatemia among patients with ESRD. *Journal of the American Society of Nephrology*, 16(11 suppl 2), pp.S107-S114.
- [24] Qunibi, W.Y., 2004. Consequences of hyperphosphatemia in patients with end-stage renal disease (ESRD). *Kidney International*, 66, pp.S8-S12.
- [25] Foley, R.N., (2009). Phosphate levels and cardiovascular disease in the general population. *Clinical Journal of the American Society of Nephrology*, 4(6), pp.1136-1139.
- [26] Hruska, K. A., Mathew, S., Lund, R., Qiu, P. & Pratt, R. (2008). Hyperphosphatemia of chronic kidney Disease. *Kidney International*, 74(2), 148-157.
- [27] Kumar, R., Kanev, L., Woods, S. D., Brenner, M., & Smith, B. (2017). Managing hyperkalemia in high-risk patients in long-term care. *The American journal of managed care*, 23(2 Suppl), S27-S36.
- [28] Luo, J., Brunelli, S. M., Jensen, D. E., & Yang, A. (2016). Association between serum potassium and outcomes in patients with reduced kidney function. *Clinical Journal of the American Society of Nephrology*, 11(1), 90-100.
- [29] Dunn, J. D., Benton, W. W., Orozco-Torrentera, E., & Adamson, R. T. (2015). The burden of hyperkalemia in patients with cardiovascular and renal disease. *The American journal of managed care*, 21(15 Suppl), s307-15.
- [30] Korgaonkar, S., Tilea, A., Gillespie, B. W., Kiser, M., Eisele, G., Finkelstein, F., & Saran, R. (2010). Serum potassium and outcomes in CKD: insights from the RRI-CKD cohort study. *Clinical journal of the American Society of Nephrology*, 5(5), 762-769.
- [31] Choi, H. Y., & Ha, S. K. (2013). Potassium balances in maintenance hemodialysis. *Electrolytes & Blood Pressure*, 11(1), 9-16.
- [32] Dhondup, T., & Qian, Q. (2017). Electrolyte and Acid-base Disorders in Chronic Kidney Disease and End-stage Kidney Failure. *Blood purification*, 43(1-3), 179-188.

- [33] Pérez-García, R., Palomares, I., Merello, J. I., Ramos, R., Maduell, F., Molina, M. & Marcelli, D. (2016). Hyponatraemia, mortality and haemodialysis: an unexplained association. *Nefrología (English Edition)*, 36(1), 42-50.
- [34] Rhee, C. M., Ravel, V. A., Ayus, J. C., Sim, J. J., Streja, E., Mehrotra, R., & Kalantar-Zadeh, K. (2015). Pre-dialysis serum sodium and mortality in a national incident hemodialysis cohort. *Nephrology Dialysis Transplantation*, 31(6), 992-1001.
- [35] Zhang, R., Wang, S., Zhang, M., & Cui, L. (2017). Hyponatremia in patients with chronic kidney disease. *Hemodialysis International*, 21(1), 3-10.
- [36] Al- Abachi, S. Z., Mustafa, L.A., & Hassan, D. K. (2012). Study of some biochemical changes in serum of patients with chronic renal failure. *Iraqi National Journal of Chemistry*, 46, 270-280.
- [37] Defronzo, R. A. (1980). Hyperkalemia and hyporeninemic hypoaldosteronism. *Kidney International*, 17(1), 118-134.
- [38] Groff, J. L., Gropper, S. S., & Hunt, S. M. (2000). *Advanced nutrition and human metabolism*, 3rd edition. Belmont (CA): Wadsworth.